الامانة العامة

الاستعراض الوطني الشامل والتقدم المحرز والتحديات في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الـ ٢٣ للجمعية العامة

فبراير ٢٠١٤

الاستعراض الوطني الشامل والتقدم المحرز والتحديات في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين

ونتائج الدورة الاستثنائية الـ ٢٣ للجمعية العامة

حسب المذكرة التوجيهية لإعداد الاستعراضات الوطنية

الجزء الاول

تحليل عام للإنجازات التي تحققت والتحديات التي صودفت منذ عام ١٩٩٥

أ) ما هي الانجازات الرئيسية الثلاثة أو الأربعة أو الخمسة التي حققها البلد في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين وعقد الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؟
ب) ولماذا تعتبر هذه الانجازات رئيسية؟ برجاء تقديم أدلة تدعم هذا التقييم . ما ساهم في تحقيق هذا النجاح؟
ج) صف التدابير التي اتخذت من حيث السياسات والآليات اللازمة للمحافظة على هذا النجاح أو تحقيق المزيد بناء عليه.

احتلت دولة قطر المركز (٣٦) في تقرير التنمية البشرية عام ٢٠١٣م نهضة الجنوب: التقدم البشري في عالم متنوع حيث كانت دولة قطر في مجموعة التنمية البشرية المرتفعة جداً، كما ان مؤشر التنمية فيها ارتفع بشكل كبير حتى وصل الى (٠.٨٣٤) وهو يعكس مدى التطور في مجال التعليم والصحة ومستوى الناتج المحلي . مع الوضع في الاعتبار أن دولة قطر وضعت من خلال استراتيجية التنمية الوطنية (٢٠١١-٢٠١٦) وهي استراتيجية شاملة على المستوى الوطني، الدولة كل السياسات والبرامج والتوصيات الوطنية العامة والقطاعية التي يجب تنفيذها لتحقيق الأهداف التي نصت عليها رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠. .

حيث قام المجلس الاعلى لشؤون الاسرة بإعداد رد دولة قطر على الاستبيان الموجه إلى الحكومات بشأن تنفيذ منهاج عمل بيجين ١٩٩٥م ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ٢٠٠٠م .

وفي عام ٢٠٠٤ قام المجلس بالتعاون مع الجهات المختلفة في الدولة بإعداد التقرير المتعلق بالموضوع للمشاركة في عملية الاستعراض والتقييم الاقليمية في إطار الذكرى الخامسة عشرة لاعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين ٢٠١٠م في ابريل ٢٠٠٩م .

ومنذ إعداد التقرير الاخير في عام ٢٠٠٩ حققت دولة قطر العديد من الانجازات لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتي من أهمها :

أولاً : انضمام دولة قطر للاتفاقيات الدولية .

- تجسيداً للأهمية التي توليها دولة قطر لتعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بأوضاعهم وتمكينهم من المشاركة في التنمية الوطنية وتفعيلاً لأحكام الدستور الصادر في عام ٢٠٠٤م بشأن المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات العامة بغض النظر عن جنسهم، فقد انضمت دولة قطر بتاريخ ٢٤ مارس ٢٠٠٩ للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٨ ديسمبر عام ١٩٧٩، بموجب القرار رقم (١٨٠/٣٤)، والتي دخلت حيز التنفيذ في ٣ سبتمبر عام ١٩٨١، بموجب أحكام المادة (١/٢٧)، وصدر المرسوم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩ بالموافقة على الانضمام للاتفاقية في ٢٠٠٩/٦/٢٣ . ونصت المادة (١) من ذلك المرسوم على أن يكون للاتفاقية قوة القانون وفقا للمادة (٦٨) من الدستور مع مراعاة التحفظات والإعلانات الواردة في وثيقة الانضمام. ونشرت الاتفاقية في العدد الثامن من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٣ يونيو٢٠٠٩ . مع مراعاة تحفظ دولة قطر

عندما انضمت إلى الاتفاقية على بعض المواد تأكيداً منها أن جميع تشريعاتها الوطنية ذات الصلة تصب في مصلحة تشجيع التكافل الاجتماعي وقد تم تناول أسباب هذه التحفظات بالشرح في التقرير الاولي لدولة قطر .

- كما تم إصدار المرسوم رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠، والموافقة على الانضمام لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر وخاصة النساء والأطفال الملحق بالاتفاقية في عام ٢٠٠٩.

ثانياً : دمج قضايا المرأة في جميع الاستراتيجيات والسياسات والخطط الوطنية .

إن ما يميز التجربة القطرية في مجال النهوض بالمرأة هو المنهج الكلي في التعامل مع قضايا المرأة والنابع من قناعة راسخة بأن فصل قضايا المرأة عن قضايا الأسرة والمجتمع يؤدي إلى نتائج عكسية. فالمرأة هي عضو في أسرة ولتحسين وضعها يجب تحسين وضع جميع أفراد الأسرة تعليمياً وصحياً واقتصادياً وثقافياً. كما أن النهوض بالمرأة مرتبط بالنهوض بالقطاعات الصحية والتعليمية والاقتصادية وغيرها من القطاعات . وبالتالي فإن جميع خطط تطوير تلك القطاعات تضمنت أهدافاً صريحة لتعزيز الخدمات المقدمة للمرأة ومشاركتها في تلك القطاعات على جميع المستويات . حيث أكدت رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ والتي تم اعتمادها بموجب القرار الأميري رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٨ على تعزيز قدرات المرأة وتمكينها من المشاركة الاقتصادية والسياسية، ولاسيما تلك المتعلقة بصنع القرار. ومن ضمن الاستراتيجيات التي تم ادماج قضايا المرأة الاتي :

- <u>استراتيجية التنمية الوطنية (٢٠١١ – ٢٠١٦)</u> : الرامية لتحقيق تلك الرؤية، وتتضمن وضع السياسات والبرامج الكفيلة بتحقيق النهوض بالمرأة في جميع المجالات والتي من ضمنها :

- استراتيجية قطاع التماسك الأسري وتمكين المرأة: ترمي إلى المحافظة على أسرة قوية تحظى بالدعم والحماية الاجتماعية ويكون للمرأة فيها دور فعال من خلال دعمها ومساندتها لتحقيق التوازن ما بين مسؤوليات العمل والأسرة، والعمل على تمكينها في جميع المجالات ولاسيما السياسية والاقتصادية .

- استراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية: تهدف إلى تحقيق الحماية الاجتماعية الشاملة لكل فئات المجتمع وكل الفئات الضعيفة للوصول إلى مناخ آمن لمجتمع سليم يتمتع بالتنمية المستدامة .

- <u>الاستراتيجية العامة للأسرة (٢٠١١ – ٢٠١٦)</u> : يستمر عمل المجلس الاعلى لشؤون الاسرة مع الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية بقصد تعزيز ادماج مركز ودور المرأة في خطط وبرامج المؤسسات. حيث تهدف الاستراتيجية التأكيد على الهوية العربية والإسلامية للأسرة القطرية بما يضمن المؤامة بين الاصالة والمعاصرة . كما تهدف إلى نشر التعليم والارتقاء بنوعه وتعميمه داخل الاسرة، والعناية بالصحة ومستوى الخدمات الوقائية والعلاجية، وتحسين الوضع المعيشي لها وزيادة مشاركتها في التنمية والبناء الاقتصادي، وتوسيع مشاركة افراد الاسرة وخاصة المرأة في صنع القرار، وحماية الاسرة من كل اشكال الاستغلال والاساءة. "والتي تأخذ بعين الاعتبار المبادئ الأساسية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقد اعتمدت الاستراتيجية العامة للأسرة على تحقيق عدة نتائج من خلال العمل على تعزيز قدرات المرأة، وتمكينها من المشاركة الاقتصادية والسياسية، وخاصة تلك المتعلقة بصنع القرار وتمكينها من تقلد المناصب القيادية، وزيادة فرص العمل أمام المرأة القطرية ودعمها مهنياً، وحماية المرأة من العنف بجميع أشكاله، إلى جانب تعزيز صحة المرأة.

- <u>السياسة السكانية لدولة قطر ٢٠٠٩م</u> : والتي تهدف الى تحقيق التوازن بين النمو السكاني ومتطلبات التنمية المستدامة، بما يضمن حياة كريمة لسكان دولة قطر، ويرتقي بقدراتهم، ويوسع خياراتهم، ويرفع من مستويات مشاركتهم في تقدم المجتمع القطري ورفعته". ويتضمن فصل خاص بتمكين المرأة شمل غايتين رئيستين: الغاية الأولى هي تطبيق المبادئ والنصوص الدينية والدستورية التي تؤكد على حقوق المرأة، وضمان تكافؤ الفرص بين الجنسين في اختيار التخصصات التعليمية وفي التوظيف وغير ذلك من المجالات. بينما نصت الغاية الثانية على ضمان المشاركة الفعالة للمرأة في جميع ميادين حياة المجتمع القطري، وتطوير العلاقات ضمن الأسرة على أسس العدالة والاحترام المتبادل بين جميع أفرادها.

ثالثاً : الاستمرار في تطوير مؤسسات المجتمع المدني وخلق أليات فعالة لتقديم الخدمات :

- إيمانًا بضرورة إنشاء مجتمع يتمتع بالثقة في النفس والقيم والسلوك الإيجابي وحرصا على دعم وتعزيز مؤسسات المجتمع المدني صدر بتاريخ ١٤٣٤/٩/٥هـ الموافق ٢٠١٣/٧/١٤م قرارا بإنشاء المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي مؤسسة خاصة ذات نفع عام، مقرها مدينة الدوحة، تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة، وتخضع لأحكام المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٦ قرار بشأن المؤسسات الخاصة ذات النفع العام وتعديلاته. وتهدف المؤسسة بصفة عامة إلى تنمية مؤسسات المجتمع المدني المنصوص عليها في النظام الأساسي المرفق بالقرار وتعزيز قدراتها والنهوض بها وتطوير وتفعيل دورها في المجتمع، ووضع الاستراتيجيات والسياسات والبرامج التي تساهم في الارتقاء بتلك المؤسسات بما يمكنها من تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها. رغبة في الإسهام في تحقيق التنمية البشرية والاجتماعية في الدولة، وتتولى المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي الإشراف والرقابة على مؤسسات المجتمع المدني.

رابعاً : الاستمرار في تنظيم الدورات والبرامج التدريبية والتوعوية حول قضايا تمكين المرأة ومشاركتها في جميع المجالات :

قامت المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان وعلى رأسها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمجلس الأعلى لشؤون الأسرة بتنظيم العديد من الندوات وورش العمل والدورات التدريبية المتخصصة في مجالات المرأة والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة لفئات عريضة من الموظفين الحكوميين وغير الحكوميين لحشد التأييد والمساعدة على زيادة وعي جميع الأطراف المعنية بأهمية تحقيق المساواة وتمكين المرأة .. يذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- **اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان :**

- دورة تدريبية حول اتفاقية حقوق المرأة في فبراير ٢٠٠٩، ودورة أخرى في الشهر ذاته للقائمين على إنفاذ القوانين حول "الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان".

- وفي مايو ٢٠٠٩ نظمت حملة إعلانية للتوعية والتثقيف بحقوق المرأة والطفل تحت عنوان "اكتشف الحقيقة". وتم إطلاق حملة أخرى في يوليو ٢٠٠٩ لنشر الوعي والتثقيف بمبادئ حقوق الإنسان لدى كافة فئات المجتمع باستخدام أساليب التوعية الحديثة ومشاركة كافة وسائل الإعلام.

- كما عقدت دورة تدريبية للتعريف بالاتفاقية في يناير ٢٠١٠ وشارك فيها الفريق الوطني المعني بإعداد تقرير دولة قطر. كما قامت في مارس ٢٠١٠ بتنظيم العديد من المحاضرات في أكثر من ١٦ مدرسة بهدف التوعية بالحقوق السياسية والدينية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية. عقد ورشة عمل" تمكين المرأة العربية من ذوات الاعاقة بما يتوافق مع الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوى الاعاقة بالوطن العربي".

- وبتنظيم من قبل منظمة التأهيل الدولي والاقليم العربي بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وكان ذلك بتاريخ ٧- ٨ يونيو ٢٠١٢م ولمدة يومين، وبحضور (٢٥) مشاركة دولية من مختلف الاعاقات، و(٣٠) مشاركة محلية من قطر . بهدف ترجمة اهداف وبنود الاتفاقية الدولية لتعزيز حقوق الاشخاص ذوى الاعاقة بالوطن العربي، وتمكين الأشخاص ذوى الاعاقة من جميع نواحي الحياة المجتمعية.

- اصدرت اللجنة التقرير السنوي لسنة ٢٠١١ - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

- **المجلس الأعلى لشؤون الأسرة :**

- قام بتنظيم مؤتمر "العنف ضد المرأة وتأثيره على الأسرة" في نوفمبر ٢٠٠٨.

- بالإضافة إلى تنفيذ العديد من الدورات التدريبية للإعلاميين والعاملين في وزارات الدولة حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز.

- وعقد المجلس اجتماع الخبراء الأول تحت عنوان (الحد من ظاهرة الطلاق في قطر – السياسات المقترحة) تأكيدا على أهمية الدور الذي توليه الدولة للأسرة. وقد عقد الاجتماع في الفترة من ١٧ – ١٨ ابريل ٢٠١١م بمشاركة وحضور نخبة من الخبراء ذوي الاختصاص. الذين عرضوا بعض التجارب على المستويين الإقليمي والدولي في معالجة ظاهرة الطلاق والأثار الناجمة عنه .

- عقد المجلس اجتماع الخبراء الثاني في الفترة من ٢٩ – ٣٠ ابريل ٢٠١٢ تحت عنوان (واقع الارشاد الأسري في دولة قطر – الرؤى والتحديات)..بهدف مناقشة واقع الارشاد الاسري في قطر وأهدافه في تحسين واقع حياة الاسرة والحفاظ على التلاحم والتماسك الاسري. وقد ناقش الاجتماع مجموعة من أوراق العمل يقدمها خبراء ومختصون في مجال الارشاد الاسري على المستوى الاقليمي والدولي.

- عقد المجلس الأعلى لشؤون الأسرة اجتماع الخبراء السنوي الثالث بتاريخ ١٥ ابريل عام ٢٠١٣م بهدف مناقشة قضية " السعي نحو تحقيق التوازن بين مسؤوليات المرأة المهنية والأسرية " بهدف الخروج بتوصيات عملية وسياسات تساعد على تحسين هذا التوازن لدى المرأة العاملة من خلال توفير بيئة عمل مناسبة تلبي احتياجاتها وتثمنهم طبيعتها وتعزز دورها في الأسرة. اضافة للحد من زيادة نسبة العمالة المنزلية وما ينتج عنها من مشكلات وآثار قد تنعكس سلباً على استقرار الأسرة القطرية بشكل خاص. وعلى المجتمع بشكل عام.

- تم إصدار العديد من الأبحاث والدراسات الخاصة بحقوق المرأة والتي من ضمنها تقرير دولة قطر بشأن تنفيذ إعلان منهاج عمل بيجين ٢٠٠٩. ودراسة إحصائية تحليليه لفتح مجالات عمل جزئي للمرأة – ٢٠١٠. تقرير المرأة والرجل في دولة قطر "صورة إحصائية" – ٢٠١٢ . ودراسة حول الإساءة و العنف ضد الطفل ٢٠١٣م .
- أصدر المجلس التقرير الأول عن الأسرة من منظور مؤسسات الرعاية و الحماية الاجتماعية في عام ٢٠١٣م كأحد مخرجات العمل المشترك و التعاون الدائم بين المؤسسات العاملة في المجال الاجتماعي من مخططين و مقدمي الخدمات على كافة الأصعدة. والذي يهدف إلى رصد و تشخيص واقع الاسر ذات الظروف الخاصة. كالأسر التي تحتضن مسن. سجين. حدث. أشخاص من ذوي الإعاقة. كذلك الاسر محدودي الدخل. الأفراد ضحايا التفكك الاسري و ضحايا العنف الاسري و غيرها من الفئات التي تستهدفها سياسات الرعاية و الحماية الاجتماعية و ذلك من واقع الخدمات المقدمة لهم. وإبراز الحاجة إلى تبني إصلاحات في مجال السياسات و كسب التأييد لها.

- <u>بالإضافة لذلك وفي اطار الشراكة ما بين الجهتين في إطار مذكرة التفاهم بين المجلس الأعلى لشؤون الأسرة و اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لنشر الاتفاقيات الدولية المتمثلة في اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة عقدت :</u>

  - ندوة «القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في إطار الشريعة الإسلامية» في عام ٢٠١٢م .

  - ورشة تدريبية حول (اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة والتطور التاريخي لحقوق المرأة) في الفترة ١١- ١٢ اكتوبر ٢٠١١. يهدف لشرح مواد الاتفاقية ومفهوم التحفظ وتحفظات الدول العربية والتقرير الوطني وماهيته. ومن يكتبه. وكيفية كتابته وتقديم التقارير الوطنية و مناقشتها .

  - ورشة تدريبية بعنوان (حق المرأة في العمل في التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية). في الفترة ٤ – ٥ ابريل ٢٠١٢. بمشاركة متخذي القرار في ادارة العمل و الموارد البشرية ومديري الموارد البشرية في الوزارات والمؤسسات المختلفة وادارة الموارد البشرية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء والهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية والنساء العاملات. وقد تطرقت الورشة الى التعريف بحق المرأة في العمل في المواثيق الدولية و استعراض التشريعات القطرية ومدى توافقها مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "CEDAW" ومناقشة التعديلات المقترحة بشان قانون الموارد البشرية وابراز التعديلات المقترحة للجهات المختصة.

- كما قام معهد الدوحة الدولي للدراسات الأسرية والتنمية بالعديد م الفعاليات والتي من أهمها :

- في ٢٠٠٩م مؤتمر " تمكين الأسرة في العالم المعاصر : تحديات وآفاق مستقبلية". والذي نظمه بمناسبة ذكرى مرور ٥ أعوام على إعلان الدوحة الصادر عن مؤتمر الدوحة العالمي للأسرة الذي نظمه المجلس الأعلى لشؤون الأسرة في ٢٠٠٤ تحت رعاية صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر في إطار الاحتفال بالعشرية الأولى للسنة الدولية للأسرة.

- عقد الحلقة النقاشية في ١١ مارس ٢٠١٣م في الموسم السابع والخمسين من لجنة وضع المرأة في مقرات الأمم المتحدة، حول موضوع الربيع العربي وتأثيره على حقوق المرأة.

- ونظم في سبتمبر ٢٠١٣، حلقة نقاشية ألقت الضوء على المخاطر التي تحيط بالأسرة العربية والحلول والسياسات المقترحة، وذلك بالتعاون مع الشبكة العربية للمنظمات الأهلية.

د) ما هي التحديات الرئيسية الثلاثة أو الاربعة أو الخمسة التي صادفها البلد في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين وعقد الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؟

لماذا تعتبر هذه تحديات رئيسية؟

صف الاستراتيجية (أو الاستراتيجيات) التي وضعت للتصدي لهذه التحديات؟

أن التحديات التي سيتم عرضها وأسبابها التي صادفت دولة قطر تختلف نسبة انتشارها من أسرة لأخرى وذلك لكونها موجودة بنسب متفاوتة بين الاسر وقد تكون غير موجوده بسبب توافر عناصر التمكين والفرص للمرأة للمشاركة اسوة بالرجل والتي من أهمها :

١- اعتقاد البعض بأن النهوض بالمرأة هي مسؤولية الجهات الحكومية المتمثلة في المجلس الاعلى لشؤون الاسرة او مؤسسات المجتمع المدني المتمثلة في المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة وعدم وجود جمعيات أهلية معنية بشؤون المرأة رغم أن القانون لا يمنع من انشاء الجمعيات .

٢- لا زالت ضغوط الثقافة المجتمعية التقليدية رغم تقلصها تروج لصورة نمطية عن المرأة ، وتقيد مشاركتها في بعض المجالات مثل العمل الإعلامي والمشاركة السياسية. وتحد من وصولها للمناصب القيادية في مؤسسات العمل.

٣- الموروثات الثقافية التي يتطلب تغييرها فترة طويلة والتي قد تحد من تمتع بعض النساء بعدد من الحقوق التي كفلها لهن الدستور والقوانين. ويدعم ذلك قلة معرفة المرأة بهذه الحقوق المكتسبة. أو ضعف الوعي المجتمعي بوجه عام بهذه الحقوق.

<u>وتسعى الدولة للتصدي من تأثير تلك التحديات من خلال :</u>

- بذل المزيد من الجهود الرامية لتمكين المرأة القطرية في مختلف مجالات الحياة توفير الفرص المناسبة لجميع شرائح النساء للحصول على الخدمات والمشاركة في جميع المجالات بالصورة المناسبة لهن. كالمؤسسات التعليمية المخصصة للنساء والوحدات الخدمية الخاصة بالنساء (مثل الفروع النسائية للبنوك الوطنية والمراكز الرياضة الخاصة بالنساء).

- نشر الوعي بين النساء والمجتمع بصفة عامة بحقوق النساء والعمل على خلق بيئة تمكينيه داعمة للمرأة من خلال برامج التوعية التي تنفذها الجهات المعنية بالأسرة..

- توفير التدابير الرامية لحماية النساء من جميع أشكال العنف والتمييز كإنشاء المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة ودار الأمان التابعة لها .

- إضافة لذلك فإن الدولة لا يمكنها التدخل بصورة مباشرة في حياة الأسرة والعلاقات بين أطرافها، ولكنها تعمل على ترشيد سلوكيات الأفراد من خلال السعي لإيجاد ثقافة الشراكة داخل الأسرة، عن طريق المناهج التعليمية، والبرامج الموجهة لإعداد المقبلين على الزواج (التي ينفذها مركز الاستشارات العائلية).

- ساهم المجلس الاعلى لشؤون الاسرة في تعزيز البحث العلمي في مجال المرأة من خلال إجراء عدد من الدراسات الهامة ونشرها وعقد الحلقات النقاشية لمناقشة نتائج تلك الدراسات، مثل دراسة العنف ضد المرأة في المجتمع القطري . ودراسة معوقات وصول المرأة للمناصب القيادية. ودراسة المرأة القطرية والإنترنت ودراسة المرأة القطرية والإعلام. ودراسة العنف ضد المتزوجات (حالة قطر). ويأتي الاهتمام بإحصاءات المرأة والرجل على الصعيد الوطني منسجما مع التطلعات التي توليها الدولة نحو إشراك المرأة في مسيرة التنمية الوطنية وتمكينها من المساهمة في اتخاذ القرار وتعزيز مكانتها في المجتمع .

- اهتمام الدولة بالبرامج والمشاريع المدرجة في السياسات والاستراتيجيات الوطنية المختلفة التي وضعت لمواجهة المعوقات.

ه) ما هي النكسات/الانتكاسات التي شوهدت في احراز تقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين وعقد الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (اذا كانت مختلفة عما تم تحديده بالفعل في الفقرة [ب])؟

ما هي العوامل الرئيسية التي أدت إلى النكسات؟

وما هي تدابير التخفيف أو الإجراءات الأخرى (إن وجدت) التي تم تنفيذها لمواجهة النكسات؟

لا توجد

و) ما هي التطورات الدستورية و/أو التشريعية و/أو القانونية الرئيسية التي طرأت في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؟

اولاً : الدستور

أن الدستور الدائم لدولة قطر أكد على مبدأ المساواة أمام القانون بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات وبغض النظر عن الجنس بما يضمن حماية المرأة من كافة أشكال التمييز بحيث يتيح لها فرصاً متكافئة تمكنها من بناء قدراتها وحماية وتعزيز حقوقها والمشاركة بشكل إيجابي في تنمية المجتمع، وقد ورد مبدأ عدم التمييز كمبدأ عام وملزم في الدستور حيث نصت المادة (٣٤) منه على أن " المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات العامة ". إذ خاطب كافة فئات المجتمع القطري من رجال ونساء وأطفال دون تمييز، بلفظ (المواطنون) وهو لفظ عام لكلا الجنسين (رجال ونساء)، كما ساوى بينهم في الحقوق والواجبات دون تمييز، وفيما يلي أهم المبادئ الأساسية الواردة في الدستور والتي تؤكد المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص.

وقد منح الدستور القطري المرأة كافة في تمثيل الدولة في المحافل الدولية حيث لم يميز بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق والواجبات .

حيث نصت المادة (١٨) من الدستور على :(يقوم المجتمع القطري على دعامات العدل، والإحسان، والحرية، والمساواة، ومكارم الأخلاق.) وكذلك المادة (١٩) نصت على : (تصون الدولة دعامات المجتمع، وتكفل الأمن والاستقرار، وتكافؤ الفرص للمواطنين).

والمادة (٣٥) : (الناس متساوون أمام القانون، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين).

وهذه المواد الدستورية تؤكد على المساواة بين الرجل والمرأة .

ثانياً : التشريعات

اهتمت التشريعات الوطنية بالمساواة بين الرجل والمرأة والقضاء على التفرقة التمييز بين الجنسين في جميع مجالات الحياة . وقد استعملت نصوص القوانين القطرية كافة ، صيغة العموم لدى تقرير الحقوق أو تحديد الالتزامات الملقاة على عاتق المخاطبين بأحكامها، بما لا يحتمل تفرقة بين الرجل والمرأة، باعتبار أن الخطاب الموجه إلى الرجل إنما ينصرف، بطبيعة الحال، إلى المرأة في الوقت ذاته، إلا إذا ورد النص على غير ذلك صراحة.

وفيما يلي إشارة إلى بعض الأمثلة التي تم بموجبها إلغاء أو تعديل بعض النصوص القانونية التي تكرس التمييز ضد المرأة :

- قانون إدارة الموارد البشرية الصادر بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ والذي ألغى حرمان المرأة من الحصول على بدل السكن لتتساوى بذلك مع الرجل.
- القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٨ الذي ساوى في دية القتل الخطأ بين المرأة والرجل بعد أن كانت دية المرأة قبل صدوره تساوي نصف دية الرجل.
- قانون المرور الصادر بالمرسوم القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧ والذي ساوى بين المرأة والرجل بالنسبة لشروط الحصول على رخصة قيادة السيارة.
- القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٣ بشأن جوازات السفر . حيث ألغى التعديل شرط موافقة الولي على إصدار جواز سفر المرأة . وبقي شرط موافقة الولي على إصدار جواز ناقصي الأهلية أو معدوميها .
- القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بنظام الإسكان والذي ألغى حصر انتفاع المواطنين من الذكور بهذا النظام وقرره للمواطنين من الجنسين.
- قرار مجلس الوزراء رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن أولويات وضوابط الانتفاع بنظام الإسكان والذي أعطى الحق للمواطن غير المتزوج سواء أكان ذكراً أم أنثى، وتجاوز الـ٣٥ سنة من العمر أو لم يتجاوزها، ولكنه معيل لمن تجب عليه نفقته في الانتفاع بنظام الإسكان، بعد أن كان هذا الحق محصوراً بالذكر دون الأنثى.
- مخاطبة أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات وتعديلاته المرأة بصفتها موظفة أو عاملة دون تمييز بينها وبين الرجل .
- كما تتساوى المرأة مع الرجل في الحصول على راتب التقاعد (١٠٠٪ من الراتب الأساسي والعلاوة الاجتماعية وبدل السكن) وفقاً القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات المعدل بالقانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٤.
- قانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن الضمان الاجتماعي. وتعديلاته حيث ادرج حقوق المرأة في الحصول على الضمان على أساس المساواة مع الرجل.
- كما نصت المادة (٤٠) من قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم المؤسسات العقابية والاصلاحية على ان : " تتعامل الحامل معاملة خاصة، من حيث الغذاء والنوم، وتمنح رعاية طبية تتناسب مع حالتها الصحية. وتنقل إلى المستشفى عند اقتراب الوضع. وتبقى فيه إلى أن يصرح لها الطبيب بالخروج. كما هو منصوص عليه في المادة (٤٣) على : (يؤجل تنفيذ أي جزاءات تأديبية على المحبوسة الحامل، إلى ما بعد الوضع وانتهاء فترة وجود مولدها معها) .
- قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم المؤسسات العقابية والاصلاحية . حيث تضمنت المادة (٤) منه تقسيم المؤسسات إلى نوعين: مؤسسات للرجال ومؤسسات للنساء. . وأكدت المادة (١٤) على أن يكون للمؤسسة

الخاصة بالنساء مشرفة من قوة الشرطة، تكون مسؤولة أمام الضابط ويراعي موظفو هذه المؤسسة من النساء ، بقدر الأماكن. وفي جميع الأحوال، يجب أن من يتولى مراسلة المحبوسات وأعمال الخدمة المتعلقة بهن من النساء

- ساوى القانون القطري بين الرجل والمرأة في التعويض عن الضرر في الظروف المشابهة. فعلى سبيل المثال، القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٨ بتحديد دية المتوفى عن القتل الخطأ الذي ساوه في الدية بين المرأة والرجل ، فقد نصت المادة من القانون المشار إليه على أن تحدد دية المتوفى عن القتل الخطأ، ذكراً أو أنثى، بمبلغ ٢٠٠،٠٠٠ ريال قطري.

- نصت المادة (٩) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٠ بإنشاء غرفة تجارة وصناعة قطر ، وتعديلاته على أن يكون مقدم الطلب (قطري الجنسية أو أجنبياً مرخصاً له بمزاولة الأعمال المنصوص عليها بالمادة (٧) من هذا القانون) المتعلقة بشروط الانضمام للغرفة الذي لم تميز على أساس الجنس ولم يميز القانون ذاته بين المرأة والرجل في الانضمام إلى أجهزة الغرفة وهي الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمكتب التنفيذي. ويضم مجلس الإدارة الحالي للغرفة في عضويته سيدة واحدة.

- في قانون الشركات التجارية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته، الذي جعل للرجل والمرأة على السواء الحق في إنشاء الشركات التجارية بأنواعها وإدارتها دون تمييز بينهما وعلى ذلك، فإنه لا يوجد تمييز بين الرجل والمرأة.

- وتتساوى المرأة مع الرجل في الحصول على راتب التقاعد (١٠٠٪ من الراتب الأساسي والعلاوة الاجتماعية وبدل السكن) وفقاً القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات ، وتعديلاته.

- ضمن القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن الضمان الاجتماعي، وتعديلاته حقوق المرأة في الحصول على الضمان الاجتماعي على أساس المساواة مع الرجل.

- حدد القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته السلطة القضائية تمييزاً بين الرجل والمرأة بالنسبة للعمل في المجال القضائي

- القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٨ بتحديد دية المتوفى عن القتل الخطأ الذي ساوه في الدية بين المرأة والرجل بعد أن كانت دية المرأة قبل صدوره تساوي نصف دية الرجل

ثالثاً : المساواة أمام القانون وفي المسائل المدنية

- معلومات عن الاجراءات الرسمية وغير الرسمية بشأن سفر النساء إلى خارج الدولة الطرف، وعن ضرورة مرافقة ولي أمر ذكر للنساء عند سفرهن خارج البلاد، وإذا ما كنَّ بحاجة إلى إذن ولي أمر ذكر قبل مغادرتهن البلاد، وعن الإجراءات المتخذة لتغيير التصورات الراهنة حول حرية التنقل للنساء .

تتمتع النساء القطريات بذات الحقوق المقررة للرجال بشأن حرية التنقل ومغادرة البلاد والعودة إليها ، أما فيما يثار من وجود بعض الاشتراطات لممارسة تلك الحقوق ، فإن ذلك مردود عليه بأنها لا تعدو أن تكون من قبيل بعض الاشتراطات الاجرائية المقيدة بموجبات المنظومة القيمية والاجتماعية الوطنية، المقبولة والمعترف بها طوعاً واختياراً من قبل الجميع .

وعن الاجراءات المتخذة لتغيير التصورات الراهنة حول حرية التنقل للنساء، فإنه تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى الأدوات التشريعية التالية:

- القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩ المعدل لقانون الجوازات رقم (١٤) لسنة ١٩٩٣، حيث ألغى التعديل شرط موافقة الولي على إصدار جواز سفر المرأة، وبقي شرط موافقة الولي على إصدار جواز ناقصي الأهلية أو معدوميها.

- المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧ بإصدار قانون المرور والذي ساوى بين المرأة والرجل بالنسبة لشروط الحصول على رخصة قيادة السيارة.

رابعاً : معلومات عن سلطة أولياء الأمور الذكور فيما يتعلق بتعليم الإناث وعملهن وزواجهن وعلاقاتهن العائلية

(أ) التعليم:

- صدر القانون رقم (٢٥) لسنة بشأن التعليم الالزامي ٢٠٠١ ،وتعديلاته على أن يكون التعليم إلزامياً فلقد نصت المادة (٢)من القانون على : " يكون التعليم إلزاميًا ومجانيًا لجميع الأطفال من بداية المرحلة الابتدائية وحتى نهاية المرحلة الإعدادية أو بلوغ سن الثامنة عشرة أيهما أسبق، وتوفر المجلس المتطلبات اللازمة لذلك " .

- كما نصت المادة (٣) من ذات القانون : " يلتزم المسؤول عن الطفل الذي يبلغ ست سنوات عند بداية أي سنة دراسية أو حتى نهاية شهر ديسمبر من السنة ذاتها بإلحاقه بالتعليم الإلزامي، ويظل التزامه قائمًا طوال مدة الإلزام المشار إليها."

- ولقد فرض القانون عقوبة على المسؤول عن الطفل في حال مخالفته لأحكام هذا القانون حيث وضع غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد عن عشرة آلاف. وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف العقوبة في حديها الأدنى والأعلى

- وكما صدر القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ٢٠١٠ بتشكيل لجنة لمتابعة مخالفات أولياء الأمور المتعلقة بقانون إلزامية التعليم.

(ب) العمل:

باستقراء أحكام كلاً من قانون العمل القطري الصادر بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤ وقانون إدارة الموارد البشرية الصادر بالقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ . يتضح عدم تضمين أي من نصوصهما صراحة أو ضمناً ما يشير إلى اشتراط موافقة ولي الأمر على عمل المرأة . ومن ثَمَّ فإنه لا يوجد ما يمنعها وفقاً للتشريعات القطرية من التقدم أو الالتحاق بالعمل دون اشتراط أخذ موافقة ولي الأمر.

(ج) الزواج:

أما فيما يتعلق بسلطة أولياء الأمور على الإناث في مسائل الزواج، فإن قانون الأسرة القطري تضمن أحكام على النحو الوارد بنص المادة (٢٩) والتي تنص على أن (يتم الزواج بإذن القاضي بولاية الولي الأبعد في الحالتين التاليتين:

- إذا عضل الولي الأقرب للمرأة و/أو تعدد الأولياء ، وكانوا في درجة واحدة وعضلوا جميعاً أو اختلفوا.

- إذا غاب الولي الأقرب، وقدر القاضي أن في انتظار رأيه فوات مصلحة في الزواج).

- وقد قامت محكمة الاسرة فعلياً بعقد العديد من الزيجات استنادا لحكم هذه المادة.

خامساً : جماعات النساء المهمشات

معلومات عن وضع النساء (البدون/ من لا جنسية لهن) من حيث وصولهن إلى الخدمات الصحية والتعليمية، وحقهن في العمل، والمنافع الاجتماعية، والمجالات الأخرى التي تشملها الاتفاقية

- تمنح الدولة تصاريح إقامة مؤقتة للنساء (البدون) تكفل لهن حق التمتع بالخدمات الصحية والتعليمية، وذلك استناداً لقرار وزير الداخلية رقم (١) لسنة ١٩٨٤ بشأن تنظيم منح تصاريح إقامة مؤقتة لغير القطريين .

- كما أن قانون الموارد البشرية الصادر بالقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ قد منح أصحاب الوثائق القطرية (بغض النظر عن تمتعهم بجنسية أصلية من عدمه) الأولية في التعيين بالوظائف العامة في الدولة، حيث نصت المادة رقم (١٤

- كما تضمن قانون العمل وقانون الموارد البشرية الصادر بالقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ الحد الأدنى من الحقوق للعامل أو الموظف دون تمييز في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين وعلى النحو الوارد في المادة (٣٥) من الدستور الدائم لدولة قطر ، حيث تأتي من بين تلك الحقوق الحق في العلاج، المسكن، بدل العمل الإضافي، المكافات التشجيعية.

- كما يحظر على صاحب العمل أن ينهي خدمات المرأة في حال قيامها بالزواج أو بسبب اخذ إجازة الوضع حيث كفل قانون العمل للنساء العاملات حق الحصول على إجازة وضع وأجر مساوي للرجل عند قيامها بذات العمل، والحق في الحصول على ساعة رضاعة يومية تحددها بنفسها لمدة سنة، وذلك بغض النظر عن جنسيتها.

سادساً : الزواج والعلاقات الأسرية

تقديم معلومات عما إذا كانت الدولة الطرف تنظر في منح الأمهات حقوق وصاية قانونية على الأطفال مساوية لحقوق الاباء

- إن التشريعات القطرية لم تتضمن حظراً على منح الأمهات حقوق الوصاية القانونية على الأطفال متى تتطلب الأمر ذلك. فللقاضي السلطة التقديرية في منح الأم تلك الحقوق في ضوء الظروف والملابسات التي تكتنف كل حالة على حدة. لاسيما وأن الحضانة وفقاً للتشريعات القطرية تعد من الواجبات المشتركة بين الزوجين خلال العلاقة الزوجية، وبانقضاء هذه العلاقة فإن حق أولوية الحضانة تكون للأم وفقاً للمادة (١٦٦) من قانون الأسرة التي تنص على "والحضانة من واجبات الأبوين ما دامت الزوجية قائمة بينهما، فإن افترقا ولو بغير طلاق، فالأم أولى بحضانة الصغير، ما لم يقدر القاضي خلاف ذلك لمصلحة المحضون، ويقوم القاضي بمحاولة الصلح بين الطرفين، على ألا يتعارض هذا الصلح مع مصلحة المحضون. والحضانة حق متجدد، فإن سقطت لمانع، أو حكم بإسقاطها، وزال المانع أو سبب الإسقاط عاد حق الحضانة من جديد. والحضانة حق مشترك بين الحاضن والصغير، وحق الصغير أقوى".

- وقد حدد المشرع سناً معينة لانتهاء الحضانة للذكر بانتهاء الثالثة عشرة والأنثى بإتمام الخامسة عشرة، إلا أنه ترك الأمر للمحكمة للإذن باستمرار الحضانة لما بعد هذا السن إذا رأت أنه من مصلحة المحضون (الطفل) ذلك، أو أنها تخير المحضون (الطفل) بين المتنازعين بعد التحقق من صلاحيتهما. كما أنه ومراعاة لذوي الاحتياجات الخاصة من الأطفال أجاز استمرار حضانة النساء لهم.

- وينظم القانون رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الولاية على أموال القاصرين، تلك المسألة ايضاً حيث تنص المواد أرقام (١٨ و١٩ و٢١ و٢٢ و٢٣) على منح المرأة حق الوصاية على القاصر دون تمييز بينها وبين الرجل بأن أجاز بأن يكون الوصي ذكراً أو أنثى منفرداً أو متعدداً بشرط كون الوصي عدلاً كفؤاً ذا أهلية كاملة وأميناً ومتحداً بالدين مع القاصر."

ما هي القوانين و/أو الأنظمة التي مازالت تنفذ (أو التي تم الاخذ بها) والتي يمكن أن تترتب عليها اثار ضارة فيما يتعلق بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في البلد؟

ليس هناك قوانين أو أنظمة مازالت تنفذ حالياً يمكن أن يترتب عليها أية آثار ضاره فيما يتعلق بتعزيز المساوة بين الجنسين و تمكين المرأة .

ز) ما هي الحصة التقريبية من الميزانية الوطنية التي تستثمر في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؟

صف الجهود المبذولة لزيادة ومتابعة التخطيط الوطني ومخصصات الميزانية فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لدى اعداد خطط وميزانيات التنمية على الصعد الوطنية والإقليمية / البلدية والمحلية.

بلغت الميزانية التقليدية لاستراتيجية التماسك الأسري تمكين المرأة في الخطة الخمسية 2016 -2011 مبلغ وقدره (٣٣٠) مليون ريال قطري. ويشمل ذلك جميع المشاريع المدرجة في الخطة المذكورة.

وتجري متابعة لاستراتيجية التماسك الأسري وتمكين المرآة خلال عمليات التنفيذ بشكل متواصل من قبل المجلس الأعلى لشؤون الاسرة وشركاؤه في المؤسسات الحكومية والقطاع المدني والقطاع الخاص .

ح) ما هي الآليات التي تنفذ من أجل حوار منتظم بين الحكومة والمجتمع المدني؟ واذا كانت هناك آليات تنفذ، صفها بإيجاز.

هل المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدينية والقطاع الخاص وغير ذلك من الجهات الفاعلة تشارك رسمياً في الآليات المنشأة لرصد وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين؟

إذا كانت الاجابة بالنفي، ما هي العقبات الرئيسية التي تحول دون انشاء مثل هذه الآليات؟

إن هناك العديد من الاليات المنفذة في دولة قطر للشراكة بين الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في اطار التخطط وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية وتقييمها سواء كانت مباشرة حيث تشارك بعض منظمات المجتمع المدني المعنية في المؤتمرات والندوات والاجتماعات المحلية للخبراء في هذا المجال من خلال جلسات الحوار والمناقشة والتحليل للقضايا المختلفة بهذا الجانب. كما تشارك في أعمال بعض اللجان المعنية بالمرأة مثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ، أو غير مباشرة مثل عمل الندوات والمحاضرات التي تتناول قضايا تهم المرأة، وهي مشاركات مهمة تساعد على المشاركة رسميا في الاليات المنشأة لرصد وتنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بالمرأة . على سبيل المثال :

- انشاء المنظمات والجمعيات ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة : تعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية هي الجهة المعنية بتسجيل وإشهار الجمعيات والمؤسسات الخاصة والرقابة عليها. كما أجاز القانون لمجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير المختص، منح الجمعية إعانة مالية، أو قرضاً، كما يجوز إعفاؤها من الرسوم الجمركية، أو أية ضرائب أو رسوم أخرى، وذلك لمعاونتها على تحقيق أغراضها . ولا توجد عقبات تحول دون انشاء المنظمات والجمعيات حيث لم يرد في القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤م أيه قيود تحول دون تأسيس جمعيات نسائية أو روابط ، كما أن هذا القانون جرت عليه عدة تعديلات كان آخرها عام ٢٠١٠م بأن أجاز لمجلس الوزراء وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة الموافقة على تأسيس جمعيات لا يتوافر فيها بعض الشروط الواردة في البندين الخاصيين بعدد المؤسسين ورسم الجمعية والمقدر ب (١٠٠٠) ريال قطري .

- إعداد التقارير الدولية ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة : تم تشكيل لجنة وطنية لإعداد التقرير الاولي بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بقرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩م المنعقد بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣٠م برئاسة المجلس الاعلى لشؤون الاسرة وعضوية ممثلين من وزارة الخارجية ووزارة الداخلية ووزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ووزارة العدل ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية والمجلس الاعلى للصحة والمجلس الاعلى للتعليم والامانة العامة للتخطيط التنموي والنيابة العامة والمؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر والمؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة ومركز الاستشارات العائلية واللجنة الوطنية لحقوق الانسان . والذي اعتمده مجلس الوزراء في اجتماعه العادي رقم (٣٢) لعام ٢٠١١م المنعقد بتاريخ ٢٠١١/١٠/٥م وتم تقديمه الى اللجنة الدولية المعنية . كما شاركت كل من المؤسسة القطرية لمكافحة الإتجار بالبشر، و المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة في ملء الاستبانة الخاصة بتقديم المعلومات المطلوبة لتقرير الفريق العامل المواضيعي للعام ٢٠١٣ حول "التمييز ضد المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لاسيما أثناء الأزمة الاقتصادية" وذلك في مارس ٢٠١٣ كما شاركوا في إعداد التقرير الوطني الخاص بإبداء الالتزامات الوطنية لإنهاء العنف ضد الفتيات والنساء والذي تم عرضه في الدورة الـ ٥٧ للجنة وضع المرأة والتي عقدت في مارس ٢٠١٣م.

- عرض ومناقشة التقارير الدولية ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: يشكل مجلس الوزراء وفود الدولة التي تقوم بعرض تقارير الدولة ومناقشتها مع الهيئات التعاقدية لحقوق الإنسان ، وتحرص الدولة على أن تكون تلك الوفود على مستوى تمثيل عالٍ وممثله لكل الجهات التي شاركت في إعداد التقارير .حيث شاركت دولة قطر ممثلة بالمجلس الأعلى لشؤون الأسرة في الدورة ٥٧ للجنة وضع المرأة، المنعقدة بالأمم المتحدة- نيويورك، خلال الفترة من ٣ إلى ١٥ مارس ٢٠١٣م في إطار مناهضة التمييز والعنف ضد الفتيات والنساء. والدورة تركز على الخبرات والممارسات الجيدة وتقييم الإنجازات وتحديد التحديات الراهنة، والبحث عن الوسائل التي تعمل على تسريع تنفيذ الالتزامات والتدابير القائمة على إنهاء العنف ضد المرأة. حيث يضم الوفد النسوي ممثلا من المجلس

الأعلى لشؤون الأسرة و المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة في الدورة ٥٧ للجنة وضع المرأة والتي عقدت في مارس ٢٠١٣م .

أ) ز – ما اوجه التعاون الرئيسي داخل البلد و/أو الثنائي و/أو دون الإقليمي و/أو الاقليمي الذي يشترك فيه البلد لدعم تبادل المعارف والخبرات في رصد وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؟ ما هي النتائج التي تم تحقيقها من خلال هذه الجهود، وماهي الدروس التي تم تعلمها؟ ما هي القيمة المتوخاة من هذا التعاون؟ ما هي الطرق التي يمكن بها تحسين التعاون من اجل تعزيز تبادل المعارف والخبرات في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين؟

إن هناك العديد من أوجه التعاون الدولي والاقليمي لتبادل المعارف والخبرات في مجال قضايا المرأة وتمكينها سواء ذات العلاقة برصد وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة أو اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة . والتي حققت النتائج من حيث النوعية والتي من أهمها :

١- التعاون في مجال التدريب والتطوير :

- قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بتنظيم دورة خاصة لأعضاء اللجنة الوطنية المكلفة بإعداد التقرير الاولي حول تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن منهجية إعداد التقارير الخاصة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الفترة من ١ – ٤ مارس ٢٠١٠.
- اضافة لذلك شارك فيها ممثلون عن اللجنة الوطنية لإعداد التقرير الاولي أعلاه في أعمال الورشة الإقليمية التي نظمتها اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لغربي أسيا (الإسكوا حول دور الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة في تفعيل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في منطقة الاسكوا في ٢٨-٢٩ إبريل ٢٠١٠.
- وتتعاون اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بشكل وثيق مع المنظمات الدولية، ولاسيما المفوضية السامية لحقوق الإنسان، حيث عَقد مؤتمر مشترك بين اللجنة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بالدوحة في مارس ٢٠٠٩، حول نشر ثقافة حقوق الإنسان في الوطن العربي.

٢. المشاركة في الاجتماعات الدولية والاقليمية :

- بعد قيام الدولة بالرد على الاستبيان الموجه للحكومات بشأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (١٩٩٥) ونتائج الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠٠٠) للإعداد لعملية الاستعراض والتقييم الإقليمية في إطار الذكرى الخامسة عشرة لاعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين ٢٠١٠.
- شاركت دولة قطر برئاسة المجلس الاعلى لشؤون الاسرة أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجنة وضع المرأة. عقد بلندن في الفترة بين ٢٥ و٢٦ يونيو ٢٠١٣ مؤتمر مجموعة الدول الثماني والعالم العربي بمشاركة عضوة مجلس الإدارة ورئيس لجنة التعليم والصحة بغرفة تجارة وصناعة قطر. وبحث المؤتمر دور المرأة العربية في دعم الاقتصادات المفتوحة والنمو الشامل، وشراكات أعمال جديدة ومثمرة بين مجموعة الدول الثماني وسيدات الأعمال في العالم العربي بما يُساهم في تحقيق الرفاهية المشتركة.
- كما تحرص الدولة على متابعة الملاحظات الختامية التي تقدمها اللجان التعاقدية وتقوم وزارة الخارجية بصفتها الجهة المعنية الأساسية بالتنسيق مع جميع الجهات المعنية لمناقشة تلك الملاحظات وحث الوزارات والمنظمات المعنية على وضع تلك الملاحظات نصب عينها عند وضع خططها وبرامجها السنوية.
- شاركت دولة قطر في مناقشة التقرير الأولي للدولة أمام اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو) في الدورة (٥٧) ٢٠١٤م والتي عقدت بمقر الأمم المتحدة بجنيف. وجاء التقرير الوطني لدولة قطر نتيجة للتنسيق والتعاون في مجال رصد تنفيذ الاتفاقية بين كافة الجهات المعنية بالمرأة، حيث قامت بإعداده لجنة وطنية شكلها مجلس الوزراء الموقر في اجتماعه العادي (٣٩) لعام ٢٠٠٩ بتاريخ ٣٠/ ١٢ /٢٠٠٩ برئاسة المجلس الأعلى لشؤون الأسرة وبمشاركة العديد من الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة. ناقشت اللجنة تقرير الدولة وما تم اتخاذه من تدابير تشريعية وقضائية وإدارية وغيرها من أجل إنفاذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي صادقت عليها دولة قطر عام ٢٠٠٩.

٣. المبادرات الدولية :

أنشئت دولة قطر العديد من المنظمات تحت مظلة مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع كمؤسسة أيادي الخير إلى أسيا (روتا) ومعهد الدوحة الدولي للدراسات الاسرية والتنمية وكلاهما حاصل على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمنظمة الأمم المتحدة. ومن منظماتها التي تعمل على تنمية المجتمع القطري دار الإنماء الاجتماعي والجمعية القطرية للسكري .بالإضافى لذلك توجد منظمة صلتك" وهي مؤسسة اجتماعية تسعى الى تحسين أوضاع الشباب في العالم العربي. وفي سبيل تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الاتجار بالبشر. فقد التزمت حكومة دولة قطر بكافة تكاليف المبادرة العربية لبناء القدرات الوطنية بالدول العربية لتسهم في الجهود الدولية لمكافحة تلك الظاهرة . والبالغ مقدارها (٦ ملايين دولار أمريكي). وتجدر الإشارة إلى أن هذه المبادرة يتم تنفيذها من خلال المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر (احدى مؤسسات المجتمع المدني) بالشراكة مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة التابع للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية وتهدف هذه المبادرة إلى بناء القدرات الوطنية للقيادات العاملة في مختلف مجالات مكافحة الاتجار بالبشر بالمنطقة العربية والتعرف على هوية الضحايا ومعالجة أوضاعهم وإعادتهم لأوطانهم أو إعادة تأهيلهم وتقديم الحماية والرعاية والمساعدة اللازمة لهم , وأساليب التحقيق و التعامل الإنساني مع الضحايا. مع مراعاة نوع الجنس والاحتياجات الخاصة للجماعات المستهدفة مثل : النساء والأطفال

٤. تحقيق المعايير الدولية في الجودة :

وفي أغسطس عام ٢٠١٠ حصلت إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية التي تقع ضمن أنشطتها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على شهادة الأيزو ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ بتميّز. حيث خضعت الإدارة لكافة المتطلبات والمعايير التي يتطلبها الحصول على الأيزو من قبل الجهة المشرفة.

٥. تولي المهام الدولية :

ما زالت تقوم صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر المسند. حرم سمو الأمير الوالد بالعديد من المهام على المستوى الدولي ومن أهمها المبعوث الخاص للتعليم الأساسي والعالي لدى اليونسكو. وعضو المجموعة رفيعة المستوى لتحالف الحضارات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.(AOC) وعضوية فريق الشخصيات الرفيع المستوى للدعوة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية .(MDGs) . ساهمت نساء قطريات من ذوي الخبرة حالياً في لجان متعددة على المستوى الدولي منها مجلس التحالف العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية .(GAID) واللجنة الدولية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ولجنة استعراض المواد الكيمائية في اتفاقية روتردام واللجنة التنظيمية لمتابعة سير اتفاقية ستوكهولم للملوثات العضوية الثابتة ولجنة افضل التقنيات المتاحة والممارسات البيئية للانبعاثات من الملوثات الثابتة في مصانع دول مجلس التعاون. قامت نساء قطريات على المستوى الإقليمي والدولي في فترات سابقة بتولي مناصب من أهمها منصب الأمين العام المساعد لتشجيع الاستثمار الصناعي منظمة الخليج للاستشارات الصناعية .2010 - 2008 (GOIC) عضوية لجنة حقوق الطفل ٢٠٠١- ٢٠٠٩.منصب المقرر الخاص المعني بشؤون الإعاقة لدى الأمم المتحدة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩. بالإضافة لذلك تشغل امرأة قطرية منصب المدير التنفيذي للجنة العالمية لشؤون الأسرة التابعة للاتحاد العالمي لعلماء المسلمينHE-Noor-AlMalki-Pic-Web.jpg . تشغل سعادة الأستاذة نور المالكي الجهني منصب المدير التنفيذي لمعهد الدوحة الدولي للأسرة، عضو مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع. كما أنها عضو بمجلس أمناء معهد الدوحة الدولي للأسرة منذ تأسيسه في عام ٢٠٠٦. إضافة إلى كونها خبيره بلجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعضو مجلس ادارة في المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي.

٦. برامج التوعية الاقليمية :

قام المجلس الأعلى لشؤون الاسرة بتنفيذ برامج تدريبية لتوعية الفئات العاملة مع الطفل(الطفلة) حول مبادئ وأحكام اتفاقية الطفل . وكيفية ترجمتها لواقع ملموس. حيث بدأ المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بتنفيذ هذا البرنامج بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٤م مستعيناً بالخبراء العرب في لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة. وقد درب في عام ٢٠٠٤ (٣٥) مشاركاً من سلك القضاء، و (٥٠) مشاركاً من أطباء وطبيبات الأطفال. كما درب في عام ٢٠٠٥ (٣٠) مشاركاً من العاملين في مجال الشرطة والنيابة و رعاية وقضاء الأحداث ومفتشي العمل. كما

درب في عام ٢٠٠٦ (٣٥) مشاركاً من العاملين في قطاع التعليم. كما تم تدريب فئة أئمة المساجد في عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠٠٩ تم تدريب فئة العاملين في القوات المسلحة ووزارة الداخلية بالتعاون مع منظمة اليونيسيف .

وتنع القيمة المتحققة من التعاون الدولي في أن استطاعت دولة قطر الاستفادة من الخبرات والتجاري المتاحة لها من هذه المشاركات بالإضافة إلى أنها اصبحت تلعب دوراً مؤثرا اقليمياً في العديد من القضايا التي تمس المرأة والطفل على المستوى الدولي والاقليمي والمحلي حيث عززت هذه المشاركات قيمة التعاون الدولي وأهميتها في تبادل المعلومات والاستفادة من أفضل الممارسات

ح - كيف أدت الأهداف الإنمائية للألفية بصورة عامة وعلى وجه الخصوص الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمسائل الجنسانية الي تيسير أو تعزيز تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وما مدى مساهمتها في ذلك؟

عملت دولة قطر على ترسيخ مبدأ المساواة بين الجنسين و ذلك انطلاقاً من الدستور القطري و تجسيداً لإرادة سياسية واعية. فقد أصبحت قضية إدماج المرأة في عملية التنمية كمساهم فيها و كمستفيد من ثمارها من ضمن الأولويات الوطنية. هذا و قد أدت الأهداف الانمائية بشكل عام و الاهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمسائل الجنسانية الي تعزيز تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين باعتبارها خطة عمل دولية تسترشد بها كافة الدول في توجيه جهودها التنموية. و في هذا الإطار يمكن بيان التقدم المحرز على صعيد الاهداف الانمائية للألفية المتصلة بالمسائل الجنسانية على النحو الآتي:

الهدف الثاني : تحقيق تعميم التعليم الابتدائي :

- فيما يتعلق بمجال تعليم المرأة وتدريبها فقد انخفض معدل الأمية للسكان البالغين ١٥ سنة فأكثر في السنوات الأخيرة فبلغ المعدل ٣,٦٪ بواقع ٣,٤٪ للذكور و٤,٤٪ للإناث. اما معدل الامية حسب الفئات العمرية فنجد ان معدل الامية يزداد لدى الذكور في الفئة العمرية ٦٠ سنة فأكثر وقد بلغ المعدل ١٠,٣٪ بينما يزداد معدل الأمية لدى الإناث في الفئة العمرية ٤٥ فأكثر بمعدل ١٤,٣٪ لسنة ٢٠١١. أما معدل الامية لدى الشباب (١٥-٢٤) سنة يلاحظ بأنه متذبذب على مر السنوات وانخفض في سنة ٢٠١١ حيث بلغ معدل الأمية ٢,١٪ بواقع ٢,٤٪ للذكور و١,٣٪ للإناث، ويلاحظ وجود فجوة نوعية بين الجنسين لصالح الإناث ويمكن تفسير ذلك بارتفاع معدل الأمية بين العمالة الوافدة من الذكور غير القطريين (١٥-٢٤) سنة فقد بلغت ٢,٤٪ بالمقابل انخفض معدل الأمية لدى الذكور القطريين(١٥-٢٤) سنة حيث بلغت ٠,٥٪ في سنة ٢٠١١. كذلك يتضح انخفاض معدل الأمية لدى الإناث (١٥-٢٤) سنة ليصل ١,٣٪ وكانت بالنسبة للإناث القطريات (١٥-٢٤) سنة ٠,٥٪. يعد معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للسكان البالغين ١٥ سنة فأكثر وبالأخص بالنسبة للشباب (١٥-٢٤) سنة مقياساً لفعالية النظام التعليمي وهو في كثير من الأحيان يعتبر بديلاً لقياس التقدم الاجتماعي والإنجاز الاقتصادي. أما مؤشر المساواة بين الجنسين يشير إلى التقدم المحرز نحو الإنصاف بين الجنسين في مجال محو الأمية وإتاحة فرص تعليم متساوية. ويلاحظ أن الفجوة بين الجنسين في مجال التعليم وبالأخص بين السكان ١٥سنة فاكثر قد تقلصت من ٩٨,٣ في سنة ٢٠٠٨ لتصل الى ٩٩,٠ في سنة ٢٠١١. اما معدل الالمام بالقراءة والكتابة لدى الإناث (١٥-٢٤) سنة فقد ارتفع بشكل ملحوظ مقارنة بالذكور.
- وتبين أعداد المشاركين في برامج معهد التنمية الإدارية تفوقاً للإناث في السنوات الأخيرة. حيث بلغت نسبتهن ٥٤٪ من مجموع المشاركين عام ٢٠٠٧، ثم ارتفعت إلى نحو ٥٨٪ عام ٢٠٠٨. وحافظن على تفوقهن عام ٢٠٠٩ لتصل النسبة إلى ٥٥٪. وهذا يدل على حرص المرأة القطرية على اكتساب المهارات والمعارف الحديثة وحرصها على التطوير والارتقاء بعملها.

الهدف الثالث : تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة :

- بلغت نسبة الإناث نحو ١٣,٧٪ من إجمالي المحامين القطريين في سنة ٢٠١١، وهي نسبة مشجعة حيث أن أول امرأة قطرية عملت في سلك المحاماة كانت سنة ٢٠٠٠. كما دخلت المرأة في سنة ٢٠١٠ مهن القضاة والنيابة العامة كما أنها تشارك وبصورة واضحة في العديد من إدارات وزارة الداخلية مثل إدارة المرور والدوريات وإدارة الجوازات.

- ولغرض مواجهة العنف ضد المرأة تبنى المجلس الأعلى لشؤون الأسرة سياسة جريئة في التصدي لمشكلة العنف ضد المرأة من خلال تشجيع البحوث والدراسات للكشف عن حجم تلك المشكلة وإنشاء المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة بقرار رئيس المجلس الأعلى لشؤون الاسرة في نوفمبر ٢٠٠٢ بإنشاء المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة.
- قام المجلس بالتعاون مع جامعة قطر بإعداد أول دراسة علمية مسحية عن العنف ضد المرأة في المجتمع القطري عام ٢٠٠٦. تم تطبيق الدراسة على عينة من ٢٧٨٧ طالبة من جامعة قطر، يمثلن ما نسبته ٤٩٪ من مجموع الطالبات ويمثلن ٤,٤٪ من شريحة الإناث في المجتمع. وبذلك تعد أكبر دراسة مسحية في المنطقة. إلا أن الدراسة اقتصرت على الشريحة العمرية من ١٨-٢٥ سنة وكلهن من الإناث. وقد أظهرت الدراسة أن الحالة الاجتماعية ليس لها دور أو تأثير في التعرض للعنف. كما أظهرت الدراسة أن ٢٣٪ من أفراد العينة يتعرضن للعنف، وأن أغلب حالات العنف تقع ضمن العنف الأسري، ومصدره الذكور في العائلة مثل الأخ والأب والزوج. وأظهرت الدراسة أن الضرب كان أكثر أشكال العنف انتشاراً وتعرضت له أغلبهن في مرحلة الطفولة. كما أظهرت نقص وعي أفراد العينة حول كيفية طلب المساعدة، ونقصاً في المعلومات حول وجود مؤسسات تساعد وتقدم الحماية للمرأة. وقد قام المجلس بنشر الدراسة ومناقشة نتائجها في حلقة نقاشية عامة عقدت في نوفمبر ٢٠٠٧ في إطار الاحتفال باليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة.
- كما قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بإنجاز دراسة مسحية أخرى تحت "عنوان العنف ضد الزوجات - حالة قطر" تمكنت من تسليط الضوء على بعض الجوانب الهامة المتعلقة بالحياة الأسرية في قطر، واعتمدت الدراسة على عينة من الزوجات، وأوضحت أن ٤٪ من الزوجات يمارس عليهن العنف بشكل مستمر، بينما يقع أحياناً على نسبة ١٠٪ منهن، و ١٤٪ نادراً ما تتعرض للعنف .
- وفي إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، والمؤسسات المعنية بالعمل المشترك من أجل الحد من هذا العنف الأسري، حيث تم تنظيم عشرات الدورات التدريبية للعاملين في مجال وورش عمل للتوعية وتبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بأنواع العنف الأسري. من أهمها تنظيم المجلس الاعلى لشؤون الأسرة ومعهد الدوحة الدولي للدراسات الأسرية والتنمية ندوة عالمية حول "العنف ضد المرأة وأثره على الأسرة" عام ٢٠٠٨، وتنظيم ورشة عمل حول "جودة الخدمات المقدمة لحماية المرأة في المجتمع القطري". وقد نتج عن هذه المؤتمرات والندوات توصيات هامة في مجال تعزيز السياسات وتحسين جودة الخدمات المقدمة لحماية المرأة.
- لا يوجد في دولة قطر تشريع مستقل بشأن العنف ضد المرأة أو العنف الأسري، ولكن الجرائم المتصلة بذلك قد تمت معالجتها بشكل وافٍ في الفصل الخاص بجرائم الاعتداء على الأفراد في قانون العقوبات الذي يتناول جرائم الاعتداء على الجسم وعلى العرض وجرائم الاغتصاب التي تصل عقوبتها إلى حد الإعدام. وتشكل تلك الأحكام ردعاً مهما للعنف ضد المرأة .
- كما تم اتخاذ حزمة من الإجراءات لمواجهة العنف ضد المرأة، أحدثها تدشين المؤسسة القطرية لحماية المرأة والطفل خط هاتفي أطلق عليه "أمان ٩١٩" ، لتسهيل التواصل مع الفئات المستهدفة، وحمايتها من العنف والإساءة التي قد تتعرض لها. وتشرف على مركز الاتصال ٨ أخصائيات على مدار الساعة، يقدمن المشورة القانونية والنفسية والاجتماعية، إلى جانب التنسيق مع الجهات الصحية والأمنية لمساندة الشرائح الضعيفة في المجتمع.
- أما إذا تناولنا موضوع المرأة والاقتصاد نلاحظ حدوث تطور ملحوظ في معدل المشاركة الاقتصادية ليصل إلى ٨٦,٧٪ في سنة ٢٠١١ وذلك كنسبة من إجمالي السكان ١٥ سنة فأكثر. وبمتابعة تطور معدل المشاركة الاقتصادية للإناث خلال السنوات الأخيرة يلاحظ أن ما يفوق نصف الإناث ١٥ سنة فأكثر أصبحوا يساهمون في سوق العمل في سنة ٢٠١١. كما ارتفع معدل المشاركة الاقتصادية للذكور خلال نفس الفترة ليصل إلى٩٥,٧٪ من إجمالي الذكور ١٥ سنة فأكثر في سنة ٢٠١١. وبمقارنة معدل المشاركة الاقتصادية الإناث بالنسبة للذكور، يلاحظ تقلص الفجوة النوعية خلال السنوات الأخيرة إلا أن التفاوت ما زال قائماً حيث أن نسبة مشاركة الإناث في النشاط الاقتصادي تساوي ٥٤,٤٪ من نسبة مشاركة الذكور في النشاط الاقتصادي. ويمكن إرجاع استمرار وجود الفجوة النوعية إلى ارتفاع نسبة الذكور من جملة السكان الأمر الذي يرتبط بارتفاع نسبة تدفق العمالة الوافدة وبالأخص الذكور منهم لمواكبة التطور السريع والمشاريع الإنمائية الضخمة. أما بالنسبة لمعدل المشاركة الاقتصادية للقطريين فيتضح ارتفاع معدل المشاركة الاقتصادية بالنسبة للذكور مقارنة بالإناث حيث بلغت نسبة الذكور٦٣,٧ ٪ مقابل ٣٤,١ ٪ للإناث في سنة ٢٠١١، وعلى الرغم من تقلص الفجوة النوعية بين الجنسين إلا أن التفاوت ما زال قائماً حيث أن نسبة مشاركة الإناث في المشاركة الاقتصادية تساوي ٥٣,٦٪ من نسبة مشاركة الذكور في المشاركة الاقتصادية. ويمكن إرجاع ذلك إلى أن نسبة مهمة من الإناث غير نشيطات اقتصاديا هن من ربات البيوت.
- ارتفاع معدل المشاركة الاقتصادية إلى أعلى مستوياتها في الفئة العمرية (٢٥-٢٩) سنة ثم ومع تقدم العمر تبدأ تدريجياً بالتناقص حتى تصل إلى معدلات متدنية في الفئة العمرية ٥٩ سنة فما فوق، وهو أمر طبيعي وذلك لارتباطه بسن التقاعد في دولة قطر وهو سن الستين. وينطبق الاتجاه أعلاه على كل من الذكور والإناث ممن هم في سن النشاط

الاقتصادي. الأمر الذي يدل على أن الشريحة الأولى من السكان (ما دون ال ٢٥ سنة) هم في مرحلة متفرغة للدراسة، وأن الشريحة الثانية من السكان والتي تقع بين (٢٥-٥٩) سنة هم في مرحلة العمل والانتاج، بينما الشريحة الثالثة من السكان ٦٠ سنة فأكثر هي في مرحلة التقاعد حيث يتوقف أغلب الأفراد فيها عن المشاركة الاقتصادية.

- تركز الإناث القطريات في المهن الاختصاصية وبنسبة ٤٩,٥٪ من إجمالي الإناث القطريات النشيطات اقتصادياً في سنة ٢٠١١. تليها المهن الكتابية وبنسبة ٢٩,٥٪ من إجمالي الإناث القطريات النشيطات اقتصادياً. أما الذكور فهم أكثر توزيعاً على أقسام المهن المختلفة ويشكلون نسبة ٣٣,٢٪ في المهن الكتابية و ٢٢,٢٪ في المهن الفنية والاختصاصية المساعدة و ١٦,٥٪ في المهن الاختصاصية من إجمالي الذكور القطريين النشيطين اقتصاديا. أما على مستوى إجمالي السكان فإنه يلاحظ أن ٥٣٪ من الإناث يعملن في المهن العادية، وهذه المهن تشمل فئة العاملات في المنازل، وأغلبهن من غير القطريات، تليها في المرتبة الثانية المهن الاختصاصية حيث بلغت النسبة ٢٠,٥٪ في سنة ٢٠١١. بينما يتركز الذكور في المهن الحرفية وبنسبة ٤١,٦%.
- ارتفاع نسبة القطريات العاملات في الأنشطة الصناعية والمقاولات والاتصالات من ١,٩٪ في سنة ٢٠٠١ إلى ٩,٢٪ في سنة ٢٠١١ من إجمالي الإناث القطريات النشيطات اقتصادياً. كما يلاحظ وجود فجوة نوعية بين نسبة الذكور والإناث القطريين فبلغت نسبة الذكور ٢١,٧٪ مقابل ٩,٢٪ للإناث في سنة ٢٠١١.
- تركز القطريين النشيطون اقتصاديا من الذكور والإناث في الإدارات الحكومية حيث تشكل نسبتهم ٧٦,٤٪ للإناث و٧٢,١٪ للذكور من إجمالي القطريون النشيطون اقتصادياً، تليها المؤسسات الحكومية والتي تشكل الإناث فيها ٩,٨٪ مقابل ١٣,٢٪. أما على مستوى إجمالي السكان النشيطون اقتصاديا، فيلاحظ تركز الذكور النشيطين اقتصاديا ١٥ سنة فأكثر في القطاع الخاص وبنسبة ٨٢,٨٪ في سنة ٢٠١١ مقابل تركز الإناث الناشطات اقتصاديا ١٥ سنة فأكثر في القطاع المنزلي وبنسبة ٥٤٪ وأغلبهن من العمالة الآسيوية.
- بلغ متوسط ساعات العمل الأسبوعي للإناث بالنسبة إلى الذكور ١٠٣,٩ ٪ في سنة ٢٠١١ وهذا يعني أن الإناث يعملن ساعات تزيد عن ساعات عمل الذكور بنسبة ٣,٩٪. كما ارتفع متوسط الأجر للإناث بالنسبة إلى الذكور فبلغ ٧٧,٣٪ مما يعني أن الإناث يتقاضين أجور أقل من الذكور بنسبة ٢٢,٧٪. وبالنظر إلى توزيع متوسط ساعات العمل الأسبوعي للإناث بالنسبة إلى الذكور حسب المهن في سنة ٢٠١١ فيتبين ارتفاع نسبة المشتغلون في الخدمات والباعة بالإضافة إلى المهن العادية والتي تضم خدم المنازل حيث بلغ متوسط ساعات عمل الإناث إلى الذكور ١٠٩,٦٪ و ١٠٩,٣٪ على التوالي مما يعني تفوق الإناث على الذكور من حيث متوسط ساعات العمل. ولكن في المقابل يتضح انخفاض في متوسط الأجور للإناث مقارنة بمتوسط أجور الذكور في نفس المهنتين المذكورتين حيث بلغ ٥٥,٨٪ و ٦٨,١٪ على التوالي. الأمر الذي لا ينطبق على باقي المهن حيث يمكن ملاحظة وجود علاقة إيجابية بين متوسط ساعات العمل ومتوسط الأجر.
- متوسط أجور الإناث بالنسبة إلى الذكور يكون في صالح الإناث في بعض الأنشطة والتي بدأت تبرز فيها خلال السنوات القليلة الماضية حيث بلغت النسبة ٢٣٠,٦٪ في التشييد و١٥٩,٣٪ في أنشطة الصناعات التحويلية و ١٤٥,٢٪ في أنشطة تجارة الجملة والتجزئة. ويعزى هذا إلى قلة عدد الإناث في هذه الأنشطة مع ارتفاع متوسط دخلهن .
- 65.7%من الإناث غير النشيطات اقتصادياً هن متفرغات للأعمال المنزلية، و ٢٧,٧٪ متفرغات للدراسة. بينما ٧١٪ من الذكور غير النشيطين اقتصادياً متفرغون للدراسة.
- وفي مجال المرأة ووسائل الإعلام فقد شجعت الدولة عمل المرأة في مجال الإعلام من خلال افتتاح قسم الإعلام في جامعة قطر، ومؤخراً من خلال فتح فرع لجامعة نورث وسترن في جامعة المدينة التعليمية والذي يقدم برامج متطورة لإعداد الإعلاميين المتخصصين. وأظهرت أحدث الإحصائيات، بأن أعداد الخريجات القطريات من قسم الإعلام بجامعة قطر تفوق أعداد الخريجين، حيث بلغت أعدادهن ١٧ خريجة مقابل خريج واحد لعام ٢٠١١/٢٠١٢

الهدف الرابع : تخفيض معدل وفيات الأطفال :

- وقد تضمن المجالات التالية الفتاة حيث حققت دولة قطر تقدماً كبيراً في خفض نسبة وفيات الأطفال الرضع نتيجة لبرامج صحة الطفل الوقائية والعلاجية الفعالة، حيث انخفضت النسبة من ١٢ بالألف في عام ٢٠٠٠ إلى ٧,٤ بالألف في عام ٢٠١١. إلا أن هناك فجوة نوعية متمثلة في ارتفاع معدلات وفيات الأطفال الرضع من الذكور مقارنة بمعدل وفيات الاطفال الرضع من الإناث، الامر الذي يتفق مع الاتجاه العالمي والذي يرجع ذلك التفاوت إلى تمتع الإناث بميزة بيولوجية تمكنهم من البقاء أكثر من الذكور وخاصة في المراحل العمرية الأولى.
- تراجع معدل وفيات الأطفال دون الخامسة في السنوات الأخيرة تراجعاً ملموساً، ليصل إلى ٨,٨ لكل ألف مولود حي عام ٢٠١١ بعد أن كان يتعدى ١٣ لكل ألف مولود حي عام ٢٠٠٠، ليقترب بذلك من مستويات الدول الصناعية المتقدمة والتي يبلغ معدل الوفيات فيها دون سن الخامسة حوالي ٧ لكل ألف مولود حي.

الهدف الخامس : تحسين صحة الأمهات :

- **ففي مجال المرأة والصحة يلاحظ انخفاض معدل الخصوبة بالنسبة للفئة العمرية (١٥ – ١٩) سنة خلال السنوات الماضية. فبعد أن كانت تحدث ٤٧ ولادة لكل ألف امرأة في سنة ١٩٨٦ انخفضت عدد الولادات إلى ١٢ ولادة لكل ألف امرأة في سنة ٢٠٠٨، ومنها إلى ٨ ولادات فقط في سنة ٢٠١١. ويمكن أن يعزى ذلك إلى استمرار الإناث في التحصيل العلمي إلى مراحل متقدمة وتأخر سن الزواج لديهن، وهذا مؤشر جيد في صالح المرأة. حيث أن أخطار الحمل ووفيات النفاس تزداد تحت سن العشرين. كما إن الإنجاب في هذه السن المبكر يمنع المرأة في الغالب من الاستفادة من فرص التعليم. أشار المسح العنقودي متعدد المؤشرات لسنة ٢٠١٢. أن ٣٨٪ من النساء يستخدمن موانع الحمل بواقع (٣٩٪ قطريات و٣٧٪غير قطريات)..**

الجزء الثاني

التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بيجين منذ عام ٢٠٠٩.

أ) ما هي حالة التقدم المحرز في كلّ مجال من مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر وأهدافها الاستراتيجية والأبواب ذات الصلة من نتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؟ برجاء تقديم أدلة داعمة ملموسة بما في ذلك بياناتٍ إحصائية وغيرها من المصادر ذات صلة.

هل تمّ دعم أيّ مجال من هذه المجالات عن طريق وضع وتنفيذ تدابير قانونية و/أو سياسات و/أو استراتيجيات و/أو خطط و/أو برامج و/أو مشاريع وطنية منذ عام ٢٠٠٩؟ برجاء تقديم أمثلة على هذه التدابير.

هل تم رصد هذه التدابير في مجالات أخرى؟ برجاء تقديم بيانات إحصائية وتقييمات بشأن النتائج التي تحققت عن طريق اتخاذ هذه التدابير.

بناء على التقدم المحرز المذكور في تقرير دولة قطر لعام ٢٠٠٩ وحتى تاريخ إعداد التقرير الحالي فإن هناك تقدم ملموس على جميع الاصعدة في مجالات الاهتمام الاثني عشر المتمثلة في عبء الفقر على المرأة ، تعليم المرأة تدريبها ، المرأة والصحة ، والعنف ضد المرأة ، المرأة والاقتصاد ، المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار ، الاليات المؤسسية للنهوض بالمرأة ، وحقوق الانسان والمرأة ، المرأة ووسائط الاعلام ، .المرأة والطفل ، المرأة والبيئة ، الطفلة .

وسوف يتم تناول التقدم في كل مجال حسب المعلومات المتوافرة والتي تعتبر نماذج من الممارسات الموجودة والتي تم رصدها :

أ) _ عبء الفقر على المرأة:

الفقر في دولة قطر يكاد يكون معدوماً. حيث تتميز بمستوى دخل مرتفع مع انخفاض مستوى البطالة وتنوع في المساعدات الحكومية للشرائح الاجتماعية كافة ودعمها للمواد الاساسية كما ان المؤسسات الخيرية تقدم اعانات للأسر التي لديها احتياجات خاصة إضافة الى وجود نظام للضمان الاجتماعي الذي تتبناه الدولة . وهناك العديد من الامثلة على الجهود المبذولة والتي من أهمها :

١- توفير استعراض واعتماد وادامة سياسات اقتصاد كلي واستراتيجيات انمائية تهتم باحتياجات وجهود المرأة التي تعيش تحت وطأة الفقر فقد اتخذت الدولة العديد من الجهود من أهمها :

- ضمنت الخطط والاستراتيجيات الوطنية الاستحقاقات الاسرية المقدمة في دولة قطر، عبر رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ والتي تعتمد منهجاً واضحا نحو التنمية، حيث تهدف استراتيجية التنمية الوطنية ٢٠١١-٢٠١٦ إلى تحقيق نظام حماية فعال للحماية الاجتماعية يرعى حقوقهم المدنية ويثمن مساهمتهم الفاعلة في المجتمع ويؤمن لهم دخلا كافيا للمحافظة على الكرامة والصحة. واستراتيجية قطاع الحماية الاجتماعية تضمن دعم وتحسين وتقوية نظام الحماية الاجتماعية وتمكين استقلالية الاشخاص المعرضين للمخاطر وكذلك التمكين الاقتصادي وتشجيع المساواة بين الجنسين وتمكين النساء. والتوسع في ادماج المجموعات الهشة والضعيفة في المجتمع وفي قوة العمل. كما تعمل الاستراتيجية العامة للأسرة على تعزيز دور ومكانة المرأة في الاسرة والمجتمع من خلال توفير الدعم والمساندة الاجتماعية و الاقتصادية للنساء المعيلات لأسر وتوفير الدعم للمرأة لمساندتها في تحقيق ادوارها الاسرية وواجباتها المهنية.

- اصدر سمو الشيخ تميم بن حمد ال ثاني نائب الامير ولي العهد حفظه الله القرار الاميري رقم /٥٠/ لسنة ٢٠١١ بزيادة الرواتب الاساسية والعلاوة الاجتماعية والمعاشات للموظفين والمتقاعدين القطريين من المدنيين والعسكرين في الدولة. وبموجب هذا القرار امر سموه بزيادة رواتب الموظفين المدنيين العاملين بالدولة بنسبة ٦٠٪ من الراتب الاساسي والعلاوة الاجتماعية وزيادة رواتب العسكريين بنسبة ١٢٠ ٪ من الراتب الاساسي والعلاوة الاجتماعية للعسكريين من رتب الضباط وبنسبة ٥٠٪ من الراتب الاساسي والعلاوة الاجتماعية للعسكريين من الرواتب الاخرى للعاملين بالجهات العسكرية.

- كما نص القرار على زيادة معاشات المتقاعدين المدنيين بنسبة ١٠٪ من اجمالي المعاش ويشمل ذلك المحالين للتقاعد قبل العمل بالقانون رقم /٢٤/ لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات. كما تضمن القرار زيادة معاشات المتقاعدين العسكريين بنسبة ١٢٠٪ للعسكريين من رتب الضباط وبنسبة ٥٠ ٪ للعسكريين من الرتب الاخرى . وقد امر سمو نائب الامير وولى العهد حفظه الله بان يعمل بهذا القرار من اول سبتمبر ٢٠١١ . أعلن عن المكرمة الأميرية للمواطنين في سنة ٢٠١٤م بمنح كل مستفيد من الضمان الاجتماعي التي من ضمنها المرأة وذوي الإعاقة القطريين ٧٥٠ سهمًا مجانيًا في شركة مسيعيد للبتروكيماويات القابضة مدفوعة الثمن بالكامل من قبل الحكومة .

- تبنت دولة قطر مشروع الأسر المنتجة الذي تقوم على تنفيذه وزارة الشؤون الاجتماعية، وقد شاركت عدة مؤسسات أهلية في دعم هذا المشروع من خلال تقديم دعم لتأسيس معرض الفنة، وهو محل يضم منتجات الأسر المنتجة المتنوعة، وتوفير مكان العرض لمشروع الفنة للأسر المنتجة، وتجهيز كامل لمواقع التدريب بمراكز التأهيل بوزارة الشؤون الاجتماعية من حيث الأجهزة والأدوات اللازمة للتدريب. والتبرع بأرض لبناء مشروع السوق الدائم للأسر المنتجة، وتوفير دراسة جدوى لمشروع السوق الدائم للأسر المنتجة، وتقديم دعم بتدريب طاقم كامل مؤهل من المنتجات ليعمل بإنشاء وتطوير المشاريع الصغيرة.

- وتقوم بعض المنظمات غير الحكومية بتنظيم برامج تدريب المهارات وبرامج العمل الحر للنساء، ولاسيما الجمعيات الخيرية التي تنظم عدداً من البرامج كبرامج التمريض في الهلال الأحمر القطري، وبرامج المساعدات الإنسانية في جمعية قطر الخيرية وغيرها. وتنظم دار الإيماء الاجتماعي (وهي منظمة شبه حكومية) برامج تدريبية مختلفة لعمل النساء الحر، كما سبقت الإشارة.

أ. وايضا نجد ان القوانين والممارسات الادارية تضمن الحقوق المتساوية للمرأة وسبل وصولها الى الموارد الاقتصادية والتي من ضمنها :

- تشدد كل التشريعات المتعلقة بالمنافع الاقتصادية والاجتماعية على المساواة بين المرأة والرجل. فعلى سبيل المثال، تخاطب أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات وتعديلاته، المرأة بصفتها موظفة أو عاملة دون تمييز بينها وبين الرجل، بل إن هذه الأحكام أعطت مزايا للمرأة المشتركة أو صاحبة المعاش لم تمنحها للرجل، كأحقية أرملة صاحب المعاش في الجمع بين راتبها من عملها أو معاشها وبين المعاش المستحق لها عن زوجها بدون حد أقصى. وأحقية البنت في الجمع بين معاشها والمعاش المستحق لها عن أمها أو أبيها أو عن كليهما.

- وقد أنصف قانون الموارد البشرية الصادر عام ٢٠٠٩، المرأة من حيث منح العلاوة بفئة "متزوج أو يعول أولاده" لمن يستحق من الزوجين الموظفين العلاوة الأعلى، ومنح الآخر العلاوة بفئة "أعزب". حيث منح العلاوة بفئة "متزوج أو يعول

أولاده" لمن يستحق من الزوجين الموظفين العلاوة الأعلى ، ومنح الآخر العلاوة بفئة "أعزب" دون تمييز. حيث كانت الموظفة القطرية تعاني التمييز بينها وبين الموظف القطري في استحقاق العلاوة الاجتماعية، حيث كانت تحصل على العلاوة فئة "أعزب" (أقل في القيمة المادية من البدل الممنوح للمتزوج)، لأن الأصل شرعاً أن الإعالة واجبة على الأب الموظف، ويقع على الموظفة الأم عبء اثبات الإعالة للحصول على العلاوة بفئة متزوج أو يعول أولاده ..

- كما نص قانون الموارد البشرية الصادر عام ٢٠٠٩ على استحقاق الزوجة الموظفة العلاوة أو البدل بفئة متزوج إذا كان الزوج متقاعداً أو محالاً للتقاعد المبكر أو إذا ترتب على حبس الزوج الموظف وقف راتبه. القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ بشأن إدارة الموارد البشرية والذي ألغى حرمان المرأة من الحصول على بدل السكن أسوة بالرجل.

٣. وكذلك تم تزويد المرأة بإمكانية الوصول إلى آليات ومؤسسات الادخار والائتمان عن طريق :

- منح البنوك في دولة قطر القروض لعملائها، سواء أكانوا رجالاً أم نساءً، دون تمييز. والتعليمات الصادرة من مصرف قطر المركزي بشأن منح الائتمان/ التمويل من قبل البنوك التقليدية والإسلامية للأشخاص، بغض النظر عن جنسهم، باعتبارهم عملاء لها .

- يتاح للمرأة القطرية الحصول على قروض لتمويل مشروعات صغيرة، تماماً كما هو متاح للرجل، غير أن مدى إقبال النساء على ذلك محدود، لأن ذلك لا يعود للتشريعات بقدر ما يعود لأسباب شخصية أو اجتماعية أو ثقافية .

- توفر البنوك الوطنية فروعاً خاصة لتقديم الخدمات المصرفية المتنوعة للسيدات مما ساعد المرأة على إدارة شؤونها المالية باستقلالية دون الحاجة إلى وسيط علما بأن الفروع العامة للبنوك تقدم خدماتها للعملاء من الجنسين مما يتيح لكل سيدة فرصة اختيار البديل المناسب لها.

٤. ووضعت الدولة منهجيات قائمة على أساس الجنسين وإجراء البحوث الرامية الى مواجهة تأنيث الفقر والتي منها على سبيل المثال :

- قامت دولة قطر في الفترة من ١٠-١٥ نوفمبر ٢٠١٣ بعقد المنتدى العالمي للضمان الاجتماعي«ISSA»، والذيَ يعقد لأوّل مرّة في منطقة الخليج وتستضيفه الدوحة وتنظمه الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي بالتعاون مع الهيئة العامّة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، بمشاركة أكثر من ألف شخص ، بما في ذلك الوزراء وصناع السياسات وممثلو المنظمات الدولية وخبراء السياسات الاجتماعية ورجال الأعمال وكبار المسؤولين في مؤسسات الضمان الاجتماعي في أكثر من ١٢٠ دولة حول العالم، مما يجعله أكبر لقاء دولي لصناع السياسات وكبار المسؤولين في مجال الضمان الاجتماعي والتقاعد والتأمينات الاجتماعية. ويتضمن جدول أعماله محاور تتناول تحديات قطاع الضمان الاجتماعي في هذا العصر، وكيفية توفير الحماية الاجتماعية لتحقيق أفضل سبل المعيشة للشعوب في مختلف الأقاليم.

- وفي اطار التعاون الدولي وإضافة لاجتماعات الجمعية العمومية ال ٣١ للجمعية الدولية للضمان الاجتماعي. أطلق المنتدى العالمي للضمان الاجتماعي مركز «إيسا» للتميز والتفوق بحضور ممثلي أكثر من ١٢٠ دولة المشاركين في فعاليات المنتدى . وهو ليس مركزا للتدريب وحسب ، بل مركز يحدد الدور الاستراتيجي لـ «إيسا» لتكون شريكا حقيقيا لمؤسسات الضمان الاجتماعي في كل البلدان والقارات، مؤكداً أن فكرة المركز جاءت من وحي مكاتب الأعضاء في الجمعية، ومن جهودهم اليومية وحاجاتهم التي عبروا عنها.

ب) تعليم المرأة وتدريبها :

اهتمت الدولة اهتماما كبيرا بقطاع التربية والتعليم واعتبرت التعليم حقا لكل مواطن وحرصت على توفيره للجميع بحيث تسعى استراتيجية قطاع التعليم والتدريب والاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦. إلى بناء نظام تعليمي متميز وضمان التعليم للجميع. وضمان استمرار حصول المرأة القطرية على النسب الاعلى من الحضور في المراحل

التعليمية وهذه الانجازات تحققت بفعل البيئة التشريعية والسياسات الداعمة كـ (قانون إلزامية التعليم)و ذلك في إطار ما تضمنه (الدستور القطري).

١- ففي اطار كفالة تكافؤ فرص التعليم نجد الاتي :

- نصت المادة الثانية من القانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠١ على أن يكون التعليم إلزامياً ومجانياً لجميع الأطفال (ذكوراً وإناثاً) من بداية المرحلة الابتدائية وحتى نهاية المرحلة الإعدادية أو بلوغ سن ١٨.
- كما حصلت دولة قطر بحسب التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع لعام ٢٠١٠ على المرتبة ٥٥ من بين ١٢٠ دولة وفق ما جاء من منظمة الامم المتحدة للعلوم والتربية والثقافة (اليونسكو
- التساوي في فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي، ولاسيما البرامج التي تهدف إلى التعجيل بقدر الإمكان بتضييق أية فجوة في التعليم قائمة بين الرجل والمرأة.
- التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى .
- لا يوجد تمييز في دولة قطر بين الذكور والإناث في مجال الامتحانات ومعايير الرسوب والنجاح، فهي موحدة لجميع الطلاب والطالبات في جميع المراحل التعليمية.
- تشجع الدولة الإناث على استكمال تعليمهن العالي، حيث تقدم لهن المنح الدراسية في كافة التخصصات حسب حاجة سوق العمل المحلي، وتقدم هذه المنح على أساس معيار التحصيل العلمي . وقد شهدت نسبة الإناث المبتعثات على جميع المستويات ارتفاعاً من حوالي ٤٦٪ من مجموع مبتعثي هيئة التعليم العالي ما قبل العام الدراسي ٢٠٠٥-٢٠٠٦ إلى ٥٦,١٪ في العام الدراسي ٢٠٠٩-٢٠١٠، وهذا تطور إيجابي لصالح المرأة القطرية. ويتمثل هذا التطور الإيجابي بتغير ملموس في البيئة الاجتماعية والثقافية نحو ابتعاث الأنثى المرحب به رسمياً والمدعوم حكومياً..
- تم تأسيس كلية المجتمع في ١٧ مايو ٢٠١٠م . وتعتبر كلية المجتمع في قطر أول كلية مجتمع والوحيدة من نوعها في دولة قطر . وهي تقدم التعليم والخدمات للطلاب الذكور والاناث على حد سواء في ثلاثة مجالات رئيسية: شهادات دبلوم (في الآداب والعلوم AA و (AS للانتقال إلى الدراسة الجامعية وشهادة دبلوم في العلوم التطبيقية (AAS) وشهادات/ دورات التدريب والتطوير الشخصي .
- وتوجد علاقة شراكة بين كلية المجتمع في قطر CCQ وكلية المجتمع في هيوستن HCC فيما يتعلق بالبرامج الدراسية والمناهج والدورات التدريبية وتوفير كادر هيئة التدريس والموظفين

٢- ومن ناحية القضاء على الامية بين النساء تبين البيانات والمؤشرات مدى التقدم في عملية تنمية المرأة بالدولة أنه من أهم القضايا التي اهتمت بها الدولة للرقى بالمرأة هي محو أميتها حيث استطاعت الدولة أن تخفض من أمية المرأة فقد بلغ عدد الذين لا يستطيعون القراءة والكتابة للبالغين (١٥ سنة فأكثر) ٥٢ ألف أمي. وتبلغ نسبة الإناث منها ٢٧٪ . وكان معدل الأمية لدى الذكور ٣,١٪ و الاناث٤,٢٪ لعام ٢٠١٢ . وقد سجل ١٨١ دارسة في المدارس الليلية ومراكز محو الأمية . حيث تمثل نسبتهن ١٦,٧٪ من إجمالي الدارسين في المدارس الليلية ومراكز محو الأمية للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ .

٣- أما تحسين امكانية حصول المرأة على التدريب المهني والعلم والتكنولوجيا والتعليم المتواصل فقد قامت الدولة بالاتي :

- توفير شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وتكون هذه المساواة مكفولة في مرحلة الحضانة وفى التعليم العام والتقني والمهني والتعليم التقني العالي، وكذلك في جميع أنواع التدريب المهني .
- وينطبق الأمر ذاته على توفير الهيئات التدريسية، حيث تسعى الدولة لتلبية احتياجات العملية التعليمية لأعضاء الهيئات التدريسية وتطوير قدراتهم دون تفرقة قائمة على الجنس. كما شيدت الدولة المدارس لكافة المراحل التعليمية وحسب المواصفات الدولية دون أية اختلافات بين الجنسين.
- تتوفر في دولة قطر مدارس تتبع منهج الاختلاط بين الجنسين في التعليم، وأخرى تتبع منهج الفصل بين الجنسين، حيث يتم الفصل بين الجنسين في المدارس الحكومية وجامعة قطر، بينما يوجد الاختلاط في المدارس الأهلية ومدارس الجاليات وفروع الجامعات العالمية المتواجدة في الدولة، حيث لا يوجد عائق قانوني من حدوث ذلك. وتفضل الدولة في الوقت الراهن اتباع سياسة الفصل بين الجنسين في التعليم بناء على رغبة أغلبية المواطنين وتشجيعاً لهم على إلحاق بناتهم بمراحل التعليم المختلفة.

٤- وقد قامت دولة قطر بإيجاد تعليم وتدريب غير قائمين على التمييز من خلال :

- القضاء على أي مفهوم نمطي عن دور الرجل ودور المرأة في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط، وغيره من أنواع التعليم التي تساعد على تحقيق هذا الهدف، ولاسيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم.

التساوي في فرص المشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية.

- في إطار التعاون بين المجلس الأعلى للتعليم واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تم عقد مجموعة من البرامج التدريبية وورش العمل في مجال حقوق الإنسان للطلبة والمعلمين والإداريين. وذلك بهدف تثقيف تلك الفئات وتحويل المعرفة بحقوق الإنسان إلى مهارات عملية ومنها *دورة تدريبية حول إدماج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية للتعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان .تم إعداد حقيبة متكاملة من البرامج التدريبية حول إدماج مفاهيم حقوق الإنسان للمراحل الابتدائية والإعدادية والثانوية من قبل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المجلس الأعلى للتعليم. *الدورة التدريبية حول مجلس حقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.كما قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان – ضمن نشاطها الشامل لحقوق الإنسان – وفي إطار حملتها التوعوية بالتعاون مع مجموعة من المدارس باستحداث مسابقة "اعرف حقوقك."
- وفي مجال نشر الاتفاقية وتوعية الطلبة بحقوق الإنسان، قام المجلس الأعلى للتعليم من خلال برنامج حقوق الإنسان للطلبة والمعلمين والإدارات المدرسية، الذي بدأ في مارس ٢٠١٠ بجميع المدارس. ويهدف البرنامج إلى تثقيف الطلبة في المراحل الدراسية المختلفة ، ويحتوي على مسابقات في الصحف اليومية تهدف إلى التثقيف والتوعية بمجال حقوق الإنسان، ومنها الاتفاقيات المتعلقة بالمرأة والطفل. وشمل البرنامج تكوين جماعات حقوق الإنسان في المدارس. وإعداد كوادر من المدرّسين لنشر ثقافة حقوق الإنسان بالمدارس. وتخصيص يوم لحقوق الإنسان بالمدارس. و- إلقاء محاضرات للطلبة. وإعداد برنامج زيارات لجماعات حقوق الطلبة لبعض الجهات الحكومية. وتنظيم مسابقات تتعلّق بحقوق الانسان.-
- وفي إطار التعاون بين المجلس الأعلى للتعليم واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، فقد تم تنفيذ مجموعة من البرامج التدريبية وورش العمل في مجال حقوق الإنسان للطلبة والمعلمين والإداريين بالمدارس، لتثقيف تلك الفئات وتحويل المعرفة بحقوق الإنسان إلى مهارات عملية ونذكر منها:
  - دورة تدريبية حول إدماج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية للتعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
  - إعداد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المجلس الأعلى للتعليم لحقيبة متكاملة من البرامج التدريبية حول إدماج مفاهيم حقوق الإنسان للمراحل الابتدائية والإعدادية والثانوية .
  - الدورة التدريبية حول مجلس حقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل التي قدمتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
  - ورشة عمل حول حقوق الإنسان من خلال الحق في التعليم.
  - ورشة عمل حول ماهية حقوق الإنسان وخصائص حقوق الإنسان بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان .
  - كما قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان – ضمن نشاطها الشامل لحقوق الإنسان وفي إطار حملتها التوعوية بالتعاون مع مجموعة من المدارس- باستحداث مسابقة "اعرف حقوقك" ، وبلغ عدد المدارس المشاركة (١٢) مدرسة من البنين والبنات.
- وحرصت الدولة علي فتح المجال أمام الفتيات للالتحاق بتخصصات مختلفة في التعليم على اختلاف مراحله وفقا لرغباتهن وذلك من خلال الابتعاث للدراسة بالخارج أو الالتحاق بجامعات المدينة التعليمية التي ضمت العديد من الجامعات العريقة في تخصصات مختلفة هذا بالإضافة الى جامعة قطر و كلية شمال الاطلنطي و الجامعة الهولندية في السياحة و الفندقة .
- كما أن المدارس المستقلة تتضمن مجموعة من المسارات العلمية المتنوعة في المرحلة الثانوية ، مما يفتح المجال أمام الطلبة من الجنسين لاختيار المسار المناسب لهم والمتوافق مع ميولهم ، كما أن المدارس تقدم مجموعة من المواد الاختيارية التي يمكنهم الاختيار من بينها.
- و تضمنت استراتيجية التعليم والتدريب ٢٠١١ – ٢٠١٦م الخاصة بالمجلس الأعلى للتعليم على مجموعة من النتائج المرتبطة بتطوير التعليم والتدريب المهني، ومنها زيادة الإرشاد والتوجيه المهني والأكاديمي بالمهارات المطلوبة في بيئات العمل في المستقبل ، بحيث لا يقتصر التعليم المهني على المدارس المهنية ، وإنما يمتد ليشمل جميع الطلبة الملتحقين بالمدارس ، بحيث تدمج جوانب مهنية وتقنية إلزامية في معايير المناهج الوطنية القطرية ، ويكون هناك ربط بالأمثلة في الكتب المدرسية عن بيئات العمل للمهن المختلفة ، وكذلك من خلال الزيارات الميدانية والتدريب الداخلي بالمدارس والعروض الصفية.

- ومن النتائج التي تضمنتها الاستراتيجية أيضاً ، برامج ومخرجات تدريب وتعليم مستمر تتسق مع احتياجات المجتمع القطري ، وإطار تنظيمي مطور للمواءمة بين التدريب والتعليم المستمر مع قطاع التعليم والتدريب وسوق العمل ، وهناك نماذج حية لمؤسسات للتدريب والتعليم المهني تشمل الجنسين ؛ ومنها مركز التدريب التابع لشركة قطر للبترول ، ومركز حمد الدولي للتدريب (المجال الطبي) ، ومدرسة ديبكاي الثانوية للمهن الطبية.
- كما أن ساعات العمل التطوعي المعتمدة كشرط للتخرج والتي تقدر بـ ٢٥ ساعة تدريب ، تعتبر فرصة جيدة لتدريب الطلبة واحتكاكهم ببيئات العمل المختلفة.

٥- وفي نفس الاطار تقع أهمية تخصيص الموارد الكافية للإصلاحات التعليمية ورصد تنفيذها من خلال :

- صدور القرار الأميري رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم المجلس الأعلى للتعليم في إطار الإجراءات الرامية لتنفيذ رؤية قطر للتنمية ٢٠٣٠، أصبح المجلس الجهة العليا المختصة بتطوير التعليم والارتقاء بمستوى التعليم بما يكفل احتياجات الدولة من الموارد البشرية المتميزة في مختلف المجالات. وقد اصبح هناك وعي متزايد من أن التعليم من أهم سبل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ، وقد أحرز تقدم اضافي في سبيل ذلك منذ عام ٢٠٠٩م وفي مجالات متعددة كالمناهج الدراسية، وفي الامتحانات، وفي مستويات مؤهلات المدرسين، وفي نوعية المرافق والمعدات الدراسية ونر كز هنا على أهم الانجازات التي تم تحقيقها بالنسبة للمرأة .
- إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والإرشادات التي تتناول تنظيم الأسرة.

- تعتمد دولة قطر على مناهج دراسية موحدة لا تختلف باختلاف جنس الطالب. وتتضمن بعض المناهج الدراسية في جميع المراحل الدراسية، ولاسيما المواد الاجتماعية، الأدوار الاجتماعية والاقتصادية للمرأة بهدف القضاء على المفاهيم النمطية السائدة لكل من دور الرجل والمرأة. وقد أجرى المجلس الأعلى للتعليم تطويراً لمعايير المناهج في كافة المراحل، وقد شمل هذا التطوير الموضوعات المتعلقة بالمرأة من أجل إبراز دورها في تنمية المجتمع والقضاء على كافة أشكال التميز ضدها.

- كما تم وضع إطار عام لمنهج التربية القيمية ابتداءً من مرحلة رياض الأطفال وانتهاء بالمرحلة الثانوية ، بهدف تحفيز الطلبة نحو التفكير والتأمل في القيم المختلفة وتطبيقاتها العملية فيما يتعلق بأنفسهم والآخرين والمجتمع المحيط بهم والعالم بشكل عام، وتعميق فهمهم لتحمل المسؤولية وتبني أنماط حياتية صحية وبناء علاقات جيدة والاهتمام بالآخرين وامتلاك الثقة بالنفس .

- كما أن الإطار العام للثقافة الأسرية وهو إطار تعليمي يعد الطلبة ليكونوا أكثر اطلاعاً ومهارة مع امتلاكهم الثقة بأنفسهم ليتمكنوا من المشاركة في العلاقات الاجتماعية بفعالية. ويشمل الإطار العام لمنهج الثقافة الأسرية مجموعة من الجوانب وهي الأخلاقية والاجتماعية والثقافية و الجسدية والروحية والجنسية والانفعالية. ويتكون الإطار من ثلاثة محاور هي المحتوى التعليمي وطرائق التدريس وأساليب التقييم.

- تضمين المناهج لمفاهيم حقوق الإنسان ويظهر في صور متعددة كموضوعات مستقلة أو كمفاهيم أو أنشطة صفية أو لا صفية أو رسوم وأشكال. ولقد تضمنت المناهج والكتب المدرسية العديد من الحقوق كالحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاقتصادية وحقوق الطفل وحقوق المرأة والحقوق الاجتماعية والثقافية وحقوق المسنين وذوي الإعاقة.

- وفي إطار دمج مادة حقوق الطفل في المناهج الدراسية ، قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة في ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩م بمبادرة بالتعاون مع القوات المسلحة القطرية ومنظمة اليونيسيف لدمج مادة حقوق الطفل في مناهج الكلية العسكرية ومعهد التدريب التابعين للقوات المسلحة القطرية .
- تدرّس الدراسات النسوية في قسم العلوم الاجتماعية بجامعة قطر من خلال عدد من المقررات، مثل: مقرر الجندر، حقوق الإنسان، العائلة والقرابة، دراسات إثنية، المجتمع العربي المعاصر، دراسات مستقلة وغيرها. كما يعد الطلبة كثيراً من مشروعات التخرج ذات العلاقة بالدراسات النسوية.
- إدراج عناصر في المناهج الدراسية المعدة للطلبة والتثقيف في مجال حقوق الإنسان
- إعداد مجموعة من الأدلة التي تخدم توظيف حقوق الإنسان في التعليم ، ومنها:
  - دليل التربية القيمية.
  - دليل التربية على حقوق الإنسان للمرحلة الابتدائية.
  - دليل التربية على حقوق الإنسان للمرحلة الإعدادية.

- دليل التربية على حقوق الإنسان للمرحلة الثانوية.
- معلومات عن الخطط الخاصة بالمناهج وتنقيحها

- لقد تم تطوير المناهج القطرية من خلال إعداد معايير وطنية لجميع المواد الدراسية تتوافق مع المعايير الدولية ، وتراعى فيها حقوق الإنسان المختلفة ومنها المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ، كما تم إعداد الكتب الدراسية للطلبة من قبل بيوت خبرة عالمية ، وتمت مراجعتها بدقة للتأكد من ملاءمتها للبيئة والثقافة القطرية والقيم الدينية الإسلامية ، مع مراعاة الجوانب المتعلقة بحقوق الانسان والتي يأتي في مقدمتها المساواة بين الجنسين وعدم التمييز.

٦- إضافة لذلك قامت دولة قطر لتعزيز الحق في التعليم والتدريب على مدى العمر للبنات والنساء بالاتي :

- خفض معدلات ترك الطالبات الدراسة، وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللائي تركن المدرسة قبل الأوان.

تقديم معلومات عن الإجراءات المتخذة لتوفير التدريب الفني والمهني للإناث وتشجيعهن على التخصص في موضوعات غير تقليدية .

- إن قانون إدارة الموارد البشرية الصادر بالقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ قد أفرد الفصل الخامس منه للتدريب والتطوير بالنسبة لكافة الخريجين والخريجات على اختلاف مراحل تعليمهم (المواد من ٥٣ حتى ٦١)، حيث نص على ما يلي :

المادة ٥٣ : على الجهة الحكومية تطوير مواردها البشرية عن طريق تزويد موظفيها، بفرص ملائمة للتدريب والتطوير والتأهيل، بهدف تنمية وتعزيز قدراتهم واكسابهم مهارات جديدة تحسن من أدائهم لوظائفهم التي يشغلونها، وتؤهلهم لتولي مسؤوليات أخرى.

المادة-٥٤ : يتم تحديد احتياجات التدريب وفقاً للخطة الاستراتيجية العامة للدولة وأهداف الجهة الحكومية وتقارير تقييم الأداء، وبعد استطلاع رأي الموظفين ومدراءهم.

المادة ٥٥ : تقوم الإدارة بتحليل الاحتياجات التدريبية للجهة الحكومية، بالتنسيق مع الإدارات المعنية، لتحديد القدرات والكفاءات ومستوى المهارات والمعرفة اللازمة لتمكين الموظف من تحسين أدائه بما يحقق أهداف الجهة الحكومية.

المادة ٥٦ : تضع الإدارة خطة التدريب والتطوير السنوية في ضوء نتائج تحليل الاحتياجات التدريبية، على أن تتضمن الخطة ما يلي:

-1تحديد أولويات متطلبات التدريب والتطوير.

-2تحديد أساليب التدريب والتطوير.

-3الجدول السنوي لكل أسلوب تدريب وتطوير.

-4بيان الجهات التي توفر التدريب والتطوير.

-5الموازنة اللازمة لتنفيذ خطة التدريب والتطوير.

وتوافى الإدارة العامة بالخطة السنوية قبل نهاية شهر ديسمبر من كل عام لاعتمادها.

المادة ٥٧ : تقوم الإدارة بتنفيذ خطة التدريب والتطوير السنوية بعد اعتماد الموازنة، ولها أن تعدلها وفقاً لمتطلبات العمل، بالتنسيق مع الإدارة المعنية، وبما لا يجاوز موازنة التدريب المعتمدة.

المادة ٥٨: يتم التدريب في جهات التدريب المتاحة داخل الدولة، ويجوز في الحالات التي تقتضيها متطلبات الوظيفة، أو عدم توافر برامج التدريب داخل الدولة، التدريب في الجهات الخارجية ذات الخبرة والسمعة.

المادة ٥٩: تعتبر المدة التي يقضيها الموظف في التدريب مدة عمل يتمتع فيها بجميع المزايا التي يتمتع بها في الوظيفة، ويعتبر التخلف عن التدريب إخلالاً بواجبات الوظيفة

المادة ٦٠ : يستحق الموظف الموفد للتدريب خارج الدولة بدل التمثيل المقرر له بحسب درجته الوظيفية أو ما يعادلها من الراتب إذا كانت مدة الدورة شهراً فأقل.

فإذا زادت مدة الدورة عن شهر استحق نصف بدل التمثيل المقرر له عن المدة الزائدة.

المادة ٦١: للجهة الحكومية تأهيل القطريين حديثي التخرج من مختلف مستويات التعليم لشغل بعض الوظائف الشاغرة بها، سواء كان التأهيل في الداخل أم في الخارج، وفقاً للشروط والضوابط والمزايا التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء.

ج) المرأة والصحة .

١. إن من أجل زيادة امكانية حصول المرأة طيلة دورة الحياة على الرعاية الصحية والمعلومات والخدمات ذات الصلة وبحيث تكون ملائمة وبأسعار ميسورة وذات نوعية جيدة حققت الدولة العديد من الانجازات التي من أهمها :

- وجود تطور ملحوظ في نظام الرعاية الصحية النابع من الاستراتيجية الوطنية للصحة لدولة قطر ٢٠١١م – ٢٠١٦م والتي تقع ضمن استراتيجية التنمية الوطنية ٢٠١١م – ٢٠١٦م يقوم بتنفيذها المجلس الأعلى للصحة من خلال العمل على تحقيق رفاهية لجميع سكانها بتأسيس مجتمعاً نشطاً صحياً ومنتجاً للوقت الراهن والمستقبل ،والتي تركّز على موضوع توسيع القدرات للاستجابة لقضايا صحة المرأة والطفلة . وهي توفر دليلاً عملياً وواقعياً للإصلاحات والتي تتضمن مشاريعاً وأهدافاً محددة ذات علاقة ببناء نظام رعاية صحية شامل ذي مستوى عالمي ، وإدخال الوقاية والكشف المبكر في جميع جوانب النظام وتمكين الناس من المشاركة الفعالة في تحسين الصحة والرعاية والوقاية من الأمراض ، وهي تتضمن العديد من المشاريع والبرامج ذات العلاقة بالموضوع والمتمثلة في التركيز على الرعاية الصحية الوقائية ومراقبة الرعاية الصحية الوقائية وتقييمها . بالإضافة الى تحسين صحة النساء والأطفال من خلال إعداد برنامج شامل للصحة يستهدف التصدي للتحديات ذات الصلة بصحة المرأة ويعرف المجالات ذات الأولوية المتعلقة بصحتها .

- تدشين المجلس الأعلى للصحة الاستراتيجية الوطنية للصحة النفسية لدولة قطر٢٠١٣ – ٢٠١٨ تحت شعار "تغيير مفاهيم، تغيير حياة"، وذلك في ديسمبر ٢٠١٣. وهي تعكس الرؤية القطرية الهادفة إلى تقديم أفضل ما يمكن من خدمات الصحة النفسية للمواطنين بالتزامن مع العمل على تغيير المواقف السائدة حيال الأمراض النفسية.

- وضع واعتماد الاستراتيجية الوطنية للصحة واستراتيجية الرعاية الصحية الأولية في دول قطر، والاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦ بحيث تضمن هذه الاستراتيجيات خدمات الرعاية الصحية وتحسين الظروف الصحية والنفسية والاجراءات الوقائية من الأمراض بالنسبة للمرأة والمرأة المسنة عموماً وللأمهات بشكل خاص . حيث إن تحسين ورعاية صحة الأمومة كانت وما زالت ضمن الاولويات الهامة، والاهتمام والرعاية بالصحة الانجابية للمرأة والمرأة الحامل، حيث انخفض معدل وفيات الأمهات القطريات أثناء الحمل و الولادة من (١٦) حالة وفاة عام ٢٠٠٥ إلى (صفر) حالة وفاة لكل مائة ألف ولادة حية عام ٢٠١١.

- امتلاك دولة قطر العديد من العيادات والمستشفيات الخاصة والحكومية. وتعتبر "مؤسسة حمد الطبية" (HMC) الجهة الحكومية غير الربحية المسؤولة عن تقديم الرعاية الصحية في الدولة؛ حيث تدير ٥ مستشفيات و٢٤ من مراكز الرعاية الصحية الأولية أو العيادات المحلية التي تقدم خدمات الرعاية الصحية للمواطنين والمقيمين مقابل أسعار مخفضة للغاية وتحتضن أيضاً عدداً من منشآت الرعاية الصحية الخاصة التي تلتزم بالمعايير الوطنية التي يتبناها المجلس الأعلى للصحة، ولكنها غير مشمولة بتغطية البطاقة الصحية.

- سعي دولة قطر إلى توفير الخدمات الصحية الإلكترونية من خلال وضع نظام صحي يتمتع بالكفاءة وسرعة الاستجابة والنتائج الفعالة ليتماشى مع الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالدولة الرامية إلى وضع نظام خدمات صحية متكاملة ومواصفات عالمية .

- قيام مؤسسة حمد الطبية بتدشين خدمة الرعاية الصحية المنزلية وهي مبادرة تمثل أحدث الابتكارات في الرعاية الصحية، وتهدف إلي تقديم رعاية متخصصة وشاملة للمرضي الذين تم إخراجهم من المستشفى ولكنهم لا يزالون بحاجة إلي المزيد من المتابعة والتأهيل بالمنزل.

- وبشأن الإجهاض وحقوق المرأة الإنجابية توجد بمستشفى النساء والتوليد/ مؤسسة حمد الطبية لجنة خاصة تسمى (Ethical Committee) تتضمن عدد من ذوي الاختصاص لبحث الحالات التي تستوجب انهاء الحمل فيها بناء على ظروف صحية خاصة تستدعي التدخل الطبي.

٢- ولتعزيز البرامج الوقائية التي تحسن صحة المرأة نجد الاتي :

- ينص قانون الأسرة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦ على ضرورة إجراء الفحص الطبي قبل الزواج وأن يكون إلزاميا للقطريين ولغير القطريين، وحسب ما ورد في المادة (١٨) "لا يجوز للمأذون الشرعي إبرام عقد القران الشرعي ما لم يقدم الطرفان ما يثبت أنه أجرى الفحص الطبي من خلال تقديم الشهادة. ويهدف هذا الفحص الذي ينفذ بدقة إلى

الكشف المبكر عن بعض الأمراض من أجل أن يكون الزواج صحياً، والتقليل من المخاطر التي يمكن أن تلحق بالزوجين بعد الزواج نتيجة لإصابة أحدهما بأحد الأمراض الوراثية أو الخطيرة. ويتم تصنيف الأمراض التي تفحص إلى ثلاث مجموعات، هي: الأمراض الجينية، والتي يمكن أن تنتقل إلى الأطفال وراثياً، والأمراض الانتقالية التي يمكن أن تنتقل من الزوج إلى الزوجة مثل أمراض الكبد الوبائية، ونقص المناعة، والأمراض المزمنة مثل أمراض الضغط والسكري.

- تهتم دولة قطر بالفحص الدوري للمرأة لاكتشاف سرطان الثدي وعنق الرحم، وتتوفر خدمة الفحص في عيادتين متخصصتين للفحص المبكر في مستشفى النساء والولادة، بالإضافة إلى المستشفيات والمراكز الصحية، وفي حالة اكتشاف المرض يتم تحويل الحالات إلى مستشفى الأمل للأورام.
- وفي عام ٢٠١٠ نظمت الجمعية القطرية لمكافحة السرطان مسيرة توعوية بمشاركة أكثر من ٥٠٠ سيدة، وهدفت المسيرة إلى توعية السيدات بأهمية الكشف المبكر في علاج سرطان الثدي والعناية بالثدي وتعزيز دور الأفراد وتفعيل المشاركة في الفعاليات والمحافل التي تشرف عليها الجمعية للتوعية بهذا المجال.

- في عام ٢٠١٢ تم افتتاح مركز سدرة للطب والبحوث، يعدّ مركز السدرة للطب والبحوث مركزا طبيا أكاديميا يعمل وفق أحدث ما توصل إليه العلم من النظم الرقمية، ليضع معايير جديدة في رعاية المرضى من النساء والأطفال في دولة قطر ومنطقة الخليج العربي والعالم . ويقدم مركز سدرة الرعاية الطبية للنساء كمركز متخصص في مجالات الولادة وأمراض النساء في حالات الولادة، وحالات الولادة العالية الخطورة، ورعاية ما قبل الولادة، وعلم الأورام في طب النساء، وعلم الغدد المتكاثرة التي تتضمن أطفال الأنابيب وتقنيات أكثر تطوراً، وعلم أمراض المسالك البولية والتناسلية. وكذلك سيقدم المركز خدمات وبرامج في مجال الرعاية الصحية للأطفال . سيعمل المركز على تحقيق ثلاث مهام أساسية هي تقديم مستوى عالمي من الرعاية السريرية والتعليم الطبي والبحوث الطبية الحيوية .

- افتتاح مستشفى الوكرة والخور والمستشفى الكوبي والذي يتضمن خدمات خاصة للنساء والاطفال .

- ازدادت أعداد كبار السن في دولة قطر نتيجة للرعاية الصحية والاجتماعية، وتتعدد الجهات العلاجية والاجتماعية التي ترعى المسنات في دولة قطر ويقوم مستشفى الرميلة بدور بارز وفعال في توفير الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية للمسنات.. أما المسنات اللواتي لسن بحاجة ماسة إلى رعاية طبية فيتم رعايتهن في المؤسسة القطرية لرعاية المسنين، حيث تتوفر كافة المستلزمات والتجهيزات المطلوبة في جناح خاص مجهز بأحدث المعدات ومنفصل عن جناح الرجال، مع تنفيذ مجموعة من البرامج الثقيفية والاجتماعية والترفيهية للمسنات. وبعد إنشاء المؤسسة القطرية لرعاية المسنين عام ٢٠٠٣، ي.

- معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها الدولة الطرف لمعالجة الاستخدام المنخفض لوسائل منع الحمل، مثل تسهيل الوصول إليها ومدى توافرها وتوعية النساء والبنات بالأساليب الحديثة لمنع الحمل ولتنظيم الأسرة، علاوة عن تيسير الوصول إلى الخدمات الصحية وإلى مراكز الصحة الإنجابية للنساء والبنات، بمن فيهن نساء العمال الوافدين.

- من خلال تفعيل الاستراتيجية الوطنية للصحة ٢٠١١- ٢٠١٦ وتبني استراتيجية الرعاية الصحية الأولية . تعمل المؤسسات الحكومية والخاصة في دولة قطر على توفير خدمات الرعاية الصحية الشاملة وتسهيل الوصول إليها من قبل الجميع دون تمييز وكذلك تأمين عمليات الانجاب وتنظيمه وحق الوصول إلى المعلومات المأمونة والفعالة والميسورة والمقبولة عن أساليب تنظيم الأسرة التي يختارها الأزواج، اضافة إلى تشجيع الرجال للمشاركة الفاعلة في عمليات الصحة الانجابية وتنظيم الأسرة وكذلك تمكين المرأة للمرور بحمل سليم وولادة آمنة وطفل يتمتع بصحة سليمة. لذا فإن الوصول إلى الخدمات الصحية ومراكز الصحة الإنجابية للنساء أمراً سهلاً وميسوراً في الدولة حيث تم تخصيص وحدات في جميع المراكز الصحية تقدم الخدمات الرعاية الصحية لجميع النساء سواء قطريات أو غير قطريات.

- ولاستدامة خدمات الصحة العامة والصحة الانجابية ووسائل تنظيم الأسرة ذات الجودة العالية تسعى الدولة إلى تكثيف توظيف وتدريب والاحتفاظ بقوة العمل (كوادر طبية وغير طبية)، وإدخال الوقاية والكشف المبكر للنساء جميع جوانب النظام.

- وبشأن الإجهاض وحقوق المرأة الإنجابية توجد بمستشفى النساء والتوليد/ مؤسسة حمد الطبية لجنة خاصة تسمى (Ethical Committee) تتضمن عدد من ذوي الاختصاص لبحث الحالات التي تستوجب انهاء الحمل فيها بناء على ظروف صحية خاصة تستدعي التدخل الطبي.

- أما بشأن توعية النساء بموانع الحمل والأساليب الحديثة لمنع الحمل وتنظيم الأسرة . تشير دراسة معدل انتشار استخدام موانع الحمل لدى النساء القطريات (٢٠٠٨) الى ارتفاع معرفة النساء بوسائل منع الحمل حيث بلغت ٩٤,٦٪ إلا أنه تنخفض هذه النسبة الى حوالي النصف عند قياس مدى تأييدهن و استعمالهن للوسائل لتصل الى ٤٦,٩٪ و ٤٧,٩٪ بالتوالي. و تعد الوسائل الاكثر شيوعا هما اللولب و الاقراص. و تتوفر خدمات منع الحمل في دولة قطر من خلال منظومة تنظيم الأسرة بهدف السماح للام بترك فترة كافيه ما بين حمل واخر. و تتوفر الخدمة حاليا من خلال المستشفيات الحكومية و الخاصة. الا انه تم وضع استراتيجية متكاملة للشروع في ادخال خدمات المباعدة بين الولادات من خلال مؤسسات الرعاية الصحية الأولية و تشمل الخدمات المشورة و المتابعة و توفير ادوات المباعدة ومن المقرر الشروع في الخدمة في عام ٢٠١٤ للأمهات ذوات الحمل المختطر و التوسع خلال السنوات القادمة لجميع النساء المتزوجات. و يتم تقديم خدمات الأمومة و الطفولة مجانا لجميع النساء المقيمات في قطر.

- أما من ناحية الاضطلاع بمبادرات تراعي نوع الجنس وتتصدى للأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية / الايدز . وقضايا الصحة الجنسية والانجابية يلاحظ انخفاض واضح في معدل وفيات النفاس وهذا يعني أن الأمهات في دولة قطر لا يواجهن خطر الوفاة لأسباب ترتبط بالحمل والولادة ويعود ذلك للرعاية الصحية الأولية ولتوفر الخدمات الطبية حيث أصبح ما يقارب ١٠٠٪ من الولادات في قطر تتم في المستشفيات وتحت إشراف طبي متميز. و تشير البيانات الإحصائية إلى أن جميع النساء الحوامل قد قمن بزيارة واحدة على الأقل خلال فترة الحمل. و قد بلغت نسبتهن (١٠٠ ٪) بين العام ٢٠٠٠-٢٠١١.

٣- إضافة لذلك قامت الدولة بجهود في مجال تشجيع البحوث ونشر المعلومات عن صحة المرأة والتي من ضمنها :

- برنامج الصحة الإلكترونية تحت إشراف المجلس الأعلى للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الذي ساهم في وضع البنية التحتية الرقمية الضرورية لتعزيز جميع جوانب الرعاية الصحية في مجالات الوقاية والكشف وتشخيص الأمراض والعلاج وإعادة التأهيل.
- إصدار المسح العنقودي متعدد المؤشرات ٢٠١٢م المعد من جهاز الاحصاء بالتعاون مع المجل الاعلى للصحة وهو برنامج دولي يوفر معلومات حديثة عن وضع النساء والاطفال والرجال في دولة قطر .
- قام مركز سدرة بإعداد دراسة حول "معتقدات وممارسات وتجارب السيدات القطريات المتعلقة بالولادة" التي تناولت تجارب وتصورات المشاركين بشأن اكتئاب ما بعد الولادة.

- يعمل مركز السدرة باتصال وثيق مع كلية طب وايل كورنيل في قطر و مؤسسة حمد الطبية وغيرها من المؤسسات الطبية والعلمية وهو جزء من بيئة بحوث وتعليم ديناميكية في قطر تضم مؤسسات دولية رائدة ، مثل جامعة جورج تاون وغيرها من مراكز البحوث الوطنية التي أنشئت حديثا.

- - كما أشار المسح العنقودي متعدد المؤشرات لسنة ٢٠١٢، أن ٣٨٪ من النساء يستخدمن موانع الحمل بواقع (٣٩٪ قطريات و٣٧٪غير قطريات).

٤- وأيضاً اهتمت الدولة بزيادة الموارد المخصصة لصحة المرأة ورصد متابعتها من خلال :

- دخول القانون رقم ٧ الذي ينظم التأمين الصحي الاجتماعي حيّز التنفيذ بتاريخ ١٧ يوليو ٢٠١٣. حيث ينص على إنشاء الشركة الوطنية للتأمين الصحي للقيام بإدارة وتشغيل برنامج التأمين الصحي الوطني الإلزامي بهدف تقديم خدمات الرعاية الصحية الأساسية لكل الناس في دولة قطر وهي شركة مملوكة بالكامل للحكومة القطرية . ويتمثل الهدف الأساسي من نظام التأمين الصحي الاجتماعي في تزويد كل من يعيش في قطر، سواء أكان مواطناً أو مقيماً بالخدمات الأساسية والحد الأدنى من الرعاية الصحية اللازمة لهم، الذي يستهدف ٩٠ ألف مواطنة معنية بالخدمات الطبية للنساء والولادة.

- ويطبق نظام التأمين الصحي الاجتماعي على خمس مراحل تمتد المرحلة الأولى منه حتى الربع الأول من العام ٢٠١٤، لتكتمل المرحلة الخامسة عام ٢٠١٥. وتم تطبيق المرحلة الاولى من نظام التأمين الصحي الاجتماعي والتي تتضمن مستشفى النساء والولادة التابع لمؤسسة حمد الطبية، وثلاثة من المستشفيات الخاصة هي مستشفى العمادي ومستشفى عيادة الدوحة والمستشفى الأهلي. لتشمل فئة المواطنات القطريات من سن ١٢ عاما فما فوق وتتضمن تقديم خدمات الحمل والولادة وأمراض النساء وخدمات الرعاية الصحية ذات الصلة والمتمثلة في الأمراض والاضطرابات الخاصة بالجهاز التناسلي عند المرأة والحمل، والوضع، والمتابعة والأمراض المتعلقة بشكل مباشر بالحمل أو الوضع أو ما بعد الولادة والأمراض المتعلقة بالأعضاء التناسلية (على سبيل المثال، سرطان الرحم، سرطان الثدي) والأطفال حديثي الولادة حتى الخروج من المستشفى (الدخول الأول فقط).

- كما أعلنت لاحقاً الشركة الوطنية للتأمين الصحي اليوم عن انضمام كل من مستشفى الوكرة والمستشفى الكوبي ومستشفى الخور لشبكة مزودي الرعاية الصحية لنظام التأمين الصحي الاجتماعي ليرتفع العدد الإجمالي للمستشفيات والعيادات المشاركة في النظام إلى سبعة. وسيتم توسيع نطاق خدمات الرعاية الصحية لتشمل جميع التخصصات الطبية في المراحل المقبلة وتشمل كافة مواطني ومواطنات قطر في بداية العام ٢٠١٤ فيما سيشمل التأمين الصحي المقيمين والزوار في المراحل اللاحقة في عام ٢٠١٥.

د) العنف ضد المرأة .

١- اتخذت دولة قطر إجراءات متكاملة لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء والقيم العربيَّة والإسلامية الأصيلة فلا يزال حال المرأة في المجتمع القطري مبنياً على احترامها وتقديرها ولها مكانتها في الأسرة بشكل خاص والمجتمع بشكلٍ عام، ويتضح ذلك من خلال :

- الدراسات العلمية حيث توجد حالات عنف ضد المرأة بأشكال ودرجات مختلفة وللحفاظ على حقوق المرأة والحدّ من أي تجاوزات بحقها، فقد سنت الدولة القوانين والتشريعات المختلفة التي تضمن للمرأة القطرية حفظ كرامتها وحقها، وحمايتها من كافة أشكال العنف المختلفة، وزيادة درجة تمكينها في الحياة العامة. فلا يوجد في دولة قطر تشريع مستقل بشأن العنف ضد المرأة أو العنف الأسري، ولكن الجرائم المتصلة بذلك قد تمت معالجتها بشكل وافٍ في الفصل الخاص بجرائم الاعتداء على الأفراد في قانون العقوبات الذي يتناول جرائم الاعتداء على الجسم وعلى العرض وجرائم الاغتصاب التي تصل عقوبتها إلى حد الإعدام. وتشكل تلك الأحكام ردعاً مهما للعنف ضد المرأة.

- اعتماد العديد من التدابير بشأن حماية المرأة من العنف بجميع أشكاله من خلال سلسة من البرامج والمشاريع المعتمدة والمنفذة في الاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦ والتي تسعى إلى تمكين المرأة من التعامل بإيجابية مع العنف الواقع عليها وتوفير الحماية للنساء المعنفات وتسهيل الوصول إلى آليات الحماية وتعزيز آليات رصد العنف ضد المرأة خاصة في إطار الأسرة.

- تحول المجتمع القطري في الآونة الأخيرة إلى مجتمع متطور سريع التغيير، مما أحدث نقلة نوعية، وطفرة ملحوظة شملت كل أفراده ومؤسساته الوطنية، الأمر الذي يفرض على أجهزته الأمنية مضاعفة جهودها لمواجهة إفرازات هذا التحول من جرائم وانحرافات، والتي من أهمها :

- قيام دولة قطر من خلال المجلس الاعلى لشؤون الاسرة على دمج قضايا المرأة المتعلقة بالعنف في الاستراتيجيات والخطط الوطنية المتمثلة في :استراتيجية قطاع التماسك الأسري وتمكين المرأة: المسئول عن تنفيذها المجلس الاعلى لشؤون الاسرة والتي ترمي إلى المحافظة على أسرة قوية تحظى بالدعم والحماية الاجتماعية ويكون للمرأة فيها دور فعال من خلال دعمها ومساندتها لتحقيق التوازن ما بين مسؤوليات العمل والأسرة. والعمل على تمكينها في جميع المجالات ولاسيما السياسية والاقتصادية، وبالنسبة للنتائج القطاعية التي لها علاقة بحماية المرأة من العنف وتمكينها فهي تتمثل في تخفيض العنف المنزلي وتوفير الحماية والدعم للأسر المتأثرة به بتطوير نظام شامل للوقاية والحماية من العنف المنزلي . وتحقيق توازن

- قيام المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة بتنفيذ العديد من الدورات التدريبية والتي من ضمنها دورة تدريب العاملين بالخدمات الصحية على التعامل مع حالات الإساءة والعنف التي عقدت في يونيو ٢٠٠٨ للممرضين والممرضات في إدارة رعاية الصحة الأولية . بمشاركة ٤٨ ممرضاً وممرضة . وورشة عمل بعنوان (الإساءة والصحة العقلية) بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠٠٨ م ا. وتنفيذ البرامج التوعوية التثقيفية والتي من أبرزها تنظيم معرض (ابداعاتي رغم الإساءة) في مارس الماضي بمناسبة اليوم العالمي للمرأة ضمن فعاليات برنامج العلاج والتأهيل تحت شعار "غير حياتك". فضلا عن رفع التقارير الدورية لجهات الاختصاص المختلفة بالدولة، وذلك في إطار تنفيذ الخطط والسياسات المعنية بتوفير الحماية الشاملة والرعاية المتكاملة لضحايا العنف.

- قيام مؤسسات المجتمع المدني بدور هام في التوعية والتثقيف تجاه الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ومنها الطفل والمرأة . وذلك من خلال تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة على مستوى الدولة بالشراكة مع الجهات الحكومية وغير الحكومية . حيث نفذت المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة برنامج "أصدقاء حماية الطفل". ويهدف هذا البرنامج إلى نشر حقوق الطفل المعتمدة دولياً وتكثيف الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل وحمايتها وتدريب العاملين في القطاع التعليمي على تفعيل تلك الحقوق ووضع برامج وطنية شاملة خاصة . تعزز تلك الحقوق وإشراك المجتمع المدني بما فيه الأطفال في إجراءات التنفيذ والتثقيف المتعلقة بحقوقهم. فضلاً عن تنظيم اجتماعات لمنسقي البرنامج في المدارس المشاركة . إذ انضم إلى البرنامج منذ انطلاقه في مايو ٢٠٠٩ وإلى تاريخه ٦١٤ طالباً وطالبة من واقع (١٥٣) مدرسة مشاركة من مختلف المراحل التعليمية. وقد تضمن البرنامج الأنشطة الآتية:

  - زيارات ميدانية وتثقيفية لما يزيد عن ٣٠ مدرسة (من مختلف المراحل التعليمية) بهدف النشر والتوعية بحقوق الطفل.

  - اللقاء التعريفي لأصدقاء حماية الطفل في مارس ٢٠١٠م.

  - دورة تدريبية للأخصائيّين الاجتماعيّين والنفسيّين في المدارس المستقلة حول نشر ثقافة حقوق وواجبات الطفل وفنيات التعامل مع حالات الإساءة والعنف والإهمال الواقعة عليه في مايو ٢٠١١م.

  - مسابقة للمدارس المشاركة بالبرنامج وتوزيع الجوائز على أفضل الأنشطة الفنية والإبداعية لنشر حقوق الطفل.

  - زيارات ميدانية للمدارس المستقلة والخاصة ومدارس الجاليات وتقديم المحاضرات في مختلف مجالات الحماية (الاجتماعية، الصحية، النفسية، القانونية) وآليات الإبلاغ والشكوى عن الانتهاكات.

- قيام المؤسسة القطرية لمكافحة الإتجار بالبشر بالتنسيق مع وزارة الداخلية بتدريب عدد من ضباط الشرطة، لاسيما العاملين منهم في مجال الهجرة والجوازات والحدود وكان الانضمام لهذه الدورة عن طريق الترشيح من الوحدات المعنية لرفع كفاءة العاملين بها وللتعرف على مفاهيم الاتجار بالبشر: أسبابه وسبل مكافحته والقوانين والبروتوكولات التي تكافح الإتجار بالبشر وتحمي ضحاياه وكيفية التعرف على الضحايا ومعاملتهم كضحايا وليس كمتهمين أو مجرمين مع إيلاء اهتمام خاص بالنساء والأطفال.

- أما بشأن دور المنظمات غير الحكومية في حماية النساء من العنف ، فإن المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة تحتص بتعزيز التعاون والتنسيق مع الوزارات والأجهزة الحكومية ، والهيئات والمؤسسات العامة، ومؤسسات المجتمع المدني والأفراد، وجميع شرائح المجتمع المختلفة لتبادل الخبرات والمعلومات ذات الصلة بتفعيل حقوق الطفل والمرأة، إذ تعمل المؤسسة بموجب الشراكة المجتمعية مع الجهات الحكومية وغير الحكومية الوطنية والدولية لتجويد الخدمات المقدمة للفئات المستهدفة ، ولدعم الجهود الوطنية للنهوض بواقع الطفل والمرأة وحماية حقوقهم الإنسانية.

كما تبنت المؤسسة أعلاه آليات رصد فاعلة لمناهضة العنف وذلك من خلال :

أفضل بين العمل والمسؤوليات الأسرية عن طريق اعتماد إجراءات تدعم النساء العاملات، وزيادة تمكين المرأة بواسطة زيادة عدد النساء في المناصب القيادية بنسبة ٣٠٪.

- تناول الاستراتيجية العامة للأسرة (٢٠١١ – ٢٠١٦): مجموعة من العناصر الهامة ومنها حماية الأسرة من كافة أشكال الاستغلال والعنف، المتمثلة في المحور الاجتماعي: نص الهدف الاستراتيجي الثاني على تعزيز دور ومكانة المرأة في الأسرة والمجتمع وذلك عن طريق تغيير الصورة النمطية في الثقافة العامة عن قدرة المرأة على اتخاذ القرار في المسائل المصيرية. وتوفير الدعم للمرأة لمساندتها على تحقيق التوازن بين أدوارها الأسرية وواجباتها المهنية ومعالجة مشكلة القطريات المتزوجات من غير قطريين وتحسين أوضاعهن. وتوفير الدعم والمساندة الاجتماعية والاقتصادية للنساء المعيلات لأسر. وفي محور الأسرة والعرضة للخطر: نص الهدف الاستراتيجي الثالث على حماية المرأة من العنف بكافة أشكاله، بتحقيق الأهداف الفرعية المتمثلة في تمكين المرأة من التعامل بإيجابية مع العنف الواقع عليها. و توفير الحماية للنساء المعنفات، وتسهيل الوصول الى آليات الحماية. وتعزيز آليات رصد العنف ضد المرأة خاصة في إطار الأسرة.

- قيام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، والمؤسسات المعنية بالعمل المشترك من أجل الحد من هذا العنف الأسري، حيث تم تنظيم عشرات الدورات التدريبية للعاملين في مجال وورش عمل للتوعية وتبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بأنواع العنف الأسري. والتي من أهمها قام المجلس الاعلى لشؤون الأسرة ومعهد الدوحة الدولي للدراسات الأسرية والتنمية بتنظيم ندوة عالمية حول "العنف ضد المرأة وأثره على الأسرة" عام ٢٠٠٨، وتنظيم ورشة عمل حول "جودة الخدمات المقدمة لحماية المرأة في المجتمع القطري". وقد نتج عن هذه المؤتمرات والندوات توصيات هامة في مجال تعزيز السياسات وتحسين جودة الخدمات المقدمة لحماية المرأة.

- إدراك وزارة الداخلية ضرورة أن تتحمل هذه المسئوليات بكفاءة وفعالية، ضمن ركائز استراتيجيتها الجديدة مفهوم " الشرطة المجتمعية "،وهكذا تقوم فلسفة استراتيجية الشرطة المجتمعية على غرس ثقافة جديدة للوقاية من الجريمة والحد من انتشارها، واعتماداً على تثبيت وتعزيز القيم الدينية وتقاليد المجتمع. والتي تسعى إلى دمج الشرطة مع الجمهور ومؤسسات المجتمع المدني والأسرة ومجموعة مؤسسات الضبط الاجتماعي في بحث أسباب الجرائم، ورصد ظواهر الانحراف في السلوك الاجتماعي، وحماية الأسرة من عوامل التصدع والتفكك، ومن بينها حالات العنف المرتكبة ضد المرأة.

- واستكمالا لما تقوم به وزارة الداخلية لتفعيل تطبيق مفهوم الشرطة المجتمعية، تسعى الجهات المختصة إلى إنشاء مجالس لخدمة المناطق، بواقع مجلس بكل منطقة، برئاسة مدير الإدارة الأمنية، وتكون عضويته لمجموعة من الشخصيات الرسمية والشعبية من أهل وسكان المنطقة (من الجنسين)، ممن تتوافر فيهم رجاحة العقل والفكر والرأي ويتميزون بصفات القيادة والخبرة والثقافة العامة. وتهدف هذه المجالس إلى خلق نوع من الشراكة والتشاور بين الإدارات الأمنية وأهالي المنطقة، في مجال الوقاية من الجريمة والحد منها، وإحياء التواصل الاجتماعي والعلاقات الإيجابية بين أفراد المجتمع للعيش في أمن واستقرار.

- اتخاذ حزمة من الإجراءات لمواجهة العنف ضد المرأة، من اهمها تدشين المؤسسة القطرية لحماية المرأة والطفل خط هاتفي أطلق عليه "أمان ٩١٩" ، لتسهيل التواصل مع الفئات المستهدفة، وحمايتها من العنف والإساءة التي قد تتعرض لها. وتشرف عليها أخصائيات يقدمن المشورة القانونية والنفسية والاجتماعية، إلى جانب التنسيق مع الجهات الصحية والأمنية لمساندة الشرائح الضعيفة في المجتمع.

- افتتاح مكتب المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة بقسم الطوارئ والحوادث بمستشفى حمد العام، كما تم افتتاح مكتب بمستشفى الوكرة لغرض توفير الخدمات التي تقدمها المؤسسة وتوفير المساندة والرعاية والحماية للحالات الواردة إلى المستشفى من ضحايا الإساءة والعنف من النساء بما يضمن سلامتهم، وتفقد الحالات وزيارتها بأقسام المستشفى المختلفة. واستقبلت دار الإيواء التابعة للمؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة ٢٥ حالة من أصل ٢٨٦ حالة جديدة وردت للمؤسسة خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٣.تم استقبال ١٤٣ حالة منها بمكتب المؤسسة بمستشفى حمد، فيما تم استقبال ١١ حالة بمكتب المؤسسة بمستشفى الوكرة الذي تم افتتاحه مطلع العام الجاري.

- إنشاء مكاتب دعم ومساندة في القطاع الصحي والأمني للكشف عن الإساءة والإبلاغ عنها مع تقديم كافة الخدمات الاجتماعية والقانونية والصحية النفسية والإيوائية .

- توسيع قاعدة المتعاونين مع المؤسسة من ضباط الاتصال في جهات متعددة حكومية وغير حكومية لتيسير تقديم خدمات المؤسسة وقد بلغ عددهم (٣٨) ضابطا .

- تطوع نخبة متميزة من المحامين لتقديم المساعدة القضائية لضحايا العنف من الإساءة .

- واتخذت المؤسسة لذلك تدابير محددة للحماية أهمها :

(١) إنشاء دار الأمان القطرية

(٢) مكتب المؤسسة بمؤسسة حمد الطبية

(٣) مكتب المؤسسة بأمن العاصمة

(٤) مكتب المؤسسة بنيابة الأسرة والأحداث

(٥) إنشاء خط مساندة الطفل والمرأة (٩١٩) :

فيما يتعلق بإصدار قانون محدد وشامل عن الإتجار بالبشر و اتخاذ تدابير للتعرف على الضحايا ووضع آلية للتحقيق مع المتاجرين بالأشخاص ومقاضاتهم ومعاقبتهم، تم إصدار القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١١ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر

وفي إطار التدريب على الاتفاقيات الدولية وبروتوكولاتها المتعلقة بحقوق الانسان بشكل عام ومنها على سبيل المثال لا الحصر التدريب على البروتوكول الاختياري بشأن " منع وقمع الاتجار بالبشر وبخاصة النساء والأطفال "بروتوكول بالرمو" ، تقوم المؤسسة بالتعاون مع كلية القانون بجامعة قطر سنوياً بتنفيذ برنامج العيادة القانونية (Legal Clinic) وهو برنامج تعليمي/ تدريبي ، مرتبط بنظام التدريبات العملية (الساعات المكتسبة) وفقاً لنظام الدراسة بالكلية، ويأتي هذا البرنامج إرساءً لحق دستور دولة قطر الذي يكفل حق الدفاع للجميع، وحق قانوني لضحايا الاتجار بالبشر في توفير المساندة القانونية لهم، وهو في ذات الوقت تعبير عن المسؤولية الاجتماعية لطلاب القانون والمؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر.

كما تجدر الإشارة إلى الجهود التي تم تنفيذها لمكافحة الاتجار بالبشر في مجال تنسيق شبكة اتصال وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر بصفة عامة والنساء والأطفال بصفة خاصة.

٢- ومن ناحية دراسة أسباب ونتائج العنف الموجه ضد المرأة وفعالية التدابير الوقائية نجد الاتي :

- ساهم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بدراسة قضايا العنف ضد المرأة، ومنها دراسة العنف ضد المرأة في المجتمع القطري ودراسة العنف ضد المتزوجات (حالة قطر).

- -ومتابعة لتلك الجهود - على سبيل المثال لا الحصر - قامت المؤسسة بالعديد من البرامج الوقائية لحماية الأطفال والنساء من كافة أشكال الاستغلال المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال وخطفهم واستغلالهم في المواد الإباحية، وذلك في إطار خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر (٢٠١٠-٢٠١٥)، ومنها:

  - إعداد دليل ارشادي للتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر وتقديم المساعدة والحماية لهم، وتأتي أهمية هذا الدليل في تحديد الخطوات اللازمة للعاملين المتصلين بضحايا الاتجار بالبشر من القائمين على إنفاذ القانون ومقدّمي الرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية.

- تنظيم ورشة عمل بعنوان: "جرائم الاتجار بالبشر الإلكترونية" بالتعاون مع الجهات الدولية ذات الصلة، ومن بينها منظمة الإنتربول، وتهدف الورشة بصفة عامة إلى بناء الوعي حول جرائم الاتجار بالبشر عبر الإنترنت، والاطلاع على أفضل الممارسات على الصعيد الدولي بشأن كيفية مكافحة جريمة الاتجار بالبشر الالكترونية، وتطوير قدرات المشاركين العملية على مراقبة جرائم الإنترنت واستخدام أحدث التقنيات من خلال التعاون والتنسيق بين المؤسسة والمجلس الأعلى للتعليم، تضمين اختبارات نهاية العام لطلاب الشهادة الثانوية العامة سؤالًا عن كتابة مقال عن الاتجار بالبشر، حيث وزع هذا الاختبار على ٥٤٠٨ طالب وطالبة، ٢١٦٣ طالبا وطالبة منهم أجابوا عن السؤال المذكور إجابة صحيحة أي بنسبة (٤٠٪) تقريبا، وكان الهدف من ذلك هو خلق ثقافة الوعي بمفاهيم جرائم الاتجار بالبشر وآثارها الخطيرة على المجتمع

٣- أما للقضاء على الاتجار بالمرأة ومساعدة ضحايا العنف الناجم عن البغاء وعمليات الاتجار فقد تم الاتي :

- صدور أمر من سعادة النائب العام بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٩ بتوجيه أعضاء النيابة العامة بقبول بلاغات المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة والخاصة بممارسة العنف والإساءة ضد الطفل والمرأة والتهديد بهما، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيالها. كما صدر أمر من وزير الداخلية بقبول بلاغات المؤسسة عن العنف ضد الطفل والمرأة، واتخاذ ما يلزم حيالها. كما تم تكليف الشرطة بمهمة منع وضبط وكشف الجرائم التي تقع على النساء، والتي تشكل مظهراً حاداً من مظاهر العنف ضد المرأة المعاقب عليها في قانون العقوبات النافذ المتمثلة بالإيذاء البدني الذي يفضي إلى الموت أو إلى عاهة مستديمة أو مرض أو عجز أو إجهاض، الخ.

- كما تتخذ الدولة التدابير اللازمة لحماية حقوق ومصالح النساء والأطفال المتاجر بهم، ضحايا الاستغلال الجنسي في جميع مراحل الإجراءات الجنائية المتخذة ضد الجناة، وذلك من خلال إيوائهم بالدار القطرية للإيواء والرعاية الإنسانية التابعة للمؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر

أما بخصوص التدابير المتخذة للتعرف على الضحايا ووضع آلية لتحقيق مع المتاجرين بالأشخاص ومقاضاتهم ومعاقبتهم، فقد اتخذت الدولة العديد من التدابير لحماية ضحايا و/أو شهود الممارسات المحظورة بموجب البروتوكول الاختياري الخاص (بمنع وقمع الاتجار وبخاصة النساء والأطفال) "بروتوكول بالرمو" طوال مراحل إجراءات العدالة الجنائية، حيث كفل المشرع القطري حماية خاصة لضحايا الاتجار بالبشر والشهود في ذات الوقت، وبخاصة أثناء إجراءات التحقيق والمحاكمة، وذلك من خلال نص المادة (٢٠) من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١١ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر، والتي تنص على أنه " يُعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنتين وبالغرامة التي لا تزيد على (٥٠،٠٠٠) خمسين ألف ريال، كل من أفصح أو كشف عن هوية المجني عليه أو الشاهد بما يعرضه للخطر، أو يصيبه بالضرر، أو سهل اتصال الجناة به، أو أمده بمعلومات غير صحيحة عن حقوقه القانونية بقصد الإضرار به أو الإخلال بسلامته البدنية أو النفسية أو العقلية".

- والجدير بالذكر بأن القانون تميز بتخصيص فصل للتعاون الدولي حيث تقوم جهات إنفاذ القانون بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر وقمعها، بملاحقة مرتكبيها وضبطهم وتقديمهم للمحاكمة الجنائية. ويتطلب ذلك الدور تضافر جهود كافة السلطات الوطنية من شرطة ونيابة عامة وقضاء في منظومة متكاملة للمنع والمكافحة والعقاب. إلا أنّ بعض أنواع الاتجار بالبشر تكون بطبيعتها متعدية للحدود الوطنية أو تحمل في طياتها عنصرًا أجنبيًا يتمثل في كون الجريمة قد تم الإعداد والتخطيط لها في دولة أخرى، أو كون الضحايا والشهود ينتمون إلى دولة أجنبية، أو أنّ أحد العناصر المادية للجريمة قد تم في إقليم دولة أخرى، أو أنّ الجاني قد فر إلى دولة خلاف الدولة التي ارتكبت فيها الجريمة، بما يستلزم التنسيق والتعاون بين جهات إنفاذ القانون في تلك الدول، لكي تتمكن من ضبط مرتكبي تلك الجرائم وتقديمهم لأجهزة العدالة بالدولة المختصة، والأمثلة المتقدمة تعكس بعضًا من صور التعاون الأمني والقضائي اللازم لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر

هـ) المرأة والنزاع المسلح :

١- ففي سبيل زيادة مشاركة المرأة في حل النزاعات وصنع القرارات وحماية النساء اللائي يعشن تحت ظروف النزاعات المسلحة وغيرها من اللائي يعشن تحت الاحتلال الاجنبي قامت الدولة بالعديد من الجهود من أهمها:

• تبذل دولة قطر العديد من الجهود في مناطق الحروب والنزاعات المسلحة وذلك إسهاماً منها للحفاظ على أمن تلك الشعوب المتضررة خصوصا ان دولة قطر في تعاون تام مع الشركاء الدوليين والمنظمات الدولية غير الحكومية من أجل الحفاظ على الحق في الحماية والتعليم والرعاية الطبية في مناطق الصراعات والنزاعات المسلحة . لذا حرصت دولة قطر على الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية على سبيل المثال :

- اتفاقيه حقوق الطفل و البروتوكول الاختياري بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة .

- بالإضافة الى اتفاقيه القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " السيداو " وغيرها من المعاهدات الدولية .

• دعمت صاحبة السمو الشيخ موزا بنت ناصر "حملة الفاخورة" وهي حركة دولية واسعة النطاق تهدف إلى مناصرة وضمان وتعزيز حرية التعليم للطلبة الفلسطينيين في قطاع غزة وفي الضفة و قد قدمت مؤسسة الفاخورة ٦٠ منحة دراسية للطلاب الفلسطينيين في غزة من إجمالي ١٠٠ منحة مقدمة من المؤسسة بتكلفة إجمالية تصل إلى ١٠٠ مليون دولار .

٢- ولتشجيع أشكال حل النزاعات بدون عنف والحد من حدوث انتهاكات لحقوق الانسان في حالات النزاع بذلت دولة قطر وما نزال تبذل جهوداً حثيثة في تسوية الصراعات والنزاعات السياسية من أجل تحقيق السلم والأمن بالتعاون مع الشركاء الدوليين والمنظمات الدولية غير الحكومية من أجل إعمال الحق في الحماية والتعليم والرعاية الطبية في مناطق الصراعات ومن أجل تعزيز السلام والأمن الدوليين ومن أبرز تلك الجهود ما يلي :

• قامت دولة قطر دور بجهود في اليمن حرصاً منها على تنفيذ اتفاقية إحلال السلام وإيقاف الحرب التي شهدتها مناطق شمال البلاد بين القوات الحكومية وجماعة الحوثيين منذ ٢٠٠٤

• كما شاركت دولة قطر في ٢٠٠٦ في مهام حفظ السلام بجنوب لبنان ضمن قوات اليونيفيل الدولية

• في عام ٢٠٠٦ ارسلت دولة قطر فريق طبي لتقديم خدمات اغاثية وطبية للمتضررين في الصومال .

• جهود دولة قطر للتوصل إلى اتفاق الدوحة الذي توصلت إليه الفصائل اللبنانية في مايو ٢٠٠٨ في الدوحة بقطر , بالإضافة إلى جهودها في إعمار جنوب لبنان .

• وقامت دولة قطر بدور فعال في سنة ٢٠١٠ اثناء النزاع بين جيبوتي وارتيريا حيث تم ارسال مراقبون عسكريون إلى المناطق الحدودية المتنازع عليها بين البلدين.

٣- ومن اجل كفالة الحماية والمساعدة والتدريب للاجئات والمشردات اللائي بحاجة إلى حماية دولية وكذلك المشردات داخلياً نجد الاتي :

• قامت دولة قطر بعقد العديد من المؤتمرات و الملتقيات لإحلال السلام في مناطق النزاع المسلح و لعل أبرزها مؤتمر المجتمع المدني الدارفوري في يوليو ٢٠١٠ م و الذي انبثق عنه إعلان الدوحة الثاني . و من أهم التوصيات التي جاءت في الإعلان التي تكفل حماية المرأة والطفل :

- إنشاء صندوق خاص لدعم المرأة وخدمات الصحة الانجابية والرعاية الصحية الأولية
- منح النساء والفتيات ضحايا الاغتصاب وثيقة طبية حادثة الاغتصاب مع ضرورة تقديم الرعاية النفسية والاجتماعية والتأهيل وتوفيق أوضاعهن وكفالة حقوقهن كاملة وكذلك حقوق أطفالهن وخاصة الوثائق الثبوتية.

• كما ان لمؤسسات المجتمع المدني ذات النفع العام في دولة قطر دور كبير على مستوى العالم سواء في مناطة النزاعات المسلحة او المناطق المنكوبة ومن ابرز تلك الجهود ما يلي :

- حققت مؤسسة أيادي الخير نحو آسيا (روتا) العديد من الإنجازات منها : استثمار ٢٢ مليون دولار لدعم التعليم في اسيا وقد استفاد ٢٣ ألف طالب من مشروعات روتا الخيرية أما عدد المدرسين المستفيدين من

مشروعات روتا في آسيا فقد وصل لأكثر من ٢٤٠٠, وعدد الوظائف التي تم توفيرها ٧٠١٨ وتجهيز ٤٠ مدرسة دمرها الاعتداء الإسرائيلي على جنوب لبنان خلال أحداث حرب ٢٠٠٦ ، وتنظيم حملة " أطفالنا " لتشجيع أطفال المدارس في قطر على التبرع لنظرائهم في لبنان ، كما قامت (روتا) بتوقيع مذكرة تفاهم مع منظمة غوث الأطفال السويدية بهدف إنشاء بيئات تعلم آمنة في قطاع غزة بالأراضي المحتلة الفلسطينية ليستفيد منها أكثر من ٢٠٠٠ طالب و طالبة كما تعمل حاليا في ١٢ دولة في آسيا و تضع في إطار أولوياتها دعم اللاجئين العراقيين في سوريا .

- كما تنفذ مشروعات في بنغلاديش في مناطق المجاعات والكوارث الطبيعية والفقر، إضافة إلى المناطق التي تعاني من الاضطرابات السياسية حيث حددتها روتا من الدول ذات الأولوية وركزت جهودها على توفير مبادرات التعليم لمجتمعات الأقلية والعرقية التي تعيش في مخيمات اللاجئين في منطقة كوكس بازار .

- عملت مؤسسة الشيخ ثاني بن عبدالله للخدمات الإنسانية "راف"، على إطلاق قافلة إغاثة لإقليم دار فور، بدعم من وزارة الخارجية القطرية من خلال تقديم المواد الغذائية والطبية والتأهيلية وذلك تحقيقياً للاستقرار و الأمن في هذا الإقليم.

- كما قدمت مؤسسة عيد الخيرية عدد كبير من المساعدات للمناطق التي تعاني من حروب ونزاعات مسلحة منذ سنة ٢٠٠٠ وحتى ٢٠١١

- بلغ إجمالي مساعدات دولة قطر للدول المتضررة والتي تحتوي على نزاعات وصراعات وحروب عن طريق قطر الخيرية مايفوق الـ ١٩٨٥١٨٧٦ ريال قطريا وذلك نظير آخر ٥ سنوات

٤- وقدمت دولة قطر المساعدة إلى المرأة في المستعمرات والاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من خلال الاتي :

- اعربت صاحبة السمو الشيخ موزا بنت ناصر المبعوث الخاص لمنظمة اليونسكو للتعليم الأساسي والعالي عن استنكارها لما تعرضت له المؤسسات التعليمية فى غزة من دمار وطالبت مجلس الامن بوضع خطة لتحديد المدارس والمؤسسات التعليمية لتكون ملاذا آمنا للطلبة وذويهم مع ضرورة السماح بدخول المساعدات الإنسانية والمواد الأساسية ونقل المرضى والجرحى منها. حيث وجهت سموها رسالة إلى مجلس الامن تطالبه بتحمل مسؤولياته . والتحقيق في الجرائم التي ارتكبتها قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين وعلى وجه الخصوص الاطفال".

- أطلق مكتب يونسكو العراق في عام ٢٠١٠ مشروع مبادرة محو الأمية من أجل التمكين في العراق (LIFE) بالشراكة مع مكتب صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر، المبعوثة الخاصة لليونسكو للتعليم الأساسي والتعليم العالي ، وهو مشروع يمتد إلى ٤ سنوات، يهدف إلى دعم الحكومة العراقية والمجتمع المدني العراقي في تنفيذ حملة وطنية لمحو الأمية لضمان تحقيق أهداف التعليم للجميع بتقليل الأمية بنسبة ٥٠٪ على جميع المستويات بحلول العام ٢٠١٥.

و) المرأة والاقتصاد:

١- تعزيزاً لحقوق المرأة الاقتصادية واستقلالها الاقتصادي بما في ذلك حصولها على فرص العمالة وظروف الاستخدام الملائمة والسيطرة على الموارد الاقتصادية . فقد قامت الدولة بتحقيق ما يلي :

- وضع الخطة الوطنية لقطاع سوق العمل والاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦ لتحقيق وتعزيز مشاركة المرأة في قوة العمل في القطاعين العام والخاص فضلاً عن دعم المشاريع النسائية وتوفير فرص التدريب والتعليم ورفع مستوى المهارات لدى القطريات وتحفيز زيادة مشاركة القطريات للعمل في القطاع الخاص عبر عدد من المشاريع والخطط التنفيذية.

- وبالنسبة لمشاركة المرأة القطرية في قوة العمل فقد ارتفع معدل مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية حيث ارتفعت نسبة الإناث في السكان النشيطين اقتصادياً من ٢٨٪ عام ٢٠٠٦م إلى ٤٣٪ عام ٢٠١٢ . وتشير البيانات إلى إن ١٢ ٪ عام ٢٠١٢من الاناث القطريات المشتغلين الذين يتركزون في القطاع الخاص.

- ارتفعت معدلات المشاركة الاقتصادية للإناث القطريات في سوق العمل ،لافتا انه في عام ٢٠١٢ بلغ معدل المشاركة الاقتصادية للمرأة القطرية٣٥٪ . وكان غالبية الإناث القطريات يعملن في القطاع الحكومي بنسبة ٧٣٪ . ويعملن في المهنة الاختصاصية بنسبة ٥١٪ ويتركزن في الأنشطة الاقتصادية الإدارة العامة والتعليم من إجمالي الإناث القطريات لعام ٢٠١٢. وأوضح جهاز الإحصاء خلال التقرير الذي يعرض أهم البيانات والمؤشرات التي تؤكد مدى التقدم في عملية تنمية المرأة بالدولة، وذلك بمناسبة الاحتفال باليوم الدولي للمرأة والذي تحتفل به دول العالم في الثامن من مارس من كل عام، أنه بلغ عدد الإناث النشيطات اقتصاديا ١٧٢ ألف نشيط اقتصاديا و بمعدل المشاركة الاقتصادية للإناث ٥٢٪.وتتوزع الإناث النشيطات اقتصاديا في المهن العادية بنسبة ٥٢٪ أما توزيع الإناث في الأنشطة الاقتصادية فهن يتركزن في أنشطة الأسر المعيشية والتعليم والصحة . تحتاج للمراجعة

- واصلت الدولة جهودها الرامية إلى حماية وتعزيز حقوق العمالة الوافدة . ولتطوير نظام الكفالة تم تشكيل لجان متخصصة لإعادة النظر في بعض أحكام قانون تنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم وكفالتهم، والإجراءات التنفيذية المتعلقة بهذا النظام ومنها على سبيل المثال (مسألة نقل الكفالة – تغيير مكان العمل، ومأذونية الخروج وغير ذلك.)

وفي سبيل ذلك اتخذت الدولة من خلال وزارة العمل والشؤون الاجتماعية العديد من التدابير التشريعية والإجرائية على النحو الآتي :

- البدء بمشروع تحسين ظروف توظيف واستبقاء العمالة الوافدة، ومشروع آخر بشأن تحسين تشريعات سوق العمل والقدرات المؤسسية المتنامية بما يضمن للعمالة الوافدة ظروفاً أفضل.

- اتخاذ التدابير والإجراءات القانونية لإلزام أصحاب العمل بالحد الأدنى لحقوق العمالة الوافدة التي قررها قانون العمل والقرارات الوزارية في هذا الصدد.

- إلزام أصحاب العمل بسداد أجور العمال الوافدين في مواعيدها وتعريض المنشأة التي لا تلتزم بذلك إلى استخدام إجراءات إدارية في مواجهتها تصل إلى حد الإيقاف التلقائي لكل معاملات المنشأة.

- التفتيش الدوري المفاجئ على جميع المنشآت الخاضعة لأحكام قانون العمل ومراجعة سجلاتها لضمان استلام العمال لمستحقاتهم المالية.

- تطوير التنظيم الداخلي لوظائف التفتيش بموجب القرار الأميري رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٩ لينشئ استناداً إلى ذلك إدارة تفتيش العمل التي تشتمل على قسم تفتيش العمل، وقسم الصحة والسلامة المهنية، حيث تم توسيع نطاق الزيارات التفتيشية على المنشآت لتصل إلى (٤٦,١٢٤) زيارة (دورية ومفاجئة أو بناءً على شكوى أو إعادة تفتيش) في سنة ٢٠١٢.

- إنشاء فريق الإرشاد والتوجيه في اكتوبر ٢٠١٢ بهدف تثقيف العمالة بحقوقها وواجباتها التي يقرها القانون وتقديم الاستشارات بشأن عقود العمل، وإرشاد العمال إلى كيفية التواصل مع أصحاب العمل والوزارة .

- تطوير أقسام العمل بتحويلها إلى ثلاث إدارات تهتم بشؤون العمال وهي إدارة علاقات العمل، وإدارة التفتيش، وإدارة الاستخدام، فإنها تقوم بواجبها في حماية حقوق العمال، عن طريق ضمان تطبيق قانون العمل ومعايير منظمة العمل الدولية في مجال العمل، وذلك على قاعدة تنظيم تشريعي متكامل قادر على حماية العمال الوافدين من جميع أشكال الاستغلال.

- إنشاء خط ساخن لتلقي شكاوي العمالة الوافدة للوقوف على احتياجاتها ومشاكلها .

- تضمين قانون العمل عدداً من الأحكام التي تكفل حماية العمال من الاستغلال بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

- إنشاء مكتب خاص بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في المحكمة يقوم على متابعة مواعيد الدعاوى بالتنسيق مع إدارة علاقات العمل إضافة إلى تقديم الترجمة الفورية للعمال على جميع المستندات.

- أصدر حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير البلاد المفدى اليوم الأمر الأميري رقم /٤/ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مجلس الوزراء. وأن تتسلم سعادة الدكتورة حصة سلطان الجابر منصب وزيرا للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

- وتجدر الإشارة إلى أنَّ صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر كانت قد أصدرت قراراً بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي في الثالث عشر من الشهر الجاري برئاسة السيدة منيرة بنت ناصر المسند، وعضوية كل من الانسة نور عبد الله المالكي المدير التنفيذي لمعهد الدوحة الدولي للأسرة، والدكتورة كلثم علي الغانم أستاذة علم الاجتماع بجامعة قطر، والمستشارة ربيعة كرزابي.

٢- وتسهيلاً لسبل الوصول للمرأة على قدم المساواة الى الموارد والعمالة والاسواق والتجارة فقد اتخذت الدولة الاجراءات التالية :

- توفر الدولة تكافؤ الفرص في التوظيف بالإضافة إلى الأجر المتساوي بين الرجل والمرأة ولا يوجد ما يعيقها في مجال التوظيف ودخولها في قطاع الأعمال وممارستها كافة الأنشطة التجارية حيث تشجع الدولة المرأة على المشاركة في المشاريع المشتركة مع الشركات وقطاعات أخرى سواء عن طريق الشراكة الكاملة أو الجزئية
- أما بشأن وصول المرأة للمناصب القيادية ، فلا يوجد ما يمنع تقلد المرأة المناصب القيادية في الدولة والتي تم الإشارة إليها مسبقاً في البند تاسعاً (الفقرة رقم (١٧) الخاصة بالمشاركة في الحياة السياسية والعامة).
- مساهمة المرأة في القوة العاملة القطرية
- حدث تحسن كبير في الوظائف التي تشغلها المرأة القطرية في مختلف القطاعات. فجميع الوظائف أصبحت متاحة لها دون وجود عوائق تحول دون ذلك. وتقلدت المرأة القطرية العديد من المناصب العليا وعملت في مجالات كانت في السابق حكرا على الرجال مثل القضاء والنيابة العامة والهندسة. ومن الامثلة على ذلك :

- تعد مشاركة المرأة القطرية في القوة العاملة إحدى أولويات السياسات التنموية ومرتكزاتها، وتبين نتائج مسح القوة العاملة في دولة قطر ارتفاع مستوى مشاركة المرأة القطرية في القوة العاملة القطرية في السنوات الأخيرة لتصل نسبة مشاركتها إلى ٣٥٪ عام ٢٠١١ ، بعد أن كانت لا تتجاوز (٣٠٪) عام ٢٠٠١.
- كما دخلت المرأة القطرية قطاع الاستثمار المالي، حيث تثمل النساء اليوم أكثر من (٥٠٪) من مجموع المتعاملين في الأسهم القطرية في بورصة قطر، وتقدر أعداد الشركات التي تمتلكها سيدات أعمال قطريات اليوم نحو (٣٥٠٠) شركة تعمل في مجال الاستثمارات الصناعية، والخدمات المصرفية والسياحة والتجارة، مما أحدث تغييراً في أنماط الاستثمار التقليدي للمرأة القطرية.

- تسعى استراتيجية التنمية والوطنية، والاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦ والتي تهدف لتعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار وتمكينها من تقلد المناصب القيادية: من خلال برامجها إلى رفع جاهزية المرأة للمشاركة في الانتخابات البرلمانية والبلدية، زيادة نسبة النساء في المواقع القيادية، تعزيز مشاركة المرأة في مؤسسات المجتمع المدني. وتغيير الصورة النمطية في الثقافة العامة عن قدرة المرأة على اتخاذ القرار في المسائل المصيرية.
- المرأة حققت نجاحا في دخول المجلس البلدي المركزي في الدورة الثانية لعام ٢٠٠٣ من خلال فوز سيدة واحدة بالتزكية لتشغل بذلك مقعداً في المجلس البلدي المكون من ٢٩ عضواً، و شكلت نسبة مقاعد الإناث القطريات في المجلس ٣,٤٪ وهي نسبة ثابتة حتى الدورة الرابعة لعام ٢٠١١ .
- استطاعت المرأة القطرية أن تشغل بعض الوظائف الدبلوماسية في وزارة الخارجية. وقد شهد مطلع عام ٢٠١٠ تعيين أول قطرية برتبة سفير. وتشغل بعض النساء القطريات مناصب قيادية في بعثات الدولة في الخارج، ومن خلال عملهن في هذه البعثات يقمن بتمثيل الدولة في المنظمات الدولية، لاسيما تلك العاملة في مجالات حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية. ويتوقع أن تجني الدولة ثمار افتتاح قسم الشؤون الدولية في جامعة قطر وجامعة جورج تاون – فرع قطر، وقيام وزارة الخارجية بابتعاث العديد من النساء القطريات

للدراسة في التخصصات ذات الصلة بالعمل الدبلوماسي في الخارج، إضافة إلى الدورات التي تعقد في الداخل لرفع كفاءة العاملين في الوزارة بمن فيهم الموظفات ارتفاعاً في عدد النساء القطريات العاملات في المجال الدبلوماسي في المستقبل القريب .

- لفت جهاز الاحصاء إلي أن نسبة الإناث القطريات المحاميات بلغت نحو ١٣,٧٪ من مجموع المحامين القطريين في سنة ٢٠١١ . وهي نسبة مشجعة حيث أن أول امرأة قطرية عملت في سلك المحاماة كانت سنة ٢٠٠٠. كما دخلت المرأة القطرية عام ٢٠١٠ في مهنة القضاة ومساعديهم وبلغ عددهن ٢ في لعام ٢٠١١. وأضاف التقرير أنه خلال الموسم الرياضي ٢٠١٠/٢٠١١ سجل عدد اللاعبات في الاتحادات الرياضية ١١٩١ لاعبة وبمعدل نمو ٧٪ . وتمثل نسبة اللاعبات ٧٪ من إجمالي اللاعبين في الموسم ذاته. وغالبية اللاعبات مسجلات في رياضة الهوكي و التايكوندو والجودو و المبارزة بنسبة ٢٨٪ و٢٤٪ و ١٤٪ على التوالي.. وقد صدر مرسوم أميري بتعيين أول قطرية قاضية في المحكمة الابتدائية في شهر يونيو ٢٠١٠، وقد سبق ذلك تعيين امرأة بوظيفة مساعد قاضٍ في شهر مارس من العام نفسه. يحتاج للمراجعة
- كما تضمنت الاستراتيجيات والخطط الوطنية أهدافاً لتعزيز الخدمات المقدمة للمرأة في مجال المشاركة في الحياة السياسية والعامة وصنع القرار، حيث اشتملت خطة الاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦ هدفاً خاصاً لتمكين المرأة في الحياة السياسية وصنع القرار متمثلة بالهدف الاستراتيجي (تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار وتمكينها من تقلد المناصب القيادية)، وتضمنت خطتها التنفيذية المعتمدة مجموعة من المشاريع والبرامج المحددة لتنفيذها عبر الجهات الحكومية وغير الحكومية بالدولة، وهي كالآتي:
  - مشروع رفع جاهزية المرأة للمشاركة في الانتخابات البرلمانية والبلدية.
  - مشروع زيادة نسبة النساء في المواقع القيادية.
  - مشروع تعزيز مشاركة المرأة في مؤسسات المجتمع المدني.
- وبخصوص المشاركة في الحياة السياسية والعامة تبين مسيرة السنوات الماضية بشكل جلي وجود إرادة سياسية داعمة لتمكين المرأة القطرية وتعزيز مشاركتها على مستوى صنع القرار في الحكومة وتجسد ذلك من خلال تعيين عدد من الإناث في مواقع صنع القرار منها تعيين أول وزيرة للتعليم والتعليم العالي في دولة قطر من سنة ٢٠٠٣ إلى سنة ٢٠٠٩، ووزيرة للصحة في الفترة ٢٠٠٨ إلى ٢٠٠٩. كما تتولى المرأة القطرية حالياً مناصب قيادية عليا كوزيرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ورئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، ورئيس مجلس أمناء هيئة متاحف قطر، ونائب رئيس المجلس الأعلى للصحة، ونائب رئيس المجلس الأعلى للتعليم، ورئيس جامعة قطر، و رئيس مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع. كما تشارك العديد من الإناث في مجالس إدارة المجالس العليا والمؤسسات والهيئات الحكومية، إضافة إلى مشاركتها في عضوية اللجان الدائمة التي تقوم بوضع السياسات والاستراتيجيات كاللجنة الدائمة للسكان، واللجان المؤقتة التي تقوم بوضع التشريعات المختلفة.
- واستطاعت المرأة القطرية أن تشغل بعض الوظائف الدبلوماسية في وزارة الخارجية، وقد شهد مطلع سنة ٢٠١٠ تعيين أول قطرية برتبة سفير وفي عام ٢٠١١ تم تعيين سفيرة (المندوب الدائم لدولة قطر في جنيف) ، وفي عام ٢٠١٣ تم تعيين سفيرة في كرواتيا. كما تشغل المرأة القطرية مناصب دبلوماسية اخرى في بعثات الدولة في الخارج ، بالإضافة إلى عضوية النساء في العديد من المنظمات الدولية، لاسيما تلك العاملة في مجال حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية منها على سبيل المثال :-
  - المقرر الخاص المعني بالإعاقة في الأمم المتحدة- السابق.
  - المبعوث الخاص للأمين العام لجامعة الدول العربية لشؤون الإغاثة الإنسانية.
  - عضوا في لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل – السابق.
  - عضو لجنة الرصد الدولية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حرص دولة قطر – السابق.
  - عضو لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بالأمم المتحدة.

٣- ومن اجل توفير الخدمات التجارية والتدريب وسبل الوصول الى الاسواق والمعلومات والتكنولوجيا وبخاصة للمرأة المنخفضة الدخل اتخذت العديد من الاجراءات من أهمها :

- أعلن المجلس الأعلى للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات عن إطلاق بوابة قطر الوطنية للتدريب الإلكتروني في ثوبها الجديد، وذلك في يناير ٢٠١٠، حيث وفرت البوابة أكثر من ٢٥٠٠ دورة تعليمية مجانية لموظفي الحكومة (ذكوراً وإناثاً) عبر شبكة الإنترنت، وفي مجموعة متنوعة من المجالات، هي: الأعمال، وتكنولوجيا المعلومات، ومهارات الحاسوب، والموارد البشرية، والتسويق، والتنمية الشخصية، والإدارة.

- تأسيس أكاديمية قطر العالمية للتجميل عام ٢٠٠٩، بهدف طرح برامج تأهيل وتدريب للسيدات بمجال خدمات التجميل وفقاً للمعايير المعتمدة دولياً.

٤- ولتعزيز القدرة الاقتصادية والشبكات التجارية للمرأة قامت الدولة بالاتي:

- تأسس منتدى سيدات الأعمال القطريات في عام ٢٠٠٠ وتم تحويله إلى مسمى رابطة سيدات الأعمال القطريات في عام ٢٠١٠ وتهدف الرابطة إلى تفعيل دور سيدات الأعمال ليساهمنا بفعالية في النمو الاقتصادي للدولة على كافة الأصعدة. كما أطلقت غرفة تجارة وصناعة قطر ورابطة سيدات الأعمال القطريات وشركة شل جائزة سيدات الأعمال القطريات عام ٢٠٠٧ تحت رعاية صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر المسند، حرم سمو الأمير وتضم الجائزة فئتين: (سيدات الأعمال) و (السيدات المهنيات) وتم منح الجائزة لأول مرة عام ٢٠٠٨.
- استمرار دار الإيماء الاجتماعي وهي منظمة غير حكومية منبثقة عن مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع بتقديم مجموعة من البرامج في مجال التأهيل والتدريب والتمويل بهدف تشجيع الشباب من الجنسين على العمل لحسابهم الخاص أو الحصول على وظيفة مناسبة، ومثال على ذلك برنامج (الأسرة العصرية) الذي يعمل على تنمية دخل الأسرة وتفعيل دورها في العملية الإنتاجية. وتقدم الدار خدمات التدريب والتطوير من خلال توفير ورش عمل متخصصة لرعاية وتنمية قدرات أفراد برنامج (الأسرة العصرية) والتي وصل عددها حتى أبريل ٢٠٠٩ (٢٤٦) من المنتسبات لهذا البرنامج . ويبلغ عدد النساء المنتسبات لهذ البرنامج (٢٤٦) . كما تنفذ دار الإيماء الاجتماعي أيضاً برنامج (الخطوة الأولى) وهو برنامج تأهيلي متكامل للإعداد النفسي والمعرفي والمهاري للشباب في الفئة العمرية ١٨ – ٣٠ سنة لمساعدتهم على الانخراط في سوق العمل.
- وجدير بالذكر أن المرأة القطرية تبدي اليوم اهتمامها باللحاق بالرجال القطريين في القطاع الخاص، والفروق بينهما تتناقص، حيث تمثل النساء أكثر من ثلث القطريين العاملين في القطاع الخاص (٣٧٪) حسب نتائج مسح القوة العاملة عام ٢٠١١. وكنّ لا يمثلن سوى أقل من ربع القطريين العاملين في هذا القطاع (٢٣٪) حسب نتائج التعداد العام للسكان عام ٢٠١٠.

- أما للقضاء على التفرقة الوظيفية وجميع أشكال التمييز في العمل حرصت المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على توفير بيئة مناسبة لجميع فئات النساء للمشاركة والحصول على جميع الخدمات، كحرص البنوك الوطنية منذ إنشائها على إنشاء فروع نسائية لمساعدة المرأة على إدارة أموالها واستثماراتها في إطار من الخصوصية دون الحاجة إلى تعيين وكيل عنها علماً بأن من شاءت من النساء الحصول على الخدمات نفسها فعليها التوجه إلى الفروع العامة للبنوك، والتي توفر خدماتها لعملائها من الجنسين.

- واهتماماً بتعزيز المواءمة بين مسؤوليات العمل والاسرة للنساء والرجال خرجت المبادرات الرائدة مثل إعلان المجلس الأعلى للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (آي سي تي قطر) وشركة اتصالات قطر (كيوتل) عن توقيع اتفاقية لتدشين مشروع تجريبي في أبريل ٢٠١٠ بعنوان "عمل المرأة من المنزل". ويهدف هذا المشروع إلى دعم عمل المرأة من المنزل وتمكينها من مواجهة التحديات التي تجابهها للمواءمة بين التزاماتها العائلية ومشاركتها بشكل فعال في القوة العاملة. ومن المتوقع أن يسهم هذا المشروع القائم على أحدث تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق منافع لهن ولأرباب العمل على حد سواء.

ز) المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار :

اتخذت الدولة التدابير الكفيلة بوصول المرأة على قدم المساواة إلى هياكل السلطة وعمليات صنع القرار والمشاركة الكاملة فيها وزيادة قدرة المرأة على المشاركة في صنع القرار والقيادة ويتضح ذلك من خلال :

- تبين بشكل جلي وجود إرادة سياسية داعمة لتمكين المرأة القطرية وتعزيز مشاركتها على مستوى صنع القرار في الحكومة، و قد تجسد ذلك من خلال تعيين عدد من الإناث في مواقع صنع القرار منها تعيين أول وزيرة للتعليم والتعليم العالي في دولة قطر من سنة ٢٠٠٣ إلى سنة ٢٠٠٩، ووزيرة للصحة في الفترة ٢٠٠٨ إلى ٢٠٠٩. كما تتولى المرأة القطرية حالياً مناصب قيادية عليا كوزيرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ورئيس المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، ورئيس

مجلس أمناء هيئة متاحف قطر، ونائب رئيس المجلس الأعلى للصحة، ونائب رئيس المجلس الأعلى للتعليم، ورئيس جامعة قطر، و رئيس مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع. كما تشارك العديد من الإناث في مجالس إدارة المجالس العليا والمؤسسات والهيئات الحكومية، إضافة إلى مشاركتها في عضوية اللجان الدائمة التي تقوم بوضع السياسات والاستراتيجيات كاللجنة الدائمة للسكان، واللجان المؤقتة التي تقوم بوضع التشريعات المختلفة.

استطاعت المرأة القطرية أن تشغل بعض الوظائف الدبلوماسية في وزارة الخارجية، فقد شهد مطلع سنة ٢٠١٠ تعيين أول قطرية برتبة سفير وفي سنة ٢٠١١ تم تعيين سفيرة (المندوب الدائم لدولة قطر في جنيف) ، وفي سنة ٢٠١٣ تم تعيين سفيرة في كرواتيا. كما تشغل المرأة القطرية مناصب دبلوماسية اخرى في بعثات الدولة في الخارج ، بالإضافة إلى عضوية النساء في العديد من المنظمات الدولية، لاسيما تلك العاملة في مجال حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية منها على سبيل المثال:

- المقرر الخاص المعني بالإعاقة في الأمم المتحدة- السابق.
- المبعوث الخاص للأمين العام لجامعة الدول العربية لشؤون الإغاثة الإنسانية.
- عضوا في لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل - السابق.
- عضو لجنة الرصد الدولية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حرص دولة قطر - السابق.
- عضو لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بالأمم المتحدة.

ح) الاليات المؤسسية للنهوض بالمرأة :

١- في إطار استحداث أو تعزيز أجهزة وطنية وهيئات حكومية أخرى وإيمانًا بضرورة إنشاء مجتمع يتمتع بالثقة في النفس والقيم والسلوك الإيجابي وحرصا على دعم وتعزيز مؤسسات المجتمع المدني صدر بتاريخ ١٤٣٤/٩/٥هـ الموافق ٢٠١٣/٧/١٤م انشأت المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي مؤسسة خاصة ذات نفع عام، مقرها مدينة الدوحة، تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة، وتخضع لأحكام المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٦ قرار بشأن المؤسسات الخاصة ذات النفع العام وتعديلاته. وتهدف المؤسسة بصفة عامة إلى تنمية مؤسسات المجتمع المدني المنصوص عليها في النظام الأساسي المرفق وتعزيز قدراتها والنهوض بها وتطوير وتفعيل دورها في المجتمع، ووضع الاستراتيجيات والسياسات والبرامج التي تساهم في الارتقاء بتلك المؤسسات بما يمكنها من تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها. رغبة في الإسهام في تحقيق التنمية البشرية والاجتماعية في الدولة، وتتولى المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي الإشراف والرقابة على مؤسسات المجتمع المدني. والتي تضم :

١ مؤسسة الحماية والتأهيل الاجتماعي.

٢ مركز الاستشارات العائلية.

٣ المؤسسة القطرية لرعاية الأيتام (درمة).

٤ المؤسسة القطرية لرعاية المسنين (إحسان).

٥ مركز الشفلح للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

٦ المركز الثقافي للطفولة.

٧ دار الإيواء الاجتماعي.

وبناء عليه تم ضم المؤسسات الثلاث المتمثلة في المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة والمؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر ومركز التأهيل الاجتماعي تحت مظلة مؤسسة الحماية والتأهيل الاجتماعي. ودمج دار الايواء الاجتماعي التابعة مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع الى المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي .

وتهدف المؤسسة بصفة عامة إلى تنمية مؤسسات المجتمع المدني وتعزيز قدراتها والنهوض بها وتطوير وتفعيل دورها في المجتمع، ووضع الاستراتيجيات والسياسات والبرامج التي تساهم في الارتقاء بتلك المؤسسات بما يمكنها من تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها- في الفترة من ٢٠٠٦ وحتى ٢٠١١، عمل معهد الدوحة الدولي للأسرة التابع لمؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع المعروف سابقاً باسم معهد الدوحة الدولي للدراسات الأسرية والتنمية جاهداً لتحقيق مهمته من خلال:

- دعم إجراء الأبحاث على الأسر على المستوى العالمي عن طريق تقديم المنح البحثية.
- رفع الوعي بقضايا الأسرة، فضلاً عن تعزيز التنسيق بين سياسات الأسرة وبرامجها مع الشركاء المحليين والإقليميين والدوليين.
- مساندة البرامج الأسرية ورعاية الندوات الأسرية بالتعاون مع الشركاء على مستوى العالم.

وجدير بالذكر أنه في عام ٢٠١٢، تبنى معهد الدوحة الدولي للأسرة اتجاهاً استراتيجياً جديداً يركز على الأسر في العالم العربي، مع الحفاظ في الوقت نفسه على التطلع الدولي في هذا الصدد .كما يسلط الاتجاه الاستراتيجي الجديد الضوء على الأبحاث التي تتناول نطاق العمل الأساسي بمعهد الدوحة الدولي للأسرة.

هـ) حقوق الانسان والمرأة .

١- قامت دولة قطر بالعديد من الجهود لتعزيز وحماية ما للمرأة من حقوق الانسان من خلال التنفيذ الكامل لجميع صكوك حقوق الانسان لا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من خلال :

- أنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالمرسوم الأميري رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢ كمؤسسة وطنية مستقلة معنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وبتاريخ ٢٠١٠/٨/١٩ صدر المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠ بتنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وذلك بهدف منح اللجنة المزيد من الضمانات والاختصاصات حتى تتوافق مع مبادئ باريس وهي تلك المبادئ التي تنظم المؤسسات لحقوق الإنسان حول العالم وقد تلقت اللجنة شكاوى متعلقة بانتهاك حقوق الإنسان بصفه عامة ومنها ما يتعلق بحقوق المرأة، وقامت بمعالجة معظمها. كما تقوم اللجنة بدراسة التشريعات الوطنية وبيان مدى ملاءمتها مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية، وتشجيع الدولة على التصديق أو الانضمام إلى المواثيق الدولية أو الإقليمية ذات الصلة بحقوق المرأة، بالإضافة إلى المساهمة في إعداد التقارير التي ينبغي على الدولة تقديمها إلى هيئات ولجان الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية ذات الصلة بحقوق المرأة، وتتخذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لحماية المرأة وتقديم المساعدة القانونية لها في حدود ولاية اللجنة القانونية، والقيام بدور الوساطة أو المصالحة بين الأطراف بشأن الوصول للحلول الودية فيما يتعلق بحقوق المرأة، وذلك قبل اللجوء إلى القضاء أو بعده.
- وأفرد المشرع القطري مكاناً خاصاً لتنفيذ أمر النيابة العامة بالحبس الاحتياطي للأنثى، وذلك في قانون تنظيم السجون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩، حيث تضمنت المادة (٢) منه تقسيم السجون إلى نوعين: سجن للرجال وسجن للنساء، وأكدت الفقرة (ج) من المادة (٢) على أن يكون لسجن النساء مشرفة ضابطة، تقوم بجميع المهام والمسؤوليات المخولة لضابط وفقاً لأحكام هذا القانون، فإذا تعذر وجود ضابطة، يديره ضابط، على أن تعاونه في أداء مهامه مشرفة تكون مسؤولة أمامه. كما يجب أن يكون موظفو هذا السجن من النساء بقدر الإمكان. وفي جميع الأحوال يجب أن تتولى حراسة السجينات وأعمال الخدمة المتعلقة بهن نساء. أما الفقرة (د)، فقد شددت على أن يكون لضابط السجن وضابط شؤون النزلاء، والمشرفة في سجون النساء، صفة مأمور الضبط القضائي، كل في دائرة اختصاصه.
- كما منح القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩، بشأن تنظيم المؤسسات العقابية والإصلاحية أعضاء النيابة العامة حق التفتيش. وتنفيذاً لذلك قامت النيابة العامة بالعديد من الزيارات الميدانية المفاجئة للمؤسسات العقابية.

٢- ولضمان المساواة وعدم التمييز أمام القانون نجد الاتي :

- أنشئت دولة قطر المحكمة الدستورية العليا في عام ٢٠٠٨، وتختص هذه المحكمة دون غيرها بالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح، والفصل في تنازع الاختصاص بتحديد الجهة المختصة بالفصل في الدعوى من بين جهات القضاء أو الهيئات ذات الاختصاص القضائي، وذلك إذا رفعت الدعوى عن موضوع واحد أمام جهتين منها، ولم تتخل إحداهما عن نظرها أو تخلت كلتاهما عنها، والفصل في المنازعات التي تنشأ بشأن تنفيذ الأحكام النهائية المتناقضة الصادرة عن جهات قضائية أو جهات ذات اختصاص قضائي.

- اهتم المشرع القطري بحقوق الموظف أكان رجلاً أم المرأة، حيث نظم لهما أسلوب التظلم من القرار الإداري. فقد حدد قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥) لسنة ٢٠٠٨ إجراءات التظلم من بعض القرارات الإدارية النهائية والتأديبية، حيث يرفع الموظف أو الموظفة التظلم إلى الجهة الإدارية التي أصدرت القرار أو السلطة الرئاسية لها، بحسب الأحوال، بطلب يقدم لها أو يرسل إليها بكتاب مسجل مصحوب بعلم الوصول أو بأي وسيلة من وسائل الاتصال الحديثة وتتولى السلطة المختصة البت في التظلم بقبوله أو رفضه خلال ستين يوماً من تاريخ تقديمه، وإذا صدر القرار بالرفض وجب أن يكون مسبباً، ويتم إخطار المتظلم بقرار البت في التظلم خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدوره. كما يوسع الموظف المتظلم اللجوء للقضاء من نتيجة ذلك في الدائرة الإدارية بالمحكمة الابتدائية.

- وحصلت المرأة الحامل على حقوق إضافية، حيث نصت المادة (٣٩) من قانون تنظيم السجون على أن "تعامل المسجونة الحامل معاملة المسجونين من الفئة (أ) إذا لم تكن من هذه الفئة، وتعفى من العمل بالسجن. وتعامل ابتداء من الشهر السادس للحمل معاملة خاصة، من حيث الغذاء والنوم. وتمنح رعاية طبية تتناسب مع حالتها الصحية. وتنقل إلى المستشفى عند اقتراب الوضع. وتبقى فيه إلى أن يصرح لها الطبيب بالخروج، كما نصت المادة (٤٠) على أن "يؤجل تنفيذ أي جزاءات تأديبية على المسجونة الحامل إلى ما بعد الوضع، أو إلى حين انتهاء فترة وجود مولودها معها، بحسب الأحوال".

ي) المرأة ووسائط الاعلام .

١- لزيادة مشاركة المرأة وتحسين فرصها للتعبير عن آرائها وصنع القرارات في وسائط الاعلام وتكنولوجيا الاتصال الجديدة نجد الاتي :

- تعمل المؤسسات المعنية بقضايا المرأة، لاسيما المجلس الأعلى لشؤون الأسرة مع وزارة الثقافة والفنون والتراث والمؤسسة القطرية للإعلام من أجل تبني سياسة إعلامية داعمة لقضايا المرأة وإبراز المشاركة الإيجابية للمرأة القطرية في المستقبل بمختلف المجالات. حيث تعتبر وسائل الإعلام قوة جبارة وهامة في إحداث التغيير والتأثير في السلوك على مواقف الأفراد تجاه مختلف القضايا التي تهم المجتمع بصفة عامة والمرأة بصفة خاصة ، حيث نظمت عام ٢٠٠٨ "منتدى الفضائيات والتحدي القيمي والأخلاقي الذي يواجه الشباب الخليجي" تحت شعار" نحو إعلام حر ومسؤول". وهدف المنتدى الذى شارك فيه حشد كبير يفوق ٣٠٠ شخصية من وزراء وخبراء وأساتذة جامعات ومفكرون إلى وضع استراتيجية إعلامية على مستوى دول الخليج لتوعية الشباب بمخاطر بعض الفضائيات، دون المساس بحرية الإعلام، وبحث مجالات التعاون الإعلامي .

- شجعت الدولة عمل المرأة في مجال الإعلام من خلال افتتاح قسم الإعلام في جامعة قطر، ومؤخراً من خلال فتح فرع لجامعة نورث وسترن في جامعة المدينة التعليمية والذي يقدم برامج متطورة لإعداد الإعلاميين المتخصصين. وأظهرت أحدث الإحصائيات، بأن أعداد الخريجات القطريات من قسم الإعلام بجامعة قطر تفوق أعداد الخريجين. حيث بلغت أعدادهن على مدى تلك الفترة ٣٤خريجة مقابل ٢٦١ خريجاً.

- فاز ثلاثة مشاركين من دولة قطر في مسابقة جائزة التميز الخليجي في مجال الإعلام الصحي في دورتها الخامسة (٢٠١٣-٢٠١٤) التي أطلقها المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي تحت شعار "النشاط البدني".

- فقد صدر القرار الأميري رقم (٨٦) لسنة ٢٠٠٧ بالموافقة على إنشاء مركز الدوحة لحرية الإعلام كمؤسسة خاصة ذات نفع عام. الذي شارك في الاحتفال باليوم العالمي للمرأة لعام ٢٠١٣م الذي يصادف الثامن من مارس كل عام

من خلال اقامة المركز ملتقى اعلامياً وناقش الاعلاميون "التجربة الإعلامية النسائية في الخليج"، ودور الإعلاميات في الخليج نحو تعزيز العمل الإعلامي، بالإضافة إلى تقييم العمل الإعلامي النسائي في الخليج.

- الشراكة الدولية : والجدير بالذكر أن مركز الدوحة لحرية الإعلام قد قام بتوقيع بروتوكول تعاون مع منظمة "مراسلون بلا حدود" في يناير ٢٠٠٨.

٢ – أما من حيث تشجيع تقديم صورة متوازنة وغير نمطية للمرأة في وسائط الاعلام فإن دولة قطر تؤكد على دور الإعلام كمكون أساسي يحقق ذلك على اعتبار أن حرية الرأي والتعبير التي يكفلها الدستور تمثل إحدى دعامات بناء مجتمع ديمقراطي عصري وحداثي، إضافة إلى التأكيد على أهمية دور وسائل الإعلام في تعزيز الحوار وتوسيع آفاق التفاهم وتشجيع التسامح والتعايش وتهيئة بيئة لا تفضي إلى التحريض على الإرهاب والكراهية.

ك) المرأة والبيئة :

١. قامت الدولة باشراك المرأة اشراكا فعالاً في صنع القرارات البيئية على جميع المستويات من خلال :

- استراتيجية التنمية الوطنية اهتمت بوجود استراتيجية ذات صلة بالبيئة المستدامة والمتمثلة في الفصل السادس قطاع الحفاظ على البيئة من أجل الاجيال المقبلة . فإن هناك حاجة كذلك لتفعيل العلاقة ما بينها وبين الاستراتيجيات المتعلقة بالأسرة في قطاع التماسك الاسري وتمكين المرأة من حيث التأثير المتبادل والتفاعلي . إن استراتيجية التماسك الاسري وتمكين المرأة تعتبر من القطاعات الاخرى كعوامل تمكين للاستدامة البيئية ، وذلك من خلال تبني اعتماد تبني سلوك صديق للبيئة داخل الاسرة والمنزل . وفي المقابل تعتبر الاستدامة البيئية كعامل تمكين لقطاع التماسك الاسري وتمكين المرأة ، وذلك من خلال تقليل المخاطر البيئية على الاسر التي تعيش بالقرب من المناطق الصناعية.

- وتعد الاستراتيجية العامة للأسرة أن الاسرة هي أهم مؤسسات المجتمع في تهيئة الأفراد للحفاظ على البيئة وحمايتها من كل مكروه وبناء الاستعداد لديهم للنهوض بها ودرء المخاطر عنها والتعاون على ما ينعكس ايجابياً على البيئة. فالهدف الاستراتيجي العام في المحور الصحي الخاص بالعناية بصحة الأسرة وتحسين مستوى الخدمات الوقائية والعلاجية المقدمة لها، وتفعيل دورها في الحفاظ على البيئة وتنمية مصادرها والمرتبطة بالهدف الاستراتيجي السابع حددت الاهداف المتمثلة في تنمية الحس البيئي لدى جميع فئات المجتمع وتبصيرهم بأهمية المحافظة عليها وتنميتها للأجيال الحاضرة والقادمة. ورفع مستوى الوعي بأهمية البيئة والمحافظة عليها وتنمية مصادرها الطبيعية. وتشجيع المشاركة المجتمعية في الحملات البيئية. والعمل الدؤوب والمستمر للحفاظ على نظافة البيئة وخفض مستويات التلوث والسيطرة على منافذه.

- نظمت وزارة البيئة بالتعاون مع الأمانة العامة لمجلس التعاون ضمن برامج الخطة الخمسية التي أعدتها لجنة التوعية والإعلام البيئي بدول المجلس لتعزيز دور الأسرة في الوعي البيئي ورشة عمل حول تعزيز دور الأسرة في التوعية البيئة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي . حيث قدمت ورقة العمل المقدمة من المجلس الاعلى لشؤون الاسرة تحت عنوان " تفعيل الشراكة المجتمعية في الاستدامة البيئية كإحدى ركائز استراتيجية التنمية الوطنية ((الحفاظ على البيئة من أجل الاجيال المقبلة))"

٢- كما اهتمت بدمج الاهتمامات والمنظورات التي تراعي الفوارق بين الجنسين في السياسات والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة عن طريق :

- جاء في الدستور القطري الدائم في نص المادة ٣٣ كما يلي : " تعمل الدولة على حماية البيئة وتوازنها الطبيعي ، تحقيقاً للتنمية الشاملة والمستدامة لكل الاجيال ".

- تشدد رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ على أهمية توعية المواطنين الى دورهم في حماية بيئة البلاد حرصاً على صحة وسلامة أبنائهم، ومن أجل أجيال قطر المستقبلية. خصوصاً إن تأمين استدامة النمو الاقتصادي والاجتماعي غير ممكن دون رؤية بيئية شاملة تضع في مقدّم الأولويات الحفاظ على البيئة من أجل أجيال المستقبل في قطر بما في ذلك الهواء والأرض والمياه والتنوع البيولوجي .

٣- إضافة لذلك ولتعزيز المساواة أو إنشاء آليات على كل من الصعيد الوطني والاقليمي والدولي لتقييم أثر السياسات الانمائية والبيئية على المرأة نجد الاتي :

- قيام الامانة العامة للتخطيط التنموي عام ٢٠٠٨م بتحديد مفهوم الاستدامة البيئية في أنها عملية السعي لتلبية احتياجات الجيل الحالي دون المخاطرة بقدرة الاجيال المستقبلية على الوفاء باحتياجاتها ، وغالباً ما تدعى بالعدالة ما بين الاجيال .

- وجود العديد من المؤسسات والمراكز المتخصصة والبحثية في مجال البيئة والتي من أهمها المجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية عام ٢٠٠٠م والذي تم ترقية المجلس الاعلى للبيئة والموارد الطبيعية حتى اصبح وزارة البيئة وعهد البحوث القطري للطاقة وفي سنة ١٩٨٠ صدر القرار الأميري الموقر رقم ١٣ بإنشاء مركز البحوث العلمية والتطبيقية (سارك) في جامعة قطر وفي العام ٢٠٠٥، أعيدت تسمية مركز البحوث العلمية والتطبيقية (سارك) ليصبح معروفاً باسم مركز الدراسات البيئية. وواحة قطر للعلوم والتكنولوجيا ٢٠٠٩م التي اسستها مؤسسة قطر عام٢٠٠٤ و مركز قطر خضراء : يتبع مركز قطر الأخضر مباشرة لوزارة الشئون البلدية والزراعة . تم تأسيسه في عام ٢٠٠٥ و- مركز أصدقاء البيئة: هو مركز يعمل كمنظمة مدنية تحت مظلة وزارة الثقافة والفنون والتراث .تم تأسيس المركز في أكتوبر ١٩٩٢ وهو يعمل في مجال النوعية البيئية فقط في إطار ثقافي واجتماعي .

ل) الطفلة :

١- للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد الطفلة قامت الدولة بالعديد من الجهود والتي منها :

- صادقت دولة قطر وانضمت إلى العديد من الاتفاقيات المعنية بحقوق الانسان ذات الصلة بحقوق الطفل والمتمثلة في الانضمام اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٥، وصدور المرسوم رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٠ بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم (٥٤) لسنة ١٩٩٥ بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى اتفاقية حقوق الطفل. والتصديق على اتفاقية حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة ، بموجب المرسوم رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٨. وبروتوكول منع وقمع الاتجار بالبشر وبخاصة النساء والاطفال "بروتوكول بالرمو" عام ٢٠٠٩. ووقعت دولة قطر في ١٨ يونيو ٢٠١٣ على بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.

- يجدر التذكير بالدور الذي يقوم به المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بصفته الجهة العليا المعنية بقضايا الطفولة في كل ما يتصل بتنسيق الجهود في مجال وضع السياسات والتدابير والبرامج المتعلقة بحقوق الطفل، وبما يشمل أيضا متابعة الملاحظات الختامية الصادرة عن اللجنة الدولية لحقوق الطفل وتضمين الاستراتيجيات والخطط الوطنية المتعلقة بالطفولة ما يفي بتلك الملاحظات. كما يقوم المجلس بنشر تقارير الدولة المقدمة إلى اللجنة الدولية لحقوق الطفل وملاحظاتها الختامية على موقعه الإلكتروني لتعميم المعرفة بشأنها، بالإضافة إلى تعميمها على الجهات المعنية بالطفولة في الدولة وذلك لتنفيذ التوصيات الختامية ضمن برامجها وانشطتها السنوية.

- كذلك فإن المجلس الاعلى لشؤون الاسرة كان قد انتهى بالتنسيق مع الجهات المعنية في دولة قطر باقتراح مشروع قانون لحقوق الطفل. ويجرى حالياً استكمال الاجراءات التشريعية المقررة بشأن استصداره . كما ان وزارة الشؤون الاجتماعية قد انتهت ايضاً بالتنسيق مع الجهات المعنية في دولة قطر باقتراح مشروع قانون بتنظيم دور الحضانة، ويجري حالياً استكمال الاجراءات التشريعية المقررة بشأن استصداره. وفي إطار مراجعة التشريعات ذات الصلة بالأسرة، شكل المجلس الأعلى لشؤون الأسرة لجنتين برئاسته وعضوية الجهات المعنية بالدولة تتولى مراجعة قانون الاسرة وكافة التشريعات المتعلقة بالعنف الاسري.

- وتضمنت التشريعات القطرية أحكاماً خاصة بحماية الأمومة والطفولة تجسيدا للمكانة الرفيعة التي توليها الدولة للأسرة، ومنها على سبيل المثال: القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٩ بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤، حيث تقرر بموجبه تنفيذ عقوبة التشغيل الاجتماعي والذي يسري فيما يتعلق بالطفل على أحكام المادتين (٣٥٣،٣٥٦) من هذا القانون. كما أكد قانون العمل (والذي يخضع لأحكامه العاملون في القطاع الخاص) على حق المرأة العاملة التي قضت في خدمة صاحب العمل سنة كاملة

في الحصول على إجازة وضع بكامل الأجر مدتها خمسون يوماً. كما لها الحق في الحصول على ساعة رضاعة يومياً لمدة سنة تبدأ بعد انتهاء إجازة الوضع، وتحسب من وقت العمل ولا يترتب عليها أي تخفيض للأجر. وتضمن قانون إدارة الموارد البشرية (والذي يخضع لأحكامه العاملون في القطاع الحكومي) الأحكام التالية: منح الموظفة إجازة وضع براتب إجمالي لمدة ستين يوماً لا تحسب من إجازاتها الأخرى. كما أجاز منحها رصيدها من إجازاتها الدورية إضافة إلى إجازة الوضع و منح الموظفة ساعتي رضاعة يومياً لمدة سنة، تبدأ بعد انتهاء إجازة الوضع مباشرة، ويترك للموظفة تحديد وقت الرضاعة بالإضافة إلى أن للرئيس منح الموظفة القطرية إجازة لرعاية أولادها من ذوي الإعاقة الذين لم يتجاوزوا سن السادسة، ولمرتين طوال مدة خدمتها، وبحد أقصى ثلاث سنوات في كل مرة. ومع مراعاة مقتضيات الصالح العام، يجوز لرئيس مجلس الوزراء، في الحالات التي يقدرها، منح الموظفة القطرية إجازة لرعاية أولادها. وفي جميع الأحوال، تكون الإجازة براتب إجمالي في السنوات الثلاث الأولى، وبنصف راتب إجمالي فيما زاد عن ذلك.

٢- اما من ناحية القضاء على المواقف والممارسات الثقافية السلبية ضد البنات نجد الاتي :

- قام المجلس الاعلى لشؤون الاسرة بالتعاون مع وزارة الثقافة والفنون والتراث وجامعة الدول العربية في الفترة من ٣١ اكتوبر – ٤ نوفمبر ٢٠١٠ م بعقد "الملتقى العاشر للطفل العربي" ومن بين الاهداف التي سعى الملتقى لتحقيقها: التعرف على المواهب الابداعية للأطفال العرب المشاركين وتنمية شخصية الاطفال وشعورهم بالمواطنة. وعلى المستوى العربي استضافت دولة قطر متمثلة بالمجلس الأعلى لشؤون الأسرة الدورة السابعة عشر للجنة الطفولة العربية خلال أكتوبر ٢٠١١. والتي تم خلالها مناقشة القضايا المتعلقة بالطفل في الوطن العربي وربطها بالاتفاقيات الدولية بالإضافة إلى الاستراتيجيات وآليات الحماية التي يجب توفيرها للطفل في الدول العربية. بادر المجلس الأعلى لشؤون الأسرة إلى تعزيز الوعي بحقوق الطفل والمساهمة في التوعية بالبروتوكول الثالث بشأن تقديم البلاغات حيث نظم المجلس ورشة عمل بعنوان "البروتوكولات الاختيارية الملحقة باتفاقية حقوق الطفل" بالتعاون مع إدارة الأسرة والطفولة بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمكتب الإقليمي لليونيسيف ومكتب ممثل الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال، والمفوضية السامية لحقوق الانسان ومكتب ممثل الأمين العام للأمم المتحدة بشأن النزاعات المسلحة ومؤسسة إنقاذ الطفولة السويدية خلال الفترة ٣-٥ يونيو ٢٠١٢ في الدوحة و.نظم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة هذه الورشة بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الفترة من ٢٣-٢٤ مايو ٢٠١٢ الورشة التدريبية حول "أوجه العلاقة بين اتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية حقوق الطفل ". وناقشت الورشة المعوقات والإشكاليات التي تواجه الأطفال ذوي الإعاقة وأسرهم، بمشاركة من مجموعة من المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

٣. ومن أجل تعزيز وحماية حقوق الطفلة وزيادة الوعي باحتياجاتها وامكانياتها اتخذت العديد من الاجراءات التي من أهمها :

- اتخذت دولة قطر تدابير مؤسسية وتنفيذية تتولى حماية وصيانة حقوق الطفل وقد تمثل ذلك من خلال إنشاء العديد من الآليات على المستوى الحكومي والمستوى الغير حكومي، بالإضافة إلى اللجان الوطنية المشكلة. نذكر منها المجلس الأعلى لشؤون الأسرة ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية والهيئة العامة لشؤون القاصرين كآليات حكومية .والمؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة والمؤسسة القطرية لرعاية الايتام (درمة والمركز الثقافي للطفولة ومركز الاستشارات العائلية ومركز الشفلح ومركز التأهيل الاجتماعي (العوين وإنشاء مستشفى الوكرة: تم افتتاحه في ديسمبر ٢٠١٢ م وهو يشكل أحدث الإضافات إلى أسرة المستشفيات التابعة لمؤسسة حمد الطبية وهو إلى جانب المستشفى الكوبي في دخان ومستشفى الخور أحد المستشفيات العامة الخاضعة لإدارة حمد والتي تتولى خدمة السكان القاطنين خارج مدينة الدوحة. تأسس مستشفى الوكرة من أجل توفير خدمات الرعاية الصحية لأكثر من ٣٠٠ ألف شخص يتوزعون على رقعة جغرافية تمتد من مدينة الوكرة جنوب العاصمة الدوحة إلى الحدود مع المملكة العربية السعودية. ومركز التكنلوجيا المساعدة "مدى" كآليات غير حكومية .

- قدم المركز الثقافي للطفولة العديد من البرامج المتعلقة بقضايا الطفل مثل "مشروع الباحثين الصغار" ومشروع "القراءة الوطني" وبرنامج "القراءة للجميع" للأطفال من سن ٤-١٨. كما قدم دراسات وورش تثقيفية من اهمها: (انا مهتم بغذائي، ورشة الجولة الالكترونية في جسم الانسان)، والعديد من الحملات أهمها حملة

"كتابي عالمي" في عام ٢٠١٠. ووقع المركز الثقافي للطفولة في اكتوبر ٢٠١٠ مع المجلس العربي للطفولة اتفاقية لتأسيس "منتدى أطفال قطر" وتهدف هذه الاتفاقية لتشكيل منتدى وطني يمثل اطفال قطر وذلك للتأكيد على حق الاطفال في التعبير عن انفسهم وطرح وجهة نظرهم. ووقعت على مذكرة تفاهم مع مركز الدوحة لحرية الاعلام في مجال رعاية وتنمية اعلام الناشئة في اكتوبر ٢٠١٢ م، وتأتي هذه الاتفاقية في اطار سعي الطرفين لدعم المشاريع الرامية إلى تعزيز التربية الاعلامية والمعلوماتية باعتبارهما عنصرين رئيسيين في تعليم جيل الشباب من الناشئة وذلك بهدف تقديم جيل واعٍ وفاهم لحرية الصحافة والاعلام ومهيئ بالمهارات النقدية والتحليلية المطلوبة لممارسة وامتهان الأعلام.

- تشارك المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة في العديد من الانشطة والفعاليات التي تساهم في تعزيز حماية حقوق الطفل والمرأة وحقوق الإنسان بشكل عام ومناقشة القضايا المعنية بتطويرها كالمشاركة في اعمال ورشة البروتوكولات الاختيارية الملحقة بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وآلية أمين المظالم بتاريخ ٣-٢٠١٢/٦/٤م ، والمشاركة في المؤتمر التاسع لآسيا والمحيط الهادي للتصدي لظاهرة العنف والإساءة والاهمال للطفل. واطلاق حملة "اوقفوا الصمت " ٢٠١٠ للتصدي للعنف الجنسي وتستهدف طلاب وطالبات المدارس الحكومية والمستقلة والاجنبية لجميع مراحل التعليم ومن ابرز الانجازات التي تلتها هي تأسيس الخط الساخن لتلقي شكاوي الاطفال والنساء.

٤- وبخصوص القضاء على التمييز ضد البنات في مجالات التعليم وتنمية المهارات والتدريب هناك العديد من الانجازات من أهمها :

- ومن بين أهم المبادرات في هذا المجال قيام المجلس الأعلى للتعليم باعتماد الخطة الاستراتيجية للتعليم المبكر والتي بمقتضاها يتحول التعليم في رياض الأطفال إلى تعليم إلزامي بدءاً من عمر ثلاث سنوات في العام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢، مما يتيح المجال لجميع الأطفال في المرحلة العمرية من ٣-٦ سنوات للحصول على الفرصة الكاملة للالتحاق بالتعليم المبكر في رياض الأطفال وتلتزم الدولة بتوفير تعليم نوعي لهم. ويحرص المجلس الأعلى للتعليم على توفير كافة الاشتراطات الخاصة بالأمن والسلامة للطالب سواءً في المنزل أو المدرسة، وعليه يتم توفير عدد من الدورات التدريبية للأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص بتقديم الأساليب الصحيحة لاكتشاف الحالات وكيفية التعامل معها والإبلاغ عنها، وقد تم تقديم عدد من الدورات التدريبية منذ عام ٢٠٠٩م من قبل مؤسسات الدعم التي تعاقد معها المجلس، ومن ثم من قبل المدارس المستقلة وفق خطة تطوير معتمدة. اضافة لذلك أطلق المجلس الاعلى للتعليم "دليل البرلمان الطلابي" في ٢٠١٠ وحث جميع المدارس المستقلة بمراحلها المختلفة على تشكيل البرلمانات الطلابية من اجل تنمية وعي الطلاب وإثراء معارفهم وتزويدهم بمقومات الابداع والابتكار وأساليب التحليل النقدي، وتأهيل الطلاب كأعضاء فاعلين في المجتمع قادرين على تناول معطيات الالفية الجديدة بمفهوم يتوافق مع رؤية قطر ٢٠٣٠.

- تقدم كلية التربية بجامعة قطر برامج تعليمية تهدف إلى إعداد قادة ومعلمين تربويين في مجالات الطفولة لإكسابهم خبرات تربوية في مجالات متعددة ومن تلك البرامج دبلوم الطفولة المبكرة منذ عام ٢٠٠٢ م وهو دبلوم عالي بعد مرحلة البكالوريوس ودبلوم التعليم الابتدائي وبرنامج بكالوريوس التعليم الابتدائي عام ٢٠٠٩-٢٠١٠ ويتضمن اربعة تخصصات رئيسية: "الطفولة المبكرة، العلوم والرياضيات، اللغة الانجليزية والدراسات العربية". بالإضافة لذلك نظمت كلية التربية بجامعة قطر مؤتمر سنوي في مجال الطفولة المبكرة بغرض إثراء خبرات وممارسات التربويين في هذا المجال: مؤتمر الطفولة الاول: عقد في ٢٠٠٩ تحت شعار "نحو دعم افضل لنمو وتعلم الطفل". مؤتمر الطفولة الثاني: عقد في ٢٠٠٩ تحت شعار "نحو دعم افضل لتنمية مهارات معرفة القراءة والكتابة لدى الاطفال الصغار".

٥- وفي مجال القضاء على التمييز ضد البنات في مجالي الصحة والتغذية نجد الاتي :

- يمثل مستشفى حمد العام المنشأة الصحية الحكومية الرئيسية التي تقدم خدمات الرعاية الصحية للأطفال، وهو يضم عيادة أطفال خارجية تستقبل المرضى الذين تتم إحالتهم من أي من مراكز الرعاية الصحية الأولية. وتمتلك "مؤسسة حمد الطبية"- الجهة الرئيسية المسؤولة عن تقديم الخدمات الصحية الحكومية- موقعاً إلكترونياً يتيح إمكانية تفاعلية لمعرفة التطعيمات التي يحتاجها كل طفل تبعاً لظروفه

الخاصة. كما يقدم الموقع الإلكتروني التابع للمجلس الأعلى للصحة في قطر برنامجاً يوضح مواعيد اللقاحات التي يحتاجها الأطفال .

- لقد عملت المجلس الأعلى للصحة ومؤسسة حمد الطبية على تشجيع الرضاعة الطبيعية ودعمها ومحاولة ضم مستشفى النساء والولادة والمراكز الصحية المتضمنة لخدمات الأمومة والطفولة إلى المبادرة الصديقة للأطفال (BFI) وذلك من خلال الجهود المبذولة من قبل قسم رعاية الأمومة والطفولة ولجنة الرضاعة الطبيعية بالتعاون مع الأقسام المختلفة، كقسم النساء والولادة، وقسم الأطفال، وقسم التمريض والرعاية الصحية الأولية. ومن أولى ثمرات تلك الجهود إصدار سياسة الرضاعة الطبيعية لدولة قطر عن طريق لجنة الرضاعة الطبيعية بأواخر عام ٢٠٠٠، وتتميّز دولة قطر بتقديمها واحداً من أفضل برامج رعاية المواليد الجدد في العالم، وهي واحدة من أربع دول في العالم تتيح برنامجاً لإجراء فحوصات التحقق مما إذا كان المواليد الجدد يعانون من أمراض وراثية. وهي تشتمل على برنامج شامل للتطعيم تتم إدارته من قبل المجلس الأعلى للصحة ويغطي كافة التطعيمات التي يحتاجها الأطفال في قطر إلى أن يبلغوا السادسة من العمر.
- و تم تنظيم مؤتمر التميز لطب الأطفال الذي يعقد في الشرق الأوسط للمرة الأولى بحضور أكثر من ١٥٠٠ متخصص في طب الأطفال من أكثر من ٩٠ دولة من أجل تبادل الخبرات وتعلم أحدث التقنيات الطبية. نظم المجلس الأعلى للصحة ورشة عمل تدريبية في الفترة من ٢٢ و حتى ٢٤ ديسمبر ٢٠١٣ "بعنوان مخططات النمو الجديدة للأطفال مابين ٦ – ١٨ سنة "بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية. تهدف الورشة إلى تدريب مدربين من الجهات الصحية المختلفة كالمجلس الأعلى للصحة، ومؤسسة حمد الطبية، ومؤسسة الرعاية الصحية الأولية ومن كافة الاختصاصات الطبية(أطباء ومثقفين صحيين وأخصائي تغذية ومرضين) على كيفية استخدام مخططات النمو الجديدة المعدة من قبل منظمة الصحة العالمية للكشف المبكر عن حالات سوء التغذية التي تشمل زيادة أو نقصان الوزن، وكيفية استخدام برنامج الكتروني خاص لإدخال هذه البيانات .
- وقام المجلس الاعلى للصحة بتنفيذ برنامج "نحن اصحاء": وهو يعد احد مبادرات لتفعيل رؤية قطر ٢٠٣٠ لتنمية طفولة مثلى، وهو يطرح كبرنامج سنوي يتم تطبيقه بين طلاب المدارس بالمرحلة الابتدائية منذ عام ٢٠١٠-٢٠١١ ويتم تنفيذه بالتعاون مع المجلس الاعلى للتعليم، مؤسسة الرعاية الصحية الاولية ، مؤسسة قطر، شركة ميرسك، قطر للبترول وإدارات المدارس المشاركة. وتتمثل أهمية المبادرة في الحاجة للوعي الصحي، الجهل بقواعد الصحة، تداول الأفكار الخاطئة وعدم معرفة مصادر الأمراض، والهدف العام من هذا البرنامج هو التركيز على اكتساب وممارسة الأنماط الصحية للحياة من قبل أطفال المدارس الابتدائية من خلال زيادة الوعي بينهم وتشجيعهم على ممارسة النشاط البدني واختيار الأغذية الصحية.

- وقع مركز التأهيل الاجتماعي مع اللجنة لشؤون المخدرات والمسكرات في ٢٨ مارس ٢٠١٠ مذكرة تفاهم للتعاون في مجال التوعية والوقاية للأطفال حول تعاطي المواد الغير مشروعة والمخدرات والمؤثرات العقلية. ونفذت جمعية قطر الخيرية مشروع "ازرعها وغير حياتهم" لأول مرة في كوسوفا وتحت شعار جمعية قطر الخيرية في ٢٠١٢ م تم خلالها زراعة عدد ١٠ قواقع للصم في كوسوفا وبتمويل كامل من الجمعية .وقد لاقي هذا المشروع صدا كبيرا لدي الإعلام والأطباء المشاركين في إجراء العمليات وأيضا المواطنين الكوسوفويين.

أ) صف العقبات والثغرات والتحديات التي صودفت منذ عام ٢٠٠٩ في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة.

هل اتخذت أي تدابير لمواجهة تقلبات الدورة الاقتصادية في بلدكم منذ عام ٢٠٠٩ من أجل تخفيف العواقب التي ترتبت على الأزمة الاقتصادية والمالية والعالمية؟

واذا كان الأمر كذلك، هل تتضمن هذه التدابير منظوراً جنسانياً و/أو تشمل النساء كفئة مستهدفة ؟

- عبء الفقر على المرأة .

إن هناك تقدم ملحوظ في مجال دخول المرأة في سوق العمل في القطاع الخاص ومشاركة المرأة في البرامج المتعلقة بالأسر المنتجة ورغم ذلك فإن هناك العديد من التحديات التي تواجهها المرأة من أهمها :

١- ما زالت انتشار ثقافة الاستهلاك وعدم الادخار من التحديات التي تواجهها الاسر والتي تفرض على المرأة اسوة بالرجل التزامات تفوق المستوى المادي .

٢- قلة الوعي المالي والاستثماري للمرأة وسهولة الحصول على القروض المصرفية، بالإضافة إلى تزايد الفرص الاستثمارية نتيجة الازدهار الاقتصادي الذي تشهده دولة قطر قد أوقع بعض النساء في مصيدة الديون نتيجة الدخول في مشاريع غير مدروسة،

٣- صعوبة تحديد الحجم الفعلي للمشاريع الاقتصادية التي تملكها النساء نظراً لقيامهن بتسجيل تلك المشاريع بأسماء أزواجهن أو أبائهن لأسباب اجتماعية وثقافية كما كشف الواقع العملي ودراسة استطلاعية قامت بها منظمة الخليج للاستشارات الصناعية بتكليف من المجلس الأعلى لشؤون الأسرة.

٤- قلة وعي المرأة بما توفره لها الدولة من امتيازات واستحقاقات عائلية في مجالات الإسكان والضمان الاجتماعي.

٥- عدم توفر البيانات الكافية عن أوضاع الأسر التي ترأسها نساء .

ولمواجهة تلك الصعوبات تم اتخاذ العديد من الإجراءات من قبل الوزارات المعنية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة لبناء قدرات النساء في مجال إدارة القروض والاستثمارات وتأسيس المشاريع الصغيرة وبرامج التمويل لتلك المشاريع. وقد كثفت وزارة الشؤون الاجتماعية جهودها لتوعية النساء بحقوقهن في الحصول على الإسكان والضمان الاجتماعي وتسهيل إجراءات حصولهن عليها. كما كثفت الوزارة جهودها في مجال دعم النساء من ذوي الدخل المحدود لتحقيق الاستقلال الاقتصادي من خلال برامج الأسر المنتجة التي تقدمها و تم استحداث إدارة متخصصة لهذا الغرض بالوزارة باسم (إدارة الاسر المنتجة). ويتطلب الامر تكثيف الجهود الموجهة لتثقيف النساء بمخاطر الديون ومتطلبات تأسيس المشاريع، وهناك عدة برامج لهذا الغرض كمركز تنمية لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة التابع لدار الإيماء الاجتماعي.

- تعليم المرأة وتدريبها .

رغم كل الإنجازات التي حققتها المرأة القطرية في مجال التعليم . إلا أنها لا تزال تواجه بعض التحديات المتمثلة في الاتي :

- عزوف بعض النساء القطريات عن الاستفادة من فرص التعليم والتدريب الخارجية التي تؤمنها لها الدولة، من خلال توفير إمكانية سفر محرم معها على نفقة جهة ابتعاثها، وذلك لأسباب اجتماعية، حيث لا تزال المرأة بحاجة إلى موافقة الأسرة على سفرها خارج البلاد.

- ولا توجد في دولة قطر حتى الآن مدارس للتعليم التقني والمهني للنساء. وتتجه الدولة حالياً نحو فتح مدارس ومعاهد تعليمية ذات برامج تعتمد منهاجاً يقوم على تعليم النساء مهارات محددة، حيث من المنتظر افتتاح المدرسة التجارية، وسيليها افتتاح المدرسة الثانوية التقنية.

- ارتفاع نسبة الأميات من النساء ذوي الإعاقة .

- ولا تتوفر في الوقت الراهن برامج خاصة بالمرأة تدرس لطلبة الجامعات، إلا أن الطلبة يتابعون الدراسات الخاصة بالمرأة في قسم العلوم الاجتماعية في جامعة قطر (برنامج علم الاجتماع وبرنامج الخدمة الاجتماعية). ويذكر أن جميع طلبة هذا القسم حالياً من الإناث.

- لا توجد في دولة قطر مراكز للتدريب المهني سواء للذكور أم الإناث، ويتولى معهد التنمية الإدارية توفير برامج تدريبية متاحة للجنسين دون تمييز أو تقييد. وتقدم البرامج في مجالات مختلفة كالإدارية والمالية وتقنيات المعلومات.

ورغم كل التحديات التي تواجه تمكين المرأة القطرية في مجال التعليم، إلا أن وجود الإرادة السياسية والسعي الدائم للقائمين على التعليم في الدولة نحو القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة في هذا الميدان الحيوي، وارتفاع مستوى الوعي المجتمعي

العام في الدولة نحو التعليم، لا بد أن يؤدي إلى المزيد من الإنجازات النوعية والكمية التي يمكن أن تجعل من دولة قطر في المواقع المتقدمة عالمياً على هذا الصعيد. بناءً عليه، يتوقع مستقبلاً أن تستمر الجهود الحثيثة في تنويع التخصصات العلمية للمرأة، وتشجيع الإناث للالتحاق بالتخصصات المهنية والفنية، وتطوير عملية الإرشاد والتوجيه التربوي والمهني، والتشجيع على ابتعاث المرأة لمواصلة تعليمها والاستفادة من التدريب الخارجي، واتخاذ المزيد من التدابير والإجراءات الكفيلة بالقضاء على ظاهرة الأمية بين القطريات نهائياً. إضافة إلى ذلك، من المتوقع أن تستفيد المرأة القطرية من التوسع المستقبلي في فرص التعليم التي توفرها المدينة التعليمية التابعة لمؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع التي يمكن أن تقدم تخصصات مختلفة مطلوبة لتنمية المجتمع القطري بوجه عام ولسوق العمل بوجه خاص، وذلك من خلال فروع الجامعات العالمية فيها.

- المرأة والصحة .

مع أن دولة قطر قد خطت خطوات متقدمة في نظامها الصحي الذي يساوي المرأة بالرجل والمواطن بالمقيم من حيث الوصول إلى خدماته المختلفة وبجودة عالية، إلا أن الواقع الصحي للمرأة لا يزال يواجه بعض التحديات وهو واقع لا يختلف عما يواجهه الرجل، والتي من ضمنها :

١- قلة البرامج الصحية للتوعية ببعض المخاطر الصحية.

٢- قلة المسوح والبحوث الطبية المتصلة بصحة المرأة.

٣- سيادة نمط من الحياة يتسم بقلة الحركة وعدم ممارسة الأنشطة الرياضية، مما يسبب لها العديد من الأمراض كالسكري وارتفاع ضغط الدم.

٤- انخفاض نسبة الطبيبات القطريات العاملات في القطاع الصحي الحكومي كما يعاني من نقص الكوادر الوطنية.

٥- وقد واجهت الرعاية الصحية الاولية في قطر خلال مشوار نموها العديد من المفاهيم التي عاقت مسيرتها على شاكلة المفهوم الذي ساد لدى المواطنين بأن العيادة الخارجية بمستشفى الرميلة في ذلك الوقت بها جميع التخصصات وعليه فقد توجهت جميع الحالات إليها، بالرغم من وجود بعض المستوصفات الصحية الأخرى.

٦- كما واجهت الإدارة المفهوم السائد لدى الأطباء والكوادر الأخرى بأن عمل المستوصفات الصحية لا يخرج عن الإطار العلاجي، بالإضافة الي قضية قلة عدد المستوصفات في البلاد.

تتطلع دولة قطر للوصول إلى أفضل حالات تمكين المرأة صحياً، وذلك من خلال سعيها الدائم لتطوير نظامها الصحي ووضع استراتيجية خاصة بصحة المرأة، إضافة إلى تعزيز البرامج الوقائية الموجهة للمرأة وتطوير خدمات الرعاية الصحية الأولية، إضافة إلى خدمات الصحة النفسية الموجهة للمرأة. وفي السياق ذاته، تسعى الدولة بمشاركة المجتمع الأهلي لتعزيز الوعي الصحي من خلال حملات التوعية المختلفة الموجهة للحد من انتشار بعض السلوكيات الصحية الضارة بالمجتمع عموماً وبالمرأة خصوصاً. وتتولى المؤسسات الصحية وبعض المؤسسات الأهلية المعنية بالمرأة تنظيم المحاضرات وتوزيع الكتيبات الإرشادية لرفع وعي المجتمع عموماً والمرأة خصوصاً بالمسائل المتعلقة بالزواج وتكوين الأسرة، وبالأمراض المنتشرة في المجتمع.

العنف ضد المرأة .

على الرغم من توفر الإرادة السياسية الداعمة لحقوق المرأة، والقرارات والإجراءات التي اتخذتها الدولة لإزالة مختلف أشكال التمييز ضدها، إلا أن هناك فجوة بين القانون والتطبيق، ويعود ذلك بدرجة كبيرة إلى :

- ضعف وعي المرأة بالحقوق التي كفلتها لها القوانين، أو سبل الحصول عليها وخاصة في مسائل الأحوال الشخصية.

- تأثير الموروثات الثقافية التي تحد من تمتع المرأة ببعض تلك الحقوق.

- ضعف التنسيق بين الجهات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة بحماية المرأة من العنف الأسري .

- حداثة مؤسسات المجتمع المدني ودورها المحدود في مجال النهوض بالمرأة، نسبة إلى حجم المهام الكبيرة التي تضطلع بها تلك المؤسسات.

- غياب وجود جمعيات نسائية متخصصة.

- تقبل المرأة للعنف الواقع عليها وتبريره.

- لا تزال المرأة تتردد في اللجوء للمؤسسات التي يمكن أن توفر لها الحماية حفاظاً على سمعة العائلة.

- الضعف في رصد تنفيذ الاستراتيجيات والخطط المتصلة بشؤون الأسرة والمرأة.

- نقص الإحصاءات والبيانات الدراسات المتخصصة في مجال العنف.

- نقص التشريعات الرادعة التي تحمي المرأة من تكرار وقوع العنف عليها.

تجدر الإشارة إلى أن المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ووزارة الشؤون الاجتماعية، والمجلس الأعلى لشؤون المرأة ينفذون برامج مختلفة لتوعية الجمهور فيما يتعلق بحقوق المرأة وأوجه التمييز ضدها، إضافة إلى الدورات التدريبية، وبرامج الثقافة القانونية في المدارس وفي اللقاءات التلفزيونية والإذاعية، والمقالات في الصحف المحلية، ومن خلال مجلة "أمان" التي تصدرها المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة.

* المرأة والاقتصاد .

وعلى الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلتها، ولا تزال تبذلها، دولة قطر في سبيل مساواة المرأة بالرجل في مجال العمل، إلا أن هذه الجهود لا تزال تواجه ببعض التحديات والمعوقات التي تحول دون تمكين المرأة في هذا المجال بالصورة المأمولة. ومن أهم هذه التحديات :

- انخفاض حصتها من المناصب القيادية في القطاع الإداري بالرغم من الارتفاع المطرد في هذه النسبة في العقد الأخير .

- لانزال عملية ربط مخرجات التعليم باحتياجات سوق العمل تشكل تحدياً يعوق حصول المرأة المتعلمة على فرصة عمل مناسبة لاختصاصها الجامعي.

- ولا تزال الأعراف الاجتماعية والموروثات الثقافية مؤثرة في توجيه المرأة إلى تخصصات علمية معينة وعزوفها عن العمل في بعض الوظائف.

- عدم دقة البيانات المتوفرة عن النساء صاحبات الأعمال وطبيعة الأنشطة اللاتي يقمن بها .

- وفي سياق متصل، تعد النظرة الاجتماعية السلبية تجاه الرياضة النسائية واحدة من التحديات التي تواجه ممارسة الإناث لمختلف الألعاب الرياضية، والتي تعوقهن عن الالتحاق بالمراكز الرياضية التي خصصتها الدولة. بالإضافة إلى طبيعة بعض الرياضات والاشتراطات الدولية للاشتراك في منافساتها والتي تخالف عادات وتقاليد المجتمع القطري.

- تواجه النساء ذوات الاعاقة صعوبات في عملية التأهيل والتدريب والحصول على فرص عمل مناسبة .

ومع ذلك فإن الإسقاطات المستقبلية للقوى العاملة تشير إلى تزايد مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي بشكل مطرد نتيجة للاستمرار في تفعيل استراتيجية سوق العمل والتوسع في توفير فرص العمل للمرأة في القطاعين العام والخاص. وفي الوقت نفسه فإن الجهات الرسمية والأهلية قد كثفت جهودها لمواجهة تلك التحديات وتذليل العقبات التي تحول دون تمكين المرأة في

- تقرير المرأة والرجل و الذي ينتج بشكل دوري – كل سنتين – يتضمن سلة رئيسية من مؤشرات النوع الاجتماعي موزعة على ستة مجالات رئيسية.
- تقرير الأهداف الإنمائية للألفية لدولة قطر و الذي ينتج بشكل دوري كل سنة

أين تقع المسؤولية عن جمع البيانات؟

تقع المسؤولية الرئيسية على وزارة التخطيط التنموي والإحصاء و ذلك بالتنسيق مع الآليات المؤسسية المعنية بالنهوض بالمرأة. هذا بالإضافة إلى جهات الدولة الرئيسية و التي تنتج بيانات إدارية مصنفة حسب النوع.

وإذا لم يكن قد تمّ وضع مؤشرات وطنية، ماهي أسباب ذلك؟

لا ينطبق

هل تمّ وضع مجموعة أساسية من المؤشرات الوطنية لرصد التقدم المحرز في تحقيق المساواة بين الجنسين؟ واذا كان الأمر كذلك، برجاء تقديم المؤشرات المتعلقة بذلك في مرفق.

لا ينطبق

ب) هل بدأ جمع وتجميع بيانات بشأن المجموعة الدنيا من المؤشرات الجنسانية التي وافقت عليها لجنة الأمم المتحدة الإحصائية في عام ٢٠١٣؟ (يقدم في الجزء الثالث رابط بقائمة المؤشرات).

وإذا كان الأمر كذلك، ماهي حالة جمع وتجميع البيانات؟ برجاء وصف الخطط الرامية إلى تحسين جمع وتجميع البيانات المتعلقة بالمسائل الجنسانية على الصعيد الوطني التي تم وضعها.

وإذا كان الأمر غير ذلك، هل هناك أي خطط على الصعيد الوطني لبدء العمل على أساس المجموعة الدنيا؟ برجاء تقديم وصف موجز لذلك.

لا ينطبق

ج) هل بدأ جمع وتجميع بيانات بشأن المؤشرات التسعة على العنف ضد المرأة، كما وافقت على ذلك لجنة الأمم المتحدة الإحصائية في عام ٢٠١٣؟ (تقدم في الجزء الثالث قائمة بالمؤشرات).

وإذا كان الامر كذلك، ماهي حالة جمع وتجميع البيانات؟ برجاء وصف الخطط التي تم وضعها لإنتاج هذه المؤشرات على الصعيد الوطني.

وإذا لم يكن الأمر كذلك، هل هناك أي خطط على الصعيد الوطني لبدء العمل على أساس هذه المؤشرات؟ برجاء تقديم وصف موجز لذلك.

لا ينطبق

د) ما هي العمليات التي اضطلع بها لجمع البيانات بشأن حالة فئات معينة من النساء، مثل المراة الريفية، أو المسنات أو النساء المعوقات أو نساء الشعوب الأصلية، أو المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الايدز، أو فئات أخرى؟ برجاء تقديم وصف موجز لذلك.

يتم إجراء مسوح خاصة تتعلق بالفئة المستهدفة من قبل الجهات المعنية.

الجزء الرابع

الأولويات الناشئة

أ) ما هي أولويات العمل الرئيسية على مدى السنوات الثلاث أو الأربع أو الخمس المقبلة من أجل التعجيل بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة والاتفاقيات الحكومية الدولية اللاحقة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على المستوى الوطني؟

إن صدور القرار الأميري رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٨ باعتماد الرؤية الشاملة للتنمية " رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠"، من خلال الركيزتين الأولى التنمية البشرية وتهدف إلى تطوير وتنمية سكان دولة قطر ليتمكنوا من بناء مجتمع مزدهر، والثانية التنمية الاجتماعية وتهدف إلى تطوير مجتمع عادل وآمن مستند على الأخلاق الحميدة والرعاية الاجتماعية وقادر على التعامل والتفاعل مع المجتمعات الأخرى، ولعب دور هام في الشراكة العالمية من أجل التنمية، وما تبعها من إجراءات وتدابير تنفيذية متمثلة في إعداد الخطة الاستراتيجية التنموية لدولة قطر، المتمثلة في قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي (٢٠) لسنة ٢٠١٠ باعتماد الاستراتيجية العامة للأسرة، ووجود استراتيجية التنمية الوطنية ٢٠١١-٢٠١٦م توفر ترجمة واقعية للالتزام السياسي لتفعيل دور المرأة في كافة جوانب الحياة المجتمعية، لاسيما المشاركة في صنع القرارات الاقتصادية والسياسية. حيث أنها قد حددت ملامح المستقبل لدولة قطر، والتي تهدف إلى إرساء مجتمع أساسه العدل والإحسان والمساواة بين جميع أبنائه، بغض النظر عن جنسهم، بما يكفل إذابة كافة الفوارق التمييزية بين الرجل والمرأة، وكذلك أن الجهود الحكومية والأهلية متواصلة للنهوض بواقع المرأة القطرية، والعمل على إلغاء كافة أشكال التمييز ضدها، من خلال التنسيق بين الجهات الحكومية والأهلية لإنفاذ القوانين وردم الفجوة القائمة بين النصوص القانونية والتطبيق العملي لها على أرض الواقع.

<u>ستكون الاولويات العامة ذات الاهتمام خلال السنوات المقبلة كالاتي :</u>

- مشاركة المرأة في صنع القرارات وإجراء المفاوضات المستمرة معها حول القضايا المتعلقة بها .
- الشراكة ما بين المؤسسات في تطبيق الاتفاقيات الدولية والمعاهدات المتعلقة بالمرأة فلا بد أن تكون هناك مشاركة من المؤسسات والهيئات التي تمثل الاسرة ومؤسسات المجتمع المدني وكذلك القطاع الخاص لتبادل المعارف والخبرات وايجاد الفهم المشترك.
- انشاء جمعيات حقوقية للمرأة .
- الاهتمام بدور المؤسسة الاعلامية لرفع مستوى الوعي حول قضايا المرأة سواء كانت مرئية ومسموعة ومقروءة.
- تنفيذ برامج التوعية والتثقيف من خلال إعداد الندوات والمؤتمرات والمطبوعات .
- الاستمرار في إعداد البحوث العلمية .
- بناء قدرات المؤسسات والموارد البشرية الوطنية .
- استمرار تنفيذ الدورات التدريبية والندوات للتعريف باتفاقية عدم التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- الاستفادة من التجارب الدولية حول البرامج والسياسات والخطط المنفذة حول المرأة .

أن يتناول القضايا ناشئة رئيسية من حيث الفرص والتحديات التي تصادف في تنفيذ منهاج العمل وألويات اضافية، بما في ذلك توصيات لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المناقشات الجارية بشأن أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. و ينبغي تقديم معلومات كلما أمكن ذلك بشأن حالة فئات معينة من النساء مثل المرأة الريفية

والمسنات والنساء المعوقات ونساء الشعوب الأصلية، والمصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الايدز، وأي فئات أخرى قد تواجه أشكالاً متعددة من التمييز والحرمان. وتشجع الدول على أن تقدم معلومات بشأن المؤشرات المستخدمة على المستويين الوطني والمحلي لرصد حالة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

أما الاولويات و الخطط المستقبلية بناء على المجالات المختلفة فإنها تشمل الاتي :

المرأة والفقر

- الاستمرار في طرح برامج الدعم والمساندة للمعيلات المحتاجات منهن اقتصاديا واجتماعيا.
- استمرار طرح برامج تأهيل وتدريب المرأة للاندماج في سوق العمل.
- الاستمرار في اجراء الدراسات المسحية بشأن مجالات الفقر وتحقيق مستويات المعيشية أفضل.
- الاستمرار في تأهيل وتدريب المرأة على مهارات ومتطلبات التكنولوجيا الحديثة لمواكبة المتطلبات وادماجها في سوق العمل وتحسين مستواها الاجتماعي والاقتصادي.

المرأة والتعليم

- التوسع في تعزيز القدرات التعليمية والتدريب الفني والمهني بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.
- الاستمرار في توفير وتطوير فرص التدريب للشباب من الجنسين الملائمة لمتطلبات سوق العمل.
- الاستمرار في تفعيل دور النظام التعليمي في تعزيز الصورة الايجابية للمرأة ومكانتها وحقوقها في الاسرة والمجتمع ودورها في التنمية الاجتماعية.
- الاستمرار في رفع كفاءة وتأهيل المعلمين من الجنسيين على التعامل مع التكنولوجيا الحديثة تماشياً مع أنظمة التعليم الحديث.

المرأة والصحة :

- الاستمرار في تعزيز القدرات الصحية للمرأة في مجال الصحة العامة والصحة الانجابية.
- الاستمرار في تعزيز برامج التوعية الصحة والوقائية المتماشية مع متطلبات التنمية الصحية في الدولة.
- الاستمرار في تطوير الاحصاءات وتشجيع البحوث ونشر المعلومات عن صحة المرأة.
- الاستمرار في تقديم برامج الارتقاء النوعي بالعاملين في مجال صحة المرأة.

المرأة والحياة الاقتصادية :

- الاستمرار في مساهمة المرأة في القوى العاملة.
- الاستمرار في تعزيز قدرة المرأة على العمل لحسابها الخاص وإدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتقدم الدعم المناسب لها.
- التوسع في تنمية اعتماد المرأة على الذات اقتصادياً وتخفيض نسبة النساء الفقيرات المستفيدات من معاشات الضمان الاجتماعي.
- استمرار تدريب وتأهيل العمالة الوطنية من الجنسين وإدماجها في سوق العمل.

المرأة ومواقع اتخاذ القرار :

- الاستمرار في برامج تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار.
- الاستمرار في اتخاذ الآليات الكفيلة لرفع جاهزية ووصول المرأة للمناصب القيادية .

المرأة والنزاع المسلح :

هذه بعض المقترحات ذات الاهمية :

- إيجاد قاعدة بيانات للأسر في الدول التي تعرضت للحروب و النزاع المسلح بحيث يمكن من خلالها إحصاء تلك الأسر وتقديم المساعدات لها.
- إيجاد بيئة ملائمة للصحة و التعليم وتوفير مكان آمن لإبقائهم فيه أثناء فترة النزاع وضمان ذلك .
- تشجيع عمل المنظمات غير الحكومية لاسيما التي تعنى بشؤون المرأة وتهيئة الوسائل المناسبة للتعاون ما بينها وما بين المؤسسات الحكومية للتنسيق معها.
- حماية الأطفال والمدنيين العزل وكبار السن والنساء باعتبارهم لاجئ حرب ومتضررين من تلك الحروب والنزاعات المسلحة .
- تقديم الخدمات الطبية والنفسية والقانونية وغيرها مجانا وتقديم أية مساعدة أخرى .
- العناية بموضوع الأمن الإنساني للمرأة والطفل بجوانبه كافة لاسيما فيما يتعلق بمنع ومعاقبة حالات الاتجار بالبشر وخاصة النساء و إجبارهن على ممارسة أعمال البغاء والدعارة أو أية أعمال ضارة ومهينة للكرامة أو استغلالها كموضوع أو كرمز جنسي أو تعريضها للقتل والعقوبات الصارمة خارج إطار الشرعية القانونية مع التأكيد على مراجعة التشريعات النافذة وإزالة كل ما تتضمنه من نصوص تشكل عنفا ضد المرأة وكذلك تشريع قوانين جديدة لسد النقص التشريعي الذي يواجه العديد من مظاهر العنف التي تتعرض لها تلك الحالات .

المرأة والعنف :

- الاستمرار في برامج تمكين المرأة من التعامل بإيجابية مع العنف الواقع عليها.
- الاستمرار في برامج تعميق الوعي عن سوء المعاملة والتمييز ضد المرأة.
- استمرار تسهيل الوصول إلى آليات الحماية والتبليغ عن حالات العنف التي تتعرض لها المرأة.

الطفلة الأنثى :

- الاستمرار في برامج الاهتمام باحتياجات الاطفال من الفئات الخاصة كالمعاقين والموهوبين.
- الاستمرار في برامج ضمان نماء وتعليم الطفل من الجنسين.
- التوسع في برامج الصحة والحياة الأمنة وضمان بقاء الطفل.
- الاستمرار في نمو قدرات الاطفال العلمية والثقافية والمعرفية وتكوين جيل من الاطفال يهتم بالعلم والتكنولوجيا.
- الاستمرار في برامج الحماية الثقافية لبيئة الطفل من الانتهاك والاستغلال.

أ) ما هي أولويات وتوصيات بلدكم لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المناقشات الجارية بشأن أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؟

في سنة ٢٠٠٨ صدر القرار الأميري رقم (٤٤) باعتماد الرؤية الشاملة للتنمية "رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠م". وتهدف الرؤية إلى تحويل قطر إلى دولة متقدمة قادرة على تحقيق التنمية المستدامة. وتقوم رؤية قطر الوطنية على مبادئ الدستور، وتوجيهات القيادة السياسية لإرساء مجتمع أساسه العدل والإحسان والمساواة، وحماية الحريات العامة والقيم الأخلاقية والدينية والتقاليد، إلى جانب تحقيق تكافؤ الفرص، وتكريس الأمن والاستقرار. وترتكز الرؤية على أربع ركائز أولها التنمية البشرية بهدف تطوير وتنمية سكان قطر لكي يتمكنوا من بناء مجتمع مزدهر. وتعنى الركيزة الثانية بالتنمية الاجتماعية لتحقيق مجتمع عادل وآمن، مستند إلى الأخلاق الحميدة والرعاية الاجتماعية، قادر على التعامل والتفاعل مع المجتمعات الأخرى. أما الركيزة الثالثة فهي التنمية الاقتصادية بهدف تطوير اقتصاد وطني متنوع وتنافسي، قادر على تلبية احتياجات مواطني دولة قطر. والركيزة الرابعة هي التنمية البيئية لتحقيق الانسجام والتناسق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحماية البيئة. كما تتيح الرؤية التي تحدد الاتجاهات العامة للمستقبل إعداد الاستراتيجيات والخطط التنفيذية. و من بين أهم الموضوعات التي تعرضت لها تلك الركائز مسألة زيادة فرص العمل أمام المرأة ودعمها مهنياً، وأهمية تكوين دور فعال لها في كافة جوانب الحياة في المجتمع القطري، لاسيما المشاركة في صنع القرارات الاقتصادية والسياسية، وتعزيز قدرات المرأة و تمكينها من المشاركة السياسية والاقتصادية، وكذلك استمرار الإرادة السياسية الداعمة لتمكين المرأة ، وتعزيز مشاركتها في جميع المجالات.

جاءت استراتيجية التنمية الوطنية (٢٠١١-٢٠١٦) كآلية و منهجية لترجمة رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ إلى واقع ملموس من خلال تحديد أولوياتها من البرامج والمشاريع لضمان مستقبل مستدام ومزدهر لدولة قطر. ومن أهم الاستراتيجيات القطاعية الأربعة عشر التي تضمنتها هذه الاستراتيجية هي استراتيجية قطاع التماسك الأسري وتمكين المرأة (٢٠١١-٢٠١٦) وتهدف هذه الاستراتيجية إلى المحافظة على أسرة قوية تحظى بالدعم والحماية الاجتماعية . ويكون للمرأة فيها دور فاعل في كافة جوانب الحياة ، لاسيما في جانب المشاركة في صنع القرارات الاقتصادية والاجتماعية . وقد حددت هذه الاستراتيجية ثمان نتائج تنموية من بينها : (تمكين أكبر للمرأة). ويندرج ضمن هذا المحور محددين وهما : زيادة عدد النساء في المناصب القيادية ، وإنشاء عدد من منظمات المجتمع المدني التي تعزز قضايا المرأة. كما تضمنت الاستراتيجيات والخطط الوطنية أهدافاً لتعزيز الخدمات المقدمة للمرأة في مجال المشاركة في الحياة السياسية والعامة وصنع القرار، حيث اشتملت خطة الاستراتيجية العامة للأسرة ٢٠١١-٢٠١٦ هدفاً خاصاً لتمكين المرأة في الحياة السياسية وصنع القرار متمثلة بالهدف الاستراتيجي (تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار وتمكينها من تقلد المناصب القيادية). وتضمنت خطتها التنفيذية المعتمدة مجموعة من المشاريع والبرامج المحددة لتنفيذها عبر الجهات الحكومية وغير الحكومية بالدولة، وهي كالآتي:

- مشروع رفع جاهزية المرأة للمشاركة في الانتخابات البرلمانية والبلدية.
- مشروع زيادة نسبة النساء في المواقع القيادية.
- مشروع تعزيز مشاركة المرأة في مؤسسات المجتمع المدني.

مصادر التقرير :

١. المجلس الأعلى لشؤون الأسرة " رد دولة قطر على الاستبيان الموجه إلى الحكومات بشأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (1995) ونتائج الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة (2000)" (إبريل 2004م) .

٢. المجلس الأعلى لشؤون الأسرة " رد دولة قطر على الاستبيان الموجه للحكومات بشأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (1995) ونتائج الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة (2000) للإعداد لعملية الاستعراض والتقييم الإقليمية في إطار الذكرى الخامسة عشرة لاعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين ٢٠١٠ " (إبريل 2009م) .

٣. دولة قطر " التقرير الجامع للتقريرين الأول والثاني لدولة قطر بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .(2009م).

٤. دولة قطر "رد حكومة دولة قطر على لائحة القضايا ذات الصلة بالتقرير الاولي لدولة قطر . لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " (2014م) .

٥. الأمانة العامة للتخطيط التنموي " تقرير الأهداف الإنمائية للألفية في دولة قطر 2008" (الإصدار الثاني 2008).

٦. الامانة العامة للتخطيط التنموي "رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠" (تموز / يوليو 2008م) . الدوحة: قطر .

٧. الامانة العامة للتخطيط التنموي (2011م) ، "استراتيجية التنمية الوطنية لدولة قطر 2011-2016م . نحو رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠م" . الدوحة: قطر .

٨. جهاز الاحصاء . اليونيسيف " المسح العنقودي متعدد المؤشرات 2012م النتائج الاولية " (اكتوبر ٢٠١٢) .

٩. المجلس الاعلى لشؤون الاسرة " الاستراتيجية العامة للأسرة في دولة قطر " . (2011- 2016) .الدوحة: قطر .

١٠. الامانة العامة للتخطيط التنموي ، " استراتيجية التنمية الوطنية2011-2016 ملخص البرامج ". الدوحة: قطر . (نوفمبر 2011م)

١١. جهاز الاحصاء . المعهد الدبلوماسي " الاهداف الانمائية للألفية . دولة قطر " (2012م).

١٢. المجلس الاعلى لشؤون الاسرة " ورقة عمل تفعيل الشراكة المجتمعية في الاستدامة البيئية . كإحدى ركائز استراتيجية التنمية الوطنية ((الحفاظ على البيئة من أجل الاجيال المقبلة)) (2012-2013 م) .

١٣. المجلس الأعلى لشؤون الأسرة " تقرير الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة: منع والتصدي للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي " (يونيو 2013).

١٤. المجلس الاعلى لشؤون الاسرة . المجلس الاعلى للصحة " تقرير حول معلومات المرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية والايدز " دولة قطر (2013م)

١٥. المجلس الاعلى لشؤون الاسرة " تقرير وطني مفصل عن ما تم إنجازه من أنشطة وبرامج ومشاريع في مجال النهوض بقضايا الطفولة في دولة قطر والمقدم للمؤتمر الإسلامي الرابع للوزراء المكلفين بالطفولة " دولة قطر (٢٠١٣م) .

١٦. المجلس الاعلى لشؤون الاسرة " ورقة عمل دور دولة قطر في مناطق الحروب والنزاعات المسلحة " دولة قطر (٢٠١١م) .